وزارة التعليـم العالـي والبحـث العلمي
Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

UNIVERSITE
Abdelhamid Ibn Badis
MOSTAGANEM

جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم: القانون العام

المرجع:.....

مذكرة نهاية الدراسة لنيل شهادة الماستر

علاقة المنظمات الدولية غير الحكومية بالمجتمع الدولي

ميدان الحقوق والعلوم السياسية

الشعبة: الحقوق

التخصص: القانون الدولي العام

من إعداد الطالب: لرقم إسماعيل

تحت إشراف الأستاذة: بلباي إكرام

أعضاء لجنة المناقشة

الأستاذ:..... د. بوسحبة جيلالي.....رئيسا

الأستاذة:..... د. بلباي إكرام.....مشرفا مقررا

الأستاذ:..... د. بن عوالي علي.....مناقشا

السنة الجامعية: 2023/2022

نوقشت في: 26 / 06 /2023

الإهداء

أهدي هذا العمل المتواضع بصورة عامة إلى كل إنسان فوق الكرة الأرضية، وبخاصة الذين يناضلون دون كلل أو ملل في سبيل إعلاء الكرامة الإنسانية فوق كل اعتبار. وبصفة خاصة إلى والدي المرحومين، اللذان وبالرغم من فقرهما إلا أنهما أصرا على تعليمي، في سنوات لم تكن المدرسة متاحة للجميع وبخاصة قاطني المناطق الريفية.

وإلى زوجتي الغالية التي صبرت عليَّ طوال حياتي، وإلى فلذات كبدي أولادي.

الشكر و التقدير

تتناثر الكلمات حبراً و حباً ...على صفائح الأوراق...لكل من علمني...و من أزال غيمة جهل مررت بها... برياح العلم الطيبة... و لكل من أعاد رسم ملامحي ...و تصحيح عثراتي...

إن عبارات الشكر والتقدير لا تكفي ولا توفي حق أساتذتنا الكرام، فجميع العبارات تقف عاجزة للتعبير عن دورهم العظيم في مساندة الآخرين. أتقدم بأسمى كلمات الشكر والثناء والعرفان على ما فعلتموه خلال السنوات الماضية في تقديم يد العون والعطاء المستمر.

و أخص بالذكر المشرف **الدكتورة بلباي إكرام** التي ساعدتني كثيرا في إنجاز هذا العمل المتواضع، و **الأستاذ باسم شهاب** على النصائح التي قدمها لي طيلة السنة الجامعية و خلال إنجازي لهذه المذكرة.

كل الشكر و التقدير لكل من ساعدني في إتمام هذا العمل المتواضع. و أذكر على سبيل المثال لا الحصر على التوالي أساتذة المركز الجامعي بتندوف، أساتذة لكية الحقوق و العلوم السياسية بكل من جامعة محمد بن أحمد /وهوان 2، و جامعة عبد الحميد ابن باديس بمستغانم.

كل الشكر و التقدير بالخصوص إلى إدارة كلية الحقوق و العلوم السياسية لجامعة عبد الحميد ابن باديس /مستغانم.

قائمة المختصرات

قائمة المختصرات باللغة العربية	
اليونيسيف	صندوق الأمم المتحدة الدولي للإسعاف الأطفال
م د غ ح	المنظمات الدولية غير الحكومية
يونسكو	منظمة الأمم المتحدة للتربية و العلم و الثقافة
يونيدو	منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية
الأونروا	وكالة الأمم المتحدة لإغاثة و تشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى
فاو	منظمة الأغذية و الزراعة

قائمة المختصرات باللغة الفرنسية	
OIG	Organisation Internationale Gouvernementale
CES	Comité Economique et Social
ASI	Association de Solidarité Internationale
ONGs	Organisations Non Gouvernementales
OINGS	Organisations Internationales Non Gouvernementales

قائمة المختصرات باللغة النجليزية	
CLRAE	Congress Of Local And Regional Authorities Of Europe
PACE	Parliamentary Assembly of the Council of Europe
ICRC	International Committee of the Red Cross
UNICEF	United Nations International Children's Emergency Fund
UNISCO	United Nations Educational, Scientific and Cultural Organization
UNIDO	United Nations Industrial Development Organization
NGOs	Non-Governmental Organizations
IGOs	International Governmental Organizations
EFF	Electronic Frontier Foundation
GONGOs	Government Organized Non Gouvernemental Organisations
QUANGOs	Quasi Non Gouvernemental Organisations
DONGOs	Donor-Organized Non Gouvernemental Organisations
WHO	World Health Organization
OHCHR	Office of the High Commissioner for Human Rights
UNDP	United Nations Development Programme
UNAIDS	United Nations AIDS

UNCDF	United Nations Capital Development Found
UNOCHA	United Nations Office for the Coordination of Humanitarian Affairs
UNEP	United Nations Environment Programme
ECOSOC	Economic and Social Council
SDGs	Sustainable Development Goals

« Les Etats et les OIG ont besoin des ONG, pour assumer des fonctions qu'ils ne sont pas à même de remplir, par manque de ressources matérielles, financières ou humaines, par incapacité, par manque de volonté politique, sociale ou économique ou par manque d'imagination et d'initiative. »

« Malgré leur volonté d'autonomie et d'indépendance, les ONG ont besoin du cadre étatique pour exercer leurs fonctions, et du forum que leur offre sélectivement les OIG, leurs permettant d'exercer une influence publique international. »

Yve Beigbeder

« تحتاج الدول و المنظمات الحكومية الدولية إلى المنظمات غير الحكومية لأداء وظائفها التي هم غير قادرين على أدائها ، بسبب نقص الموارد المادية، المالية أو البشرية ، بسبب عدم القدرة ، بسبب نقص الإرادة السياسية أو الاجتماعية أو الاقتصادية أو بسبب نقص الخيال و المبادرة. »

«على الرغم من رغبتها في الاستقلال الذاتي ، إلا أن المنظمات غير الحكومية لديها حاجة إلى إطار الدولة لممارسة وظائفهم ، والمنتدى الذي يقدم لهم بشكل انتقائي المنظمات الدولية الحكومية ، مما يسمح لهم بممارسة التأثير العام الدولي.»

مقدمة

مقدمة

بعد أن شهدت البشرية في الماضي حروبًا و جرائم ضد الإنسانية يندى لها الجبين لأسباب عرقية، دينية، اقتصادية ، سياسية و توسعية ، لعل أخطرها الحربين العالميتين الأولى و الثانية، بعدها أدرك المجتمع الدولي أنه لن يكون ممكناً العيش في أمان و استقرار مادامت هناك حروب لا يمكن السيطرة عليها أو منع وقوعها في مختلف بقاع العالم. مما أدى إلى ميلاد أول اتفاقية عالمية تدعو صراحة الدول إلى احترام حقوق الإنسان و الحريات الفردية و الجماعية عالميا "**أي احترام الكرامة الإنسانية**" ، و ذلك كان بفضل ميثاق الأمم المتحدة لعام 1945 التي دعت إلى تجريم الحرب لأول مرة في حياة البشرية بعد أن نصت الاتفاقيات السابقة على تنظيم الحرب فقط ، فميثاق الأمم المتحدة لسنة 1945 يبيّن أن من مقاصد الأمم المتحدة "**تحقيق التعاون الدولي على حل المسائل الدولية ذات الصبغة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإنسانية وعلى تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للناس جميعاً والتشجيع على ذلك إطلاقاً بلا تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين ولا تفريق بين الرجال والنساء**"[1].

كما أدركت البشرية، أن سبب الحروب و النزاعات الدولية يكون عادة بسبب سياسات السلطات الحاكمة، التي غالبا ما تغلب المصالح الشخصية و الاقتصادية على حقوق الأفراد و الأمثلة عن ذلك عبر تاريخ البشرية الدموي كثيرة. كذلك أدركت البشرية أنه و بسبب التطور التكنولوجي خاصة في مجال صناعة الأسلحة، إذا حصلت حرب عالمية ثالثة، فسوف تبيد الحياة على كوكب الأرض للأبد. كل هذا أدى إلى بروز رأي عام دولي هدفه هو حماية البشرية و الحياة بصفة عامة على كوكب الأرض سواء عند حالات الحرب أو السلم.

أدى هذا الوعي العالمي إلى ظهور مجتمع مدني عالمي موازٍ للفواعل الدولية القديمة، هدفه الوساطة بين السلطات العامة و الشركات الخاصة في خدمة المجتمعات. و قد ساهمت العولمة خاصة بعد انهيار المعسكر الشرقي، الذي كانت تختفي ورائه بعض الحكومات المنتهكة لحقوق

[1] – ميثاق الأمم المتحدة لعام 1945 .

مقدمة

الإنسان و الحريات الفردية و الجماعية، بذريعة الشأن الداخلي، في انتشار الديمقراطية الغربية بصورة كبيرة في العالم. هذه الأخيرة أبرزت سلطة موازية للسلطات العامة داخل الدول و أصبحت تنافسها في تسيير المجتمعات و في بعض الأحيان توجه حتى سياساتها. هذه السلطة أصبح يطلق عليها "**المنظمات الدولية غير الحكومية**"[1].

بدأت عناصر الجيل الحديث لمفهوم "م د غ ح" بالتكوّن في خضم تحولات كونية عميقة، جيوستراتيجية وإيديولوجية واقتصادية وسياسية، اعتمدت في الغرب الرأسمالي ومن ثم في المعسكر الاشتراكي وبقية بلدان العالم، منذ أواسط السبعينيات ومطلع الثمانينيات من القرن الماضي.

قامت النيوليبرالية على محاور ثلاثة متكاملة: تحرير أسعار السلع والخدمات؛ خصخصة كل مجالات الاحتكارات الحكومية وإعادة النظر في دور الدولة لجهة إلغاء دورها في رعاية المواطنين وتخليها عن معظم مهامها الاجتماعية والاقتصادية من جهة، وإلغاء دورها في ضبط الأسواق وتوسيع مجالها بفتحها وإطلاق حرية تبادل السلع والخدمات وانتقال الأفراد بلا قيود في الداخل والخارج[2].

ومع التزام الأمم المتحدة بإعلان الحق في التنمية كحق من حقوق الإنسان " أعتمد ونشر على الملأ بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 41/128 المؤرخ في 4 ديسمبر 1986[3] " تأكد للجميع أن التنمية هي عملية شاملة تتناول الحقوق الاقتصادية والثقافية والسياسية ، وقد جاء في المادة 1/ف 1:"**الحق في التنمية حق من حقوق الإنسان غير قابل للتصرف وبموجبه يحق**

---

[1] – بداية من هذه الفقرة سوف يرمز للمنظمات الدولية غير الحكومية ب "م د غ ح ".

[2] – جوزف عبدالله، منظمات «المجتمع المدني» المعاصر: بين العلم السياسي و«اللغة المخادعة»،الحوار المتمدن–العدد: 6222،تاريخ النشر2019/05/06 على الساعة 23 و 38 د، الرابط https://cutt.us/87vQ7 أطاع عليه في 2023/02/25 على الساعة 08 و45 د.

[3] – إعلان الحق في التنمية، اعتمد ونشر علي الملأ بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 128/41 المؤرخ في 4 كانون الأول/ديسمبر 1986 و يشمل ديباجة و 10 مواد.

لكل إنسان ولجميع الشعوب المشاركة والإسهام في تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية والتمتع بهذه التنمية التي يمكن فيها إعمال جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية إعمالا تاما."

أصبحت م د غ ح من الفواعل الجديدة على الساحة الدولية، التي و بفضل الاتفاقيات الدولية و على رأسها ميثاق الأمم المتحدة، الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لسنة 1948، العهدين الدوليين للحقوق المدنية و السياسية و الحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية لسنة 1966، أصبحت لها امتيازات و حقوق الدول و المنظمات الدولية الحكومية، حتى و إن بعض الفقهاء لا يعترفون لها صراحة بالشخصية القانونية الدولية إلا أنهم لا ينفون شخصيتها الوظيفية و الاعتبارية الدوليتين، خاصة بعد صدور ميثاق الأمم المتحدة، إذ أوكلت أمر المنظمات غير الحكومية إلى المجلس الاقتصادي و الاجتماعي من خلال المادة 71، و نصت على توفير الترتيبات المناسبة للتشاور مع المنظمات غير الحكومية. وبحكم العلاقة التشاورية مع المجلس الاقتصادي والاجتماعي بموجب قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 1996/31، الذي يحدد شروط الأهلية للحصول على مركز استشاري، وحقوق وواجبات م د غ ح ذات المركز الاستشاري، وإجراءات الانسحاب أو تعليق المركز الاستشاري، دور ومهام لجنة المجلس الاقتصادي والاجتماعي على م د غ ح، ومسؤوليات الأمانة العامة للأمم المتحدة في دعم علاقة التشاور[1].

بذلك فإن م د غ ح نصبت نفسها بامتياز، كحامية لحقوق وحريات الأفراد في العالم وتطورت بشكل كبير خاصة خلال القرن العشرين حيث أصبحت تتكاثر بشكل كبير و البعض منها يمتلك ميزانية ضخمة توازي أو تفوق ميزانية بعض الدول الفقيرة.

و تعددت أهدافها بتعدد تسمياتها فمن أشهرها: اللجنة الدولية للصليب الأحمر (ICRC)، هيومن رايتس ووتش (Human Rights Watch)، منظمة أطباء بلا حدود (Médecins Sans

[1]- أنظرالملحق رقم 01.

Frontières)، منظمة العفو الدولية(Amnesty international) وأوكسفام(Oxfam) [1]وغيرها من المنظمات التي تساهم في تحسين حياة المجتمعات المحلية والعالمية.

أدت العولمة في العصر الحديث إلى تكثيف الاتصالات والتفاعلات بين البلدان والشعوب، وزيادة الحاجة إلى التعاون الدولي والعمل المشترك، لمواجهة التحديات العالمية المشتركة. علاوة على ذلك، فإن العولمة أدت إلى زيادة الوعي العالمي بالقضايا الاجتماعية والإنسانية الملحة، مما دفع م د غ ح إلى توسيع نطاق عملها وتطوير أساليب عملها لتلبية هذه الحاجات الجديدة. ومن الجوانب الإيجابية الأخرى لتأثير العولمة على تطور م د غ ح، هو تحسين قدرتها على الحصول على التمويل والموارد، والتواصل مع الشركاء المحليين والعالميين وتحقيق التغييرات الإيجابية بشكل أكبر وأكثر فعالية. أدت كذلك العولمة إلى إحداث أثار متفاوتة على الدول، و لكن أثرها الكبير كان بالطبع على سيادة الدول النامية و كما تسمى كذلك بدول الجنوب.

و م د غ ح تكتسب خاصية كبيرة و هي العالمية أي الانتشار على مستوى دول العالم، على سبيل المثال، منظمة العفو الدولية تتواجد ب 162 دولة ، المفوضية الدولية لحقوق الإنسان تتواجد ب 114 دولة، هيومن رايتس وتش(human rights watch) تتواجد ب 150 دولة، منظمة الشفافية العالمية تتواجد ب 77 دولة . هذا الانتشار يعطيها قدرة كبيرة في الحصول على حقيقة المعلومة (Fact finding)[2] حسب المفكر السياسي الفرنسي برتراند بادي) (Bertrand BADIE) .

[1]– منظمة "أوكسفام" مؤسسة خيرية بدأت كمؤسسة صغيرة سنة 1942، تحت اسم "لجنة أوكسفورد للإغاثة من المجاعة"، ونمت "أوكسفام" نمواً كبيراً لتصبح اليوم إحدى أكبر المنظمات الخيرية الدولية المستقلة في مجالي الإغاثة والتنمية. وتدار أوكسفام اليوم كاتحاد دولي يضم 15 منظمة زميلة (مراكزها في أوروبا، وأمريكا الشمالية والوسطى، وآسيا، والأوقيانوس) تعمل كلها في أكثر من 90 بلد مع منظمات محلية شريكة من أجل التوصل إلى حلول دائمة للفقر.

[2] -Bertrand BADIE, spécialiste des questions internationales, Les Organisations Non Gouvernementales https://cutt.us/eDV58 youtube, vu le 04/03/2023 a 13h30.

مقدمة

في الأخير يمكن القول أن السفراء والمبعوثين الدبلوماسيين دائما يغضون الطرف عن انتهاكات حقوق الإنسان، ويفرون من مناطق النزاعات المسلحة خوفا على حياتهم، بينما م د غ ح تجدهم في كل مكان بالمرصاد لأي خرق لحقوق الإنسان خلال النزاعات المسلحة و أثناء السلم[1].

إن اضطلاع م د غ ح و المنظمات غير الحكومية الوطنية بمهمة الدفاع عن حقوق الإنسان، و مهام أخري تدخل في اختصاص الحكومات، يحتم وجود علاقة متواصلة بينها وبين السلطات أو الحكومات في بلدانها التي تعد المسئول المباشر عن الانتهاكات.

وغالبا ما يضعها عملها هذا في صراع مع بلدانها على خلفية هذه الانتهاكات ومعالجتها. فالعلاقة بين الحكومات وبين م د غ ح خاصة فيما يتعلق بحقوق الإنسان ، هي علاقة يشوبها التوتر ، لأن م د غ ح تقف بالمرصاد لتصرفات الحكومة وموظفيها، منتقدة ومحتجة أحياناً وفاضحة للانتهاكات لإثارة اهتمامات الرأي العام المحلي والدولي ، وبالتالي فالصراع الأساسي ما بين الحكومة و م د غ ح ، هو صراع بين المبدأ والمصلحة ، وصراع بين رؤية منظمة حقوق الإنسان للقانون كجهاز للحماية وبين رؤية الدولة لهذا القانون كأداة للسلطة وبسط النفوذ[2].

و غالباً ما تستخدم الدول و بخاصة تلك الواقعة في الجنوب, أي النامية، المصلحة الوطنية لتبرير أي قرار تتخذه ضد التدخلات الخارجية و خاصة تلك المتعلقة ب م د غ ح ، و ترى بأن ذلك القرار هو ناتج عن رأي عام داخلي. و لكن الإشكالية هنا أن تلك المجتمعات لا تملك ثقافة ديمقراطية عريقة مثل الدول المتطورة و هي تستخدم الديمقراطية كإجراء و ليس كثقافة[3]. فمثلا بعض الدول النامية قامت على المستوى الداخلي بسن قوانين هدفها هو تقنين عمل المنظمات الدولية غير الحكومية و لكن في الحقيقة هذه القوانين و القرارات الإدارية لا تتماشى مع الاتفاقيات

---

[1] -Bertrand BADIE, OP. Cité.

[2]– فراس سعد المرعب، المنظمات غير الحكومية و دورها في مجال حقوق الإنسان، تاريخ النشر 2023/05/24 الرابط https://2u.pw/l6XJQS اطلع عليه في 2023/03/04 على الساعة 05 و 30 د.

[3] – حلال أمينة ، تأثير المنظمات غير الحكومية على سيادة الدولة القومية ،مذكرة مقدمة للحصول على شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية تخصص علاقات دولية"، كلية العلوم السياسية و الإعلام ، جامعة الجزائر ، السنة الجامعية 2007/2006 ،ص98، بتصرف.

الدولية التي صادقت عليها. بالمقابل كذلك، الدول المتقدمة أنشأت جمعيات و منظمات داخلية موالية لها كوسيلة للوصول إلى مجتمعات الدول النامية، و في بعض الأحيان محاولة قلب الأنظمة التي تراها غير ديمقراطية و لا تخدم أهدافها. كذلك الدول النامية ذهبت إلى عقد اتفاقيات إقليمية هدفها هو جعل الاتفاقيات التي صادقت عليها دوليا بدون أثر. لكن من جهة أخرى، فالكل ليس ابيض و شفاف م د غ ح مسيطر عليها من طرف نوع من الاوليغارشيا[1]، الذين يتحكمون فيها و يتنقلون من م د غ ح إلى أخرى، و هم دائمي العضوية، أي ليس هناك تغيير في المناصب القيادية للم د غ ح . و م د غ ح غير مستقلة عن مموليها بالطبع و هناك منظمات تم إنشائها من طرف الدول لتكون موالية لها[2].

و الآن نشهد نوع جديد من التحايل على القانون الدولي، و بخاصة القانون الدولي الإنساني من بعض الدول الكبيرة أو صاحبة العضوية الدائمة في مجلس الأمن ، بحيث قامت بإنشاء جيش من المرتزقة في شكل شركات خاصة متعددة الجنسيات يعمل لصالحها ويشعل الحروب أينما حل، و لا ينطبق عليهم القانون الدولي الإنساني، مثل (Wagner) الروسي و(Blackwater) الأمريكي و جوركاس (jorkas) البريطاني و(Légionnaires) الفرنسي. بذلك تحايلت على القانون الدولي بخروجها عنه بطريقة مكشوفة للجميع ، و من جهة أخرى تطالب الدول الجنوبية بالتقيد به.

وبالتالي ، تحظى م د غ ح التي تناولتها عدة دراسات و بحوث في العالم، بالاهتمام لأنها تتدخل على نطاق عالمي ويتم استيعابها أحيانًا في نوع من القوة "العالمية" في طور التكوين[3].

ومن المعلوم أن القانون الدولي لم يقر تنظيما يحكم م د غ ح يتناول إنشاءها، أو يحدد مركزها القانوني، أو يكشف عن شخصيتها القانونية، وأن تحدد نظامها القانوني وفقا لأحكام القانون الداخلي للدولة التي تنشأ فيها المنظمة، أو تمارس نشاطها في نطاقها، ولذا تختلف

---

[1] حسب معجم **أكسفورد Oxford** البريطاني الأوليغارشية عرفها بأنَّها: "مجموعة قليلة من الناس تحكم دولة أو منظمة."

2 -Bertrand BADIE ,OP.cité.

[3]- Marc-Antoine Pérouse de Montclos, pour un développement (Humanitaire) ?Les associations de solidarité internationale ASI et les pouvoirs, la critique du sud et du nord contre les ASI ,IDR éduction ,France, ChapitreIII,P 75-79.

إجراءات تكوينها وشروط قيامها من دولة إلى أخرى. وقد أدى هذا الواقع الغريب بالنسبة لهذه المنظمات إلى وجود مجموعة من العقبات الناجمة عن تكوينها في ظل النظام القانوني الداخلي وممارسة أنشطتها عبر الدول الأخرى، كما أدى إلى خلق مركز قانوني دولي لهذه المنظمات بعد جهود متعاقبة على الصعيد الدولي، من أجل تجاوز العقبات وتحديد النظام القانوني لهذه المنظمات؛ وإن كانت هذه الجهود لم تفلح حتى الآن في الوصول إلى إقرار وثيقة قانونية تحدد النظام القانوني للم د غ ح، سواء على الصعيد الإقليمي أو العالمي[1].

أهمية الموضوع:

نظرا للدور المتعاظم للمنظمات الدولية غير الحكومية الذي أصبحت تلعبه داخل المجتمع الدولي ، و كذلك تشعب مجالات تدخلها ، بحيث أصبحت عبارة عن سلطة ثالثة تنافس الحكومات في عملها ، زيادةً على تعاظم موثوقيتها لدى المجتمعات ، أصبح من الضروري التطرق إليها عن طريق محاولة فهم التالي:

- أساسها القانوني دوليا و وطنيا؛
- مجالات و آليات عملها؛
- مصادر تمويلها؛
- كثرة تدخل المنظمات الدولية غير الحكومية في الشؤون الداخلية للدول؛
- معرفة طبيعة العلاقة بين الدول و المنظمات غير الحكومية و كيفية تأثير هذه المنظمات علي سيادتها.

مبررات اختيار الموضوع:

تعود أسباب اختيار الموضوع لدواعي موضوعية و أخري ذاتية.

[1]– د.بلباي إكرام، واقع المنظمات الدولية غير الحكومية بين التبعية و الخصوصية، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم فرع القانون الدولي ، جامعة سيدي بلعباس،الجزائر، السنة الجامعية: 2018–2017، ص 3.

الدوافع الموضوعية :

1) حداثة الموضوع و كذلك قلة الدراسات في مجال المنظمات غير الحكومية خاصة في بلدنا الجزائر، مع تعاظم الدور الذي أصبحت تلعبه وطنيا و دوليا؛
2) تزايد التصادمات بين المنظمات الدولية غير الحكومية و الحكومات في الآونة الأخيرة؛
3) تدخل المنظمات غير الحكومية و بخاصة منها الدولية في الشأن الداخلي للدول.

الدوافع الذاتية: جاذبيتنا لموضوع المنظمات الدولية غير الحكومية، و كذا محاولة فهم علاقتها المعقدة مع المجتمع الدولي، لتفسير أسباب و كيفية تأثيرها علي سيادة الدول و أسباب تدخلها في شؤونها الداخلية، خاصة منها التي تقع جنوب الكرة الأرضية، و معرفة سبب تخوف معظم الحكومات من الدور الهام الذي أصبحت تلعبه ، وفي الأخير محولة متواضعة لأجل إثراء الرصيد المعرفي.

أهداف الدراسة:

هدف علمي باعتبار أن المنظمات غير الحكومية و بخاصة منها الدولية بقلتها، أصبحت تشكل خطر على سيادة الدول، و تتدخل في سياستها الوطنية ، و أكثر من ذلك حيث أصبحت تأثر فيها و توجهها ، فإن دراستنا سوف تخص الدوافع و مسببات ذلك التدخل و التأثير في ظل قانون دولي متحرك و كثير التطور **وهدف عملي** أي محولة فهم نشاط المنظمات الدولية غير الحكومية من خلال علاقاتها مع الفواعل الدولية المشبوهة أحيانا ، بحيث تخفي وراء سعيها لتحقيق أعمال تنموية و مجتمعية أهداف غير عامة، بل شخصية و كذلك تقوم ببعض التحالفات الدولية الغير معلنة الأهداف و الغير نبيلة.

أدبيات الدراسة :

اعتمدنا في هذه الدراسة على مجموعة من المراجع والمذكرات التي تطرقت إلى موضوع المنظمات الدولية غير الحكومية فنذكر منها:

- واقع المنظمات الدولية غير الحكومية بين التبعية و الخصوصية، إعداد الدكتورة: بلباي إكرام أطروحة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم فرع القانون الدولي ، جامعة سيدي بلعباس السنة الجامعية:

2017-2018 ، بحيث تطرقت في الفصل الثاني ، المبحث الأول إلى علاقة المنظمات الدولية غير الحكومية مع أشخاص المجتمع الدولي.

- م د غ ح NGOs كتاب لـ: الدكتور عمر سعد الله ،أستاذ بجامعة الجزائر 1 ، حيث خلصت دراسته إلى الدعوى لضرورة إنشاء مجلس دولي للمنظمات الدولية غير الحكومية يكون تابعا للأمم المتحدة، يعنى بدراسة للقوانين الوطنية و توافقها مع المعايير الدولية و الممارسات العالمية الجيدة التي تخص المنظمات الغير حكومية.
- المنظمات غير الحكومية و دورها في حماية البيئة للأستاذ ميلود موسعي ،عن منشورات دار الخلدونية ، الطبعة 2017 ، الجزائر ،الإيداع القانوني 2016 .
- تأثير المنظمات غير الحكومية على سيادة الدولة القومية ، مذكرة مقدمة للحصول على شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية تخصص علاقات دولية" ،من إعداد الطالبة حلال أمينة، كلية العلوم السياسية و الإعلام قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية ، جامعة الجزائر ،السنة الجامعية 2007/2006.
- م د غ ح وتأثيرها على سيادة الدول، من إعداد الطالب مساعد علي مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في الإستراتيجية و العلاقات الدولية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف ، المسيلة،السنة الجامعية 2018/1017.

- Pour un développement (Humanitaire) ? les associations de solidarité internationale ASI et les pouvoirs, la critique du sud et du nord contre les ASI, Marc-Antoine Pérouse de Montclos, IDR édition 2015, France.

Chapitre III: L'impact politique des ONG sur les États du Sud.

Chapitre IV: La critique du Sud et du Nord contre les ASI.

- The Relationship between Non-Governmental Organisations and the Government in Jordan: Cooperation or Cooptation? Mahmoud Mohammad AL_Kafawin, Centre for Development Studies UNIVERSITY OF WALES SWANSEA ,A thesis submitted as a part of the requirements for awarding of the degree of Doctor of Philosophy of the University of Wales July 2002.
- Les organisations non gouvernementales « acteurs–agis » des relations internationales ?, Thèse en vue de l'obtention du doctorat en science politique, soutenue le 12 mai 2005 par Michel Doucin, Institut d'Etudes Politiques de Bordeaux.

Chapitre I. Les relations de légitimation réciproque existant ou espérées entre les ONG et les organisations intergouvernementales

Chapitre II. Les déterminants institutionnels et culturels d'une relation étroite avec les Etats.

إشكالية الدراسة

ماهي تمتع المنظمات الدولية غير الحكومية بالشخصية القانونية الدولية؟ وكيف يؤثر نشاطها و مصادر تمويلها في طبيعة العلاقة التي تربطها مع المجتمع الدولي؟

أسئلة فرعية:

المنظمات الدولية غير الحكومية هل هي:

1- شخص من الأشخاص الدولية ؟

2- ما مدى تمتعها بالاستقلالية ؟

3- هل تكمل عمل الحكومات أو تعارضها و تضغط عليها؟

4- و كيف تتعايش مع المجتمع الدولي؟

فرضيات:

1. مع تنامي دور المنظمات الدولية غير الحكومية إلا أنها غالبا ما تصطدم بمبدأ السيادة الوطنية و عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول.

2. مصادر تمويل المنظمات الدولية غير الحكومية، تضعها محل الريبة و عدم الثقة.

3. يمكن أن تستخدم الدول القوية المنظمات الدولية غير الحكومية لتحقيق مصالحها وخاصة في مناطق النزاع و داخل دول الجنوب.

4. إن الدول ليست متساوية تختلف باختلاف قوتها، فكلما كانت الدولة ضعيفة كلما أثرت المنظمات الدولية غير الحكومية على سيادتها.

الإطار المنهجي:

لمعالجة هذه الإشكالية ارتأينا أن نعتمد على منهجين أساسين هما، المنهج الوصفي والمنهج التحليلي حيث نستخدم المنهج الوصفي للتعرف على الإطار القانوني للمنظمات الغير حكومية دوليا و وطنيا، مجالات و آليات عملها و مصادر تمويلها، فيما سنعتمد على المنهج التحليلي لمحاولة معرفة طبيعة العلاقة التي تربط المنظمات غير الحكومية بالمجتمع الدولي، هل هي علاقة تعاون و تعايش، أم علاقة صدام بين المنظمات الدولية غير الحكومية و المجتمع الدولي. بالتركيز على العلاقة التي تربطها بحكومات الدول.

للإجابة عن هذه الإشكالية الرئيسية والتساؤلات الفرعية، لقد قسمنا بحثنا إلى **فصلين**:

في **الفصل الأول** نتطرق إلى الطبيعة القانونية للمنظمات الدولية غير الحكومية و أساسها القانوني دوليا و وطنيا و إقليمياً ، مجالات و آليات عملها و مصادر تمويلها في مبحثين. في **المبحث الأول** نحاول دراسة الشخصية القانونية للمنظمات الدولية غير الحكومية، أما في **المبحث الثاني** فسوف نتناول مجالات و آليات عمل المنظمات الدولية غير الحكومية و مصادر تمويلها. و ذلك لأن كل هذا هو الذي يحدد طبيعة العلاقة بين المنظمات الدولية غير الحكومية و المجتمع الدولي، هذه العلاقة سوف نحاول الإجابة عنها في **الفصل الثاني**، و ذلك في مبحثين. في **المبحث الأول** نحاول فهم طبيعة العلاقة التي تربط م د غ ح بحكومات الدول، و في **المبحث الثاني** نبين العلاقة بين المنظمات الدولية غير الحكومية و المنظمات الدولية الحكومية.

الفصل الأول: الطبيعة القانونية للمنظمات الدولية غير الحكومية، نشاطها و مصادر تمويلها

الفصل الأول: الطبيعة القانونية للمنظمات الدولية غير الحكومية، نشاطها و مصادر تمويلها

تعددت تعريفات م د غ ح بتعدد المختصين، بحيث لم يتفق الفقهاء على تعريف واحد جامع مانع ، و لكنهم جميعا متفقون على أنها **منظمات** تنشأ من طرف **أفراد** ، لغرض **غير ربحي** ، و **خارج إطار الحكومات** و تتميز **بالاستمرارية** . و م د غ ح تنشأ وتعمل من الناحية القانونية في إطار القانون المحلى للدولة التي نشأت فيها، وليس بموجب معاهدة دولية مثل المنظمات الدولية، ووفقًا لضوابط قانونية داخلية معينة، فهذه الكيانات تنشأ وفقا لنظم قانونية داخلية، الأمر الذي يعنى بالضرورة أن هذه المنظمات محكومة بنظام قانوني يختلف من دولة إلى أخرى، وبالتالي لا يوجد إطار قانوني يجمع بين هذه المنظمات، فهناك 200 دولة حول العالم لكل منها نظامًا قانونيًا قد تتشابه في بعض الأحيان وتختلف في أحيان أخرى . ولكن النظام القانوني الذي تنشأ في ظله تلك المنظمات ليس فقط يختلف من دولة إلى أخرى ولكن البيئة السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي تعمل فيها هذه المنظمات تختلف باختلاف تلك الدول أيضاً.

فعلى سبيل المثال توجد م د غ ح تعمل في ظل دولة ذات نظام شمولي وهى تختلف بذلك عن م د غ ح تعمل في ظل دولة نظامها السياسي ديمقراطي، هذا بالإضافة إلى اختلاف الموضوعات محل اهتمام المنظمات غير الحكومية الدولية؛ حيث إن الموضوعات التي تهتم بها م د غ ح في دولة ما تختلف عن غيرها في دولة أخرى، ويرجع ذلك إلى اختلاف طبائع المجتمعات وظروفها الاقتصادية. والذي يؤثر بدوره على أهداف واهتمامات وأنشطة تلك المنظمات، وعلى سبيل المثال فإن م د غ ح العاملة في الدول الفقيرة عادة ما تهتم بمكافحة الأمراض أو الأمية حيث تعمل في موضوعات تتعلق بصميم الاحتياجات الأساسية، أما في الدول المتطورة الغنية تتناول مثل تلك المنظمات موضوعات تتعلق أكثر بالترف. وهنا تجدر الإشارة أيضا إلى أن فكرة العمل التطوعي والأسس المتعلقة بالمنظمات غير الحكومية في المجتمعات المتطورة تختلف عن مثيلاتها في المجتمعات النامية، ففي الأولى تعد فكرة مستقرة حيث إن الأفراد

الفصل الأول: الطبيعة القانونية للمنظمات الدولية غير الحكومية، نشاطها و مصادر تمويلها

لديهم فائض يوفر لهم حياة كريمة وبالتالي يتجه الكثير منهم إلى خدمة المجتمع والانخراط في العديد من م د غ ح[1].

نظرا لكون المنظمات الغير حكومية تنشأ داخل الإطار الدولي و كذا الداخلي ، و كذلك نشاطها داخل كل المجتمعات الدولية ، فإنه من البديهي أن تثار مسالة تمتعها بالشخصية القانونية دوليا و وطنيا .

المبحث الأول: الإطار القانوني للمنظمات الدولية غير الحكومية

الإطار القانوني للمنظمات غير الحكومية يختلف من بلد إلى آخر، ويعتمد على التشريعات والنظم القانونية المعمول بها في كل دولة. ومع ذلك، هناك بعض الأسس القانونية العامة التي تنطبق على المنظمات غير الحكومية في العديد من البلدان. مثل التأسيس والتسجيل، أن يكون لها هيكل تنظيمي، تمتعها بشفافية في مصادر تمويلها ، المسؤولية القانونية و التعاون الدولي، لذا سوف نتناول الأسس القانونية للمنظمات غير الحكومية في الطلب الأول و نخصص المطلب الثاني لدراسة مدى تمتع المنظمات غير الحكومية بالشخصية القانونية.

المطلب الأول: الأساس القانوني للمنظمات الغير حكومية

تتطلب دراسة الأسس القانونية للمنظمات الغير حكومية التعرج على القوانين المسيرة لها و المؤطرة لنشاطها في كل من المواثيق الدولية و الوطنية و الإقليمية[2].

---

[1]– العياشي عنصر، ورقة مقدمة لندوة "المشروع القومي و المجتمع المدني" تنظيم قسم الدراسات الفلسفية و الاجتماعية، كلية و الآداب و العلوم الإنسانية.– سورية، جامعة دمشق، 7–12 ماي/أيار 2000.الرابط للإطلاع https://2u.pw/0IiMUY اطلع عليه في 2023/05/28 على الساعة 13 و 06 د.

[2] – خدير يوسف، إشكالية النظام القانوني للمنظمات غير الحكومية، مجلة دراسات و أبحاث، المجلة العربية في العلوم الإنسانية و الاجتماعية،جامعة محمد خيضر، بسكرة، تاريخ القبول 2018/09/03 ،ص 99.

الفصل الأول: الطبيعة القانونية للمنظمات الدولية غير الحكومية، نشاطها و مصادر تمويلها

الفرع الأول:الأساس القانوني الدولي للمنظمات الدولية غير الحكومية

تعمل الأمم المتحدة، منذ إنشائها في عام 1945، بنشاط مع م د غ ح، وقد أدركت أهمية إقامة شراكات معها للنهوض بالمثل العليا للمنظمة والمساعدة في دعم عملها.

وفي عام 1946، منح المجلس الاقتصادي والاجتماعي المركز الاستشاري لما عدده 41 منظمة غير حكومية فقط. ولكن هذا العدد قد ازداد، وأصبحت آلاف المنظمات غير الحكومية اليوم تحظى بهذا المركز لدى المجلس. وهذه المنظمات ممثلة في جميع أنحاء العالم وتعمل في مجالات عديدة مختلفة، بما في ذلك التعليم والصحة والقضاء على الفقر وحقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين وقضايا الشعوب الأصلية. ومنذ اعتماد خطة التنمية المستدامة لعام 2030 في عام 2015، تؤدي المنظمات غير الحكومية أيضاً دوراً هاماً بوصفها جهات شريكة تعمل على أرض الواقع، مما يساعد المجتمع الدولي على تنفيذ هذه الخطة الرائدة. وقد أقرّ بهذه الحقيقة أيضاً وكيل الأمين العام لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمم المتحدة لييوجنمن في منتدى المجتمع المدني الذي عُقِد مؤخراً عندما أكد مجدداً على أن إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية "ملتزمة بشراكة حقيقية مع المجتمع المدني لتحقيق أهداف التنمية المستدامة [1].

فقال إن "لا أحد يملك كل الإجابات، ولكننا ندرك أمراً واحداً وهو أهمية إقامة شراكات مع مجموعة واسعة من الجهات صاحبة المصلحة. ويتعين على الحكومات والمجتمع المدني والأوساط الأكاديمية والقطاع الخاص العمل معاً لتعزيز التنمية المستدامة"[2] .

والمجلس الاقتصادي والاجتماعي هو المدخل الرئيسي الوحيد لم د غ ح إلى منظومة الأمم المتحدة ضمن إطار رسمي لمشاركة المنظمات غير الحكومية[3] .

---

[1]– الامم المتحدة، المجلسي الاقتصادي و الاجتماعي، لكي يكون صوتك مسموعاً،الرابط https://cutt.us/Lmxnb اطلع عليه يوم 2023/04/02 على الساعة 14و27د.

[2]– نفس المرجع.

[3]– نفس المرجع.

الفصل الأول: الطبيعة القانونية للمنظمات الدولية غير الحكومية، نشاطها و مصادر تمويلها

أولا: ميثاق الأمم المتحدة لعام 1945

لقد شجع ميثاق الأمم المتحدة لعام 1945 وما لحقه من مواثيق وإعلانات دولية على اعتراف بحق الأفراد في تشكيل جمعيات وجماعات سلمية ، بموجبها يستطيع الأفراد التعبير عن أرائهم وتشكيل وسيلة ضغط على الحكومات، التي ربما تكون مصدر لانتهاك حقوقهم أو منعهم من ممارستها . وتعتبر المادة 71 من ميثاق الأمم المتحدة أهم نص اعترف بحق م د غ ح في الوجود وإبصار النور، حيث فتحت المجال أمام هذه المنظمات للتشاور مع المجلس الاقتصادي والاجتماعي في المسائل التي تدخل في اختصاصه[1]. **ويعتبر** ميثاق هيئة الأمم المتحدة الأساس القانوني الدولي للمنظمات الغير حكومية، ذلك لأنه عالمي و كل الدول العالم مصادقة عليه، بحيث لم يكتفي فقط بالاعتراف بها، بل أوكل مهامها إلى المجلس الاقتصادي و الاجتماعي من خلال المادة 71[2]. وقام المجلس بوضع أسس التفرقة التالية ، عند إقامة علاقة تشاور مع المنظمات الدولية غير الحكومية[3]:

أ- **المنظمات الداخلية في الفئة الأولى:** ذات **المركز الاستشاري العام** ، تعنى بمعظم أنشطة المجلس ويمكن أن تثبت بما يقنع المجلس أنها خصصت مساهمات للإسهام في تحقيق انجازات الأمم المتحدة.

ب- المنظمات الداخلة في الفئة الثانية، ذات **المركز الاستشاري الخاص** لها اختصاصات خاصة وتعنى على وجه التحديد ببضعة ميادين.

---

[1]- مساعد علي،المنظمات الدولية غير الحكومية وتأثيرها على سيادة الدول،مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في الإستراتيجية و العلاقات الدولية،كلية الحقوق و العلوم السياسية،جامعة محمد بوضياف – المسيلة، السنة الجامعية2017/2016 ، ص30 .

[2]- أنظر المادة 71 من ميثاق الأمم المتحدة.

[3]- الملحق رقم 1.

ج- **المنظمات المسجلة على القائمة** ، وهي المنظمات يمكن أن تقدم أحيانا مساهمات مفيدة في أعمال المجلس أوفي أعمال هيئاته الفرعية[1].

وبالتالي يتبين أن ميثاق الأمم المتحدة، اعترف للمنظمات الدولية غير الحكومية بالنشاط الذي تقوم به في جميع الميادين.

ثانيا : قرارات الجمعية العامة: تعتبر الجمعية العامة للأمم المتحدة أحد الأجهزة الرئيسية في الأمم المتحدة وتضم جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. وتقوم الجمعية العامة باتخاذ القرارات المتعلقة بالمنظمات غير الحكومية وغيرها من القضايا الدولية. وتوجد العديد من القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة للأمم المتحدة فيما يتعلق بالمنظمات غير الحكومية، ومن أهم هذه القرارات:

أ- قرار الجمعية العامة رقم 251/60 الذي تبني مبادئ وتوجهات التعاون بين المنظمات غير الحكومية والأمم المتحدة[2].

ب- قرار الجمعية العامة رقم 182/46 الذي يحدد إطار العمل العام للأمم المتحدة في التعاون مع المنظمات غير الحكومية[3].

ج- قرار الجمعية العامة رقم 72/279[4] الذي يحدد إطار العمل العام للأمم المتحدة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، بما في ذلك دور م د غ ح في تحقيق هذه الأهداف.

---

[1]- مساعد علي، المنظمات الدولية غير الحكومية وتأثيرها على سيادة الدول ،مرجع سابق، ص ص30،31.

[2]- مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة ، الرابط https://cutt.us/9Qm08 أطلع عليه في 2023/06/01 على الساعة 22 و 20 د.

[3]- قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 182/46الرابط https://2u.pw/YIEyxbG أطلع عليه في 2023/06/01 على الساعة 22 و 30 د.

[4]- خطة إطار التعاون الأمم المتحدة التنمية المستدامة الرابط https://2u.pw/VNh7csA أطلع عليه في 2023/06/01 على الساعة 22 و 46 د.

هـ- قرار الجمعية العامة رقم 71/ 323، الذي يحدد إجراءات تعزيز دور م د غ ح في التصدي للإرهاب وتعزيز الحماية الدولية للمدافعين عن حقوق الإنسان[1].

ثالثا: قرارات المجلس الاقتصادي و الاجتماعي: أصدر المجلس الاقتصادي والاجتماعي عديد القرارات المتعلقة بم د غ ح، ذلك لأنه يعتبر القناة الوحيدة التي يمكن للم د غ ح أن تعمل من خلالها وتنشط في إطار الأمم المتحدة وأجهزتها الفرعية.

ومن بين القرارات المهمة التي أصدرها المجلس الاقتصادي والاجتماعي والتي لها علاقة بم د غ ح، القرار رقم 1296-(د- 44)المؤرخ في 23 ماي 1968 نظم في بنوده كيفية منح م د غ ح مركزا استشاريا لديه، وقضى فيه بإجراء هذه المنظمات لمشاورات مع أمانة المجلس.

كذلك قرار المجلس المؤرخ في 31 جويلية 1996 الذي استعرض فيه بعد ثلاثة أعوام من التفاوض ترتيباته التشاورية مع م د غ ح، ومن نتائج هذه العملية قرار المجلس 31/1996 الذي نقح الترتيبات المتعلقة بتشاور م د غ ح مع المجلس الاقتصادي والاجتماعي، ووضع في هذا الصدد معايير لترتيبات اعتماد منظمات غير حكومية لدى مؤتمرات الأمم المتحدة، وبسط عملية تقديم طلبات الحصول على المركز الاستشاري لدى المجلس، وقرر فيه السماح للمنظمات القطرية بتقديم طلبات العضوية[2].

فتحت المادة 71 من ميثاق الأمم المتحدة الباب من خلال توفير الترتيبات المناسبة للتشاور مع م د غ ح. ويحكم العلاقة التشاورية مع المجلس الاقتصادي والاجتماعي بموجب قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 31/1996، الذي يحدد شروط الأهلية للحصول على مركز استشاري، وحقوق وواجبات م د غ ح ذات المركز الاستشاري، وإجراءات الانسحاب أو تعليق المركز

---

[1]- الجمعية العامة للأمم المتحدة، الرابط https://2u.pw/VsivbAt أطلع عليه في 2023/06/01 على الساعة 22 و 50 د.

[2]- برابح سعيد، دور المنظمات الدولية غير الحكومية في ترقية و حماية حقوق الانسان،مذكرة مكملة لنيل شهادة ماجستير في القانون الدولي العام،كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة منتوري قسنطينة ، الجزائر،السنة الجامعية 2010/2009،ص34.

الاستشاري، دور ومهام لجنة المجلس الاقتصادي والاجتماعي على م د غ ح، ومسؤوليات الأمانة العامة للأمم المتحدة في دعم علاقة التشاور[1].

يتم منح المركز الاستشاري من قبل المجلس الاقتصادي والاجتماعي بناء على توصية من لجنة المنظمات غير الحكومية، التي تتألف من 19 دولة عضوًا[2].توجد العديد من القرارات التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة فيما يتعلق بالمنظمات غير الحكومية، نذكر من بينها:

أ- القرار رقم 1296 (د – 44) المؤرخ 23 ماي 1968 نظم في بنوده كيفية منح المنظمات غير الحكومية مركزا استشاريا وقضى فيه بإجراء هذه المنظمات للمشاورات مع أمانة المجلس[3].

ب- قرار رقم 28/2005 الذي يحدد إجراءات تعزيز دور م د غ ح في التعاون الدولي للتنمية.

رابعا: الاتفاقيات و المواثيق الدولية

توجد العديد من الاتفاقيات و المواثيق الدولية التي تعتبر بمثابة الأساس القانوني الدولي للمنظمات الغير حكومية و لعل من أبرزها:

أ: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948[4]: من بين أهم مواده التي تضمنت الحفاظ على الكرامة الإنسانية و الحقوق و الحريات الفردية و الجماعية.

---

[1]- مقدمة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي المركز الاستشاري الرابط https://cutt.us/uM09r اطلع عليه يوم 2023/04/02 على الساعة 14و27 د.

[2]- المرجع نفسه.

[3] – مساعد علي، المنظمات الدولية غير الحكومية وتأثيرها على سيادة الدول، مرجع سابق، ص 32.

[4]- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان—وثيقة تاريخية هامة في تاريخ حقوق الإنسان—صاغه ممثلون من مختلف الخلفيات القانونية والثقافية من جميع أنحاء العالم، واعتمدت الجمعية العامة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في باريس في 10 كانون الأول/ ديسمبر 1948 بموجب القرار 217 ألف بوصفه أنه المعيار المشترك الذي ينبغي أن تستهدفه كافة الشعوبوالأمم. وهو يحدد،و للمرة الأولى، حقوق الإنسان الأساسية التي يتعين حمايتها عالميا. وترجمت تلك الحقوق إلى 500 لغة من لغات العالم.

الفصل الأول: الطبيعة القانونية للمنظمات الدولية غير الحكومية، نشاطها و مصادر تمويلها

المادة 2 نصت "كلِّ إنسان حقٌّ التمتُّع بجميع الحقوق والحرِّيات المذكورة في هذا الإعلان دونما تمييز من أي نوع ولاسيما التمييز بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي سياسيًّا وغير سياسي أو الأصل الوطني أو الاجتماعي أو الثروة أو المولد أو أيِ وضع آخر. وفضلاً عن ذلك لا يجوز التمييزُ علي أساس الوضع السياسي أو القانوني أو الدولي للبلد أو الإقليم الذي ينتمي إليه الشخص سواء أكان مستقلاً أو موضوعًا تحت الوصاية أو غير متمتِّع بالحكم الذاتي أم خاضعًا لأيِّ قيد آخر على سيادته".

المادة 20 نصت:

(1) لكل شخص حقٌّ في حرِّية الاشتراك في الاجتماعات والجمعيات السلمية.

(2) لا يجوز إرغامُ أحدٍ على الانتماء إلى جمعية ما.

ب: اتفاقيات جنيف الأربعة لعام 1949[1]و البروتوكولين الملحقين لعام 1977 الخاصين بحماية الكرامة الإنسانية و تقييد استخدام الأسلحة الغير تقليدية.

ج: العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية: صدر في عام 1966 ويتضمن الحقوق الأساسية التي يجب أن يحصل عليها كل إنسان، مثل حرية التعبير والتجمع والدين والمساواة أمام القانون.

د: العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية: صدر في عام 1966 ويهدف إلى ضمان الحق في العمل والرعاية الصحية والإسكان والتعليم.

هـ: اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل: صدرت في عام 1989 وتتضمن حقوق الأطفال في مختلف المجالات، مثل الصحة والتعليم والرعاية والحماية من التمييز.

ومع ذلك، يجب على م د غ ح أن تلتزم بالقوانين واللوائح الوطنية والدولية، وأن تحترم سيادة الدولة والقوانين المحلية والدولية المعمول بها. كما يتعين عليها أيضاً توفير تقارير مالية شفافة والامتثال للمعايير الأخلاقية والمهنية.

[1]– انظر اتفاقيات جنيف الأربعة لعام 1949 و البر وتولين الملحقين لعام 1977 ب جنيف.

من خلال كل هذا الكم من القرارات و المعاهدات و المواثيق الدولية، الرامية إلى فسح المجال للمنظمات غير الحكومية لكي ينشط في مجالات عدة ، حيث أصبح يلعب دورا أساسيا في حياة المجتمعات خاصة في مجالات التنمية و الحماية و مراقبة مدى احترام الحكومات للمواثيق و القرارات ذات الصلة، و التي صادقت عليها، هذا ما دفع ببعض الحكومات إلى الإسراع في سن قوانين داخلية تحد من تعاظم دور م د غ ح ورقابتها، لأنها تراها كمنافس حقيقي و في بعض الأحيان تلجأ إلى القضاء لحلها و وضع حد لنشاطها.

الفرع الثاني: الأسس القانونية للمنظمات غير الحكومية وطنيا

إن حق تشكل الجمعيات السلمية أو المنظمات الدولية غير الحكومية، تم اعتماده لدى الكثير من المواثيق الدولية و الإعلانات العالمية لحقوق الإنسان كميثاق الأمم المتحدة ، و الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، منها الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان و الكثير من المواثيق التي تضمن هذا الحق وهناك قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وكذلك قرارات الجمعية العامة لألمم المتحدة. ونجد هذا الحق أيضا معترف به من طرف دساتير دول العالم التي أجازت ممارسة هذا الحق والانتماء إلى هذه الجمعيات ، ففي الدول تم تطبيق هذا الحق فيها وممارسته أدى إلى تطورها وبناء المجتمع المدني الحديث فيها إذ أصبح له دور فعال في الحصول على حقوقه عبر وسائل الضغط السلمية التي يمارسها[1].

تأسيس المنظمات الغير حكومية سواء كانت محلية أو دولية، يحتاج إلى نصوص وطنية تسمح بذلك، و كيفية تمويلها و إجراء نشاطاتها الضرورية من أجل توعية و تثقيف و تنظيم اشتراك المواطنين فيها ، و تتمثل في مجموعة من النصوص الدستورية و القوانين المحلية الخاصة والعامة و التنظيم و اللوائح الخاصة بهذه المنظمات.[2]و المتمثلة في:

[1]– مساعد علي، المنظمات الدولية غير الحكومية وتأثيرها على سيادة الدول، مرجع سابق،ص 29.

[2]– أ، ميلود موسعي، المنظمات غير الحكومية و دورها في حماية البيئة،منشورات دار الخلدونية،ط 2017،الجزائر،ص55.

الفصل الأول: الطبيعة القانونية للمنظمات الدولية غير الحكومية، نشاطها و مصادر تمويلها

اولا : الدستور

بما إن الدساتير تأتي في هرم القوانين الوطنية فهي بذلك تمثل السند القانوني الأساسي للمنظمات الغير حكومية ، و تماشيا مع أحكام القانون الدولي و بخاصة ميثاق هيئة الأمم المتحدة و كذا الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 ، و العهدين الدوليين للحقوق المدنية و السياسية و الحقوق لاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية لسنة 1966 ، فالدساتير الوطنية تسمح و تدعم تأسيس المنظمات الغير حكومية ، و الدستور الجزائري لم يختلف عن باقي دساتير العالم في ذلك رغم اختلاف الصيغة القانونية لذلك من دولة لأخرى. حيث نص دستور **2020**[1] في المادة 52"**حريات التعبيرمضمونة " حرية الاجتماع و حرية التظاهر السلمي مضمونتان، و تمارسان بمجرد التصريح بهما" .يحدد القانون شروط و كيفيات ممارستهما"**

نص كذلك في المادة 10 على :" **تسهر الدولة على تفعيل دور المجتمع المدني للمشاركة في تسيير الشؤون العمومية"**

كذلك نصت المادة 53 منه على:"**حق إنشاء الجمعيات مضمون، و يمارس بمجرد التصريح به".**

تشع الدولة الجمعيات ذات المنفعة العامة .

يحدد قانون عضوي شروط و كيفيات أنشاء الجمعيات

لا تحل الجمعيات إلا بمقتضى قرار قضائي".

ثانيا: قوانين الجمعيات : تضع مصالح وزارة الداخلية والجماعات المحلية هذا القانون الأساسي النموذجي، تحت تصرف المواطنين والمواطنات الراغبين في تأسيس جمعية في إطار أحكام القانون رقم 12 / 06 الصادر في 12 / 01 / 2012، المتعلق بالجمعيات، من باب الاستدلال،

[1] – الجريدة الرسمية رقم 82 المؤرخة في 15 جمادى الأول 1442 هـ الموافق لـ: 30 ديسمبر 2020 م.

المساعدة والتوجيه في إعداد القانون الأساسي[1]. وفقا للقانون الجديد، لم تعد موافقة مسبقة من السلطات كافية لتأسيس الجمعيات. ولم يعد تأسيس الجمعيات خاضعا إذن للنظام ألإشهاري الذي يتمثل في إشعار بسيط بتأسيس الجمعية، لكنها باتت مشروطة بموافقة مسبقة من السلطات التي يفترض "أن تسلم الجمعية إيصالا بالتسجيل يعتبر بمثابة موافقة" أو"تأخذ قرارا برفض التسجيل" (المادة 8)[2].

ثالثا: قوانين عامة

تتأسس المنظمات الغير حكومية دولية كانت أو محلية كذلك على أساس قوانين عامة، وهذه القوانين تختلف من دولة لأخرى، بحسب النظام السياسي السائد على العموم. ففي الجزائر بما أن القانون العام يعرف بأنه مجموعة من القواعد والقوانين التي تحكم سلوك الهيئات العامة في الدولة، مع مراقبة امتثالها لها، إذ لا بد من أن تتصرف هذه الهيئات بطريقة قانونية عقلانية وعادلة، ومتوافقة مع الحقوق العامة في المجتمعات، وفيه أيضًا يتم توضيح العلاقة بين البرلمان والمحاكم والسلطة القضائية إلى جانب السلطة التنفيذية. أما القرارات الإدارية فان هذه الأخيرة ليست محصنة و يمكن أن تتغير من يوم لآخر ليس مثل الدستور و القوانين العضوية ، و تبعا لذلك فيمكنها أن تكون وسيلة ضغط لتقييد عمل المنظمات الغير حكومية[3].

رابعا: قوانين خاصة

هي الإطار القانوني الخاص بالمنظمة، أو اللائحة التي تنشا بموجبها المنظمة غير الحكومية، أو الوثيقة التأسيسية أي دستورها، و تشمل هذه القوانين : هدف المنظمة، وتسميتها، أو مقرها، طريقة تنظيمها، و مجال اختصاصها الإقليمي، و حقوق أعضائها و وواجباتهم، و شروط

---

[1]– قانون رقم 12 – 06 مؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012، يتعلق بالجمعيات، الجريدة الرسمية – العدد 02 بتاريخ الأحد 21 صفر 1433 – 15 يناير 2012 .

[2]– صخري محمد، شرح قانون الجمعيات في الجزائر، تاريخ النشر 2019/06/08،الرابط https://cutt.us/ePG5e تاريخ الاطلاع 2023/03/11 على الساعة 21 و 34 د.

[3]– نفس المرجع.

انتساب الأعضاء و انسحابهم، و كذلك شطبهم و إقصائهم، و شروط التصويت الخاص بالأعضاء، كذلك قواعد تعيين المندوبين لجلسات الجمعية العامة و قواعد النصاب و الأغلبية المطلوبة في اتخاذ القرارات، و نلاحظ في هذا الصدد، أن أغلب الدول تقريبا ترتبط اليوم باتفاقيات دولية في مجال حقوق الإنسان التي تقرر جميعا التزام الدول بحرية تكوين مجتمع المنظمات غير الحكومية فيها[1].

الفرع الثالث:الأسس القانونية للمنظمات الغير حكومية إقليمياً

إضافة إلى الأسس العالمية التي سبق ذكرها ، فقد بادرت بدورها المنظمات الإقليمية من خلال عديد الاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان، يمنح الأفراد الحق في الاجتماع السلمي وتكوين الجمعيات ، يكون الهدف منها تحقيق منفعة عامة للأفراد ، والعمل من اجل تعريف الأفراد بحقوقهم والسهر على حمايتها ، وتتمثل هذه الأسس الإقليمية التي يقوم عليها نشاط المنظمات الدولية غير الحكومية في الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان ، والاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان كذلك الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب[2].

أولا:الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان

أقرت الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان حقوقا أساسية، أهمها الحق في حرية الاجتماع وتكوين الجمعيات. حيث نصت المادة 11 من الاتفاقية على أن لكل شخص الحق في حرية الاجتماع السلمي ، وحرية تكوين الجمعيات بما في ذلك تكوين النقابات و الانضمام إليها للدفاع عن مصالح أعضاءها. وقننت الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان حق الأفراد في تكوين الجمعيات من أجل حماية مصالحهم، كما منحت الاتفاقية الأوروبية للم د غ ح الحق في اللجوء إلى اللجنة الأوروبية لحقوق الإنسان لدفاع عن حقوق الأفراد[3]. كما أقر البرتوكول الحادي عشر الملحق

---

[1]– أ. ميلود موسعي، المنظمات غير الحكومية و دورها في حماية البيئة ، مرجع سابق، ص58.

[2]– مساعد علي، المنظمات الدولية غير الحكومية وتأثيرها على سيادة الدول، مرجع سابق، ص 35.

[3]– انظر المادة 34 من البروتوكول الحادي عشر لعام 1998 الملحق بالاتفاقية الأوربية لحقوق الإنسان لعام 1950.

بالاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان بحق الأفراد و م د غ ح، بتقديم شكواهم أمام المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان ضد الدول التي تنتهك حقوقهم.[1]

ثانيا:الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان

حيث تنص المادة 15 من الاتفاقية على أن " **حق الاجتماع السلمي من دون سلاح هو حق معترف به ، ولا يجوز فرض قيود على ممارسة هذا الحق إلا تلك المفروضة طبقا للقانون والتي تشكل تدابير ضرورية ، وفي مجتمع ديمقراطي لمصلحة الأمن القومي أو السلامة العامة أو النظام العام أو لحماية الصحة العامة ، أو أخلاق العامة أو حقوق الآخرين أو حرياتهم**" كما أن المادة 16 من نفس الاتفاقية تسمح بحرية التجمع وتكوين الجمعيات الطوعية بنصها على :

"لكل شخص حق التجمع وتكوين الجمعيات مع آخرين وبحرية لغايات اديولوجية أو دينية أو سياسية أو اقتصادية أو عمالية أو اجتماعية أو ثقافية أو رياضية أو سواها".

"لا تخضع ممارسة هذا الحق إلا لتلك القيود المفروضة قانونا والتي تشكل تدابير ضرورية في مجتمع ديمقراطي لمصلحة الأمن القومي أو سلامة العامة أو نظام العام أو النظام العام لحماية الصحة العامة أو الأخلاق العامة أو حقوق الآخرين"[2].

ثالثا:الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان.

نص الميثاق لحقوق الإنسان والشعوب على حق الأفراد في تشكيل م د غ ح على الصعيد الإفريقي ، ويظهر ذلك من خلال المادة 10 منه التي تنص[3]:

أ- يحق لكل إنسان أن ينشئ و بحرية جمعيات مع الآخرين شريطة أن يلتزم بالأحكام التي حددها القانون؛

ب- لا يجوز إرغام أي شخص على الانضمام إلى أي جمعية على ألا يتعارض ذلك مع الالتزام بمبدأ التضامن المنصوص عليه في هذا الميثاق.

---

[1]- انظر المادة 34 من البروتوكول الحادي عشر لعام 1998، مرجع سابق.

[2]- انظر المواد 15 و 16 من الاتفاقية الامريكية لحقوق الإنسان لعام 1969/11/22.

[3]- مساعد علي،المنظمات الدولية غير الحكومية وتأثيرها على سيادة الدول ، مرجع سابق، ص 37.

كما تجد م د غ ح أساسا في المادة 11[1] من ميثاق حقوق الإنسان و الشعوب الإفريقي، التي تمنح الحق لكل إنسان في أن يجتمع بحرية مع آخرين، ولا يحد ممارسة هذا الحق إلا بشرط واحد، يتمثل في قيود الضرورية التي تحددها القوانين واللوائح ، خاصة ما تعلق منها بمصلحة الأمن القومي وسلامة وصحة الآخرين.

من خلال ما سبق يتبين أن م د غ ح تتعاون بشكل وثيق مع المنظمات الإقليمية في العديد من المجالات حيث تشارك في الأنشطة والمبادرات والمشاريع المشتركة لتحسين الوضع في المنطقة المحيطة بها. و هذا طبقا للاتفاقيات التي أبرمتها معها و البروتوكولات الملحقة، و هذا ما يمكنها من الحصول على امتيازات و تسهل أداء مهامها و الوصول إلى أهدافها، لتصبح بذلك من الفواعل الدولية و صاحبة شخصية قانونية، حسب بعض الفقهاء في القانون الدولي.

المطلب الثاني : الشخصية القانونية للمنظمات الغير حكومية

في القانون الدولي و العلاقات الدولية تتمتع الدول و المنظمات الدولية الحكومية فقط بالشخصية القانونية الدولية، مما يمكنها من القيام بالتصرفات القانونية، كحق التملك و التقاضي و إبرام العقود مع الغير، و ترتب عليها التزامات و تكسبها حقوق. ويمكن تحديد أهم الخصائص التي تتميز بها الشخصية القانونية للم د غ ح على النحو التالي:

إن الشخصية القانونية الدولية التي يمكن أن تتمتع بها هذه المنظمات هي من نوع الشخصية القانونية الوظيفية، و هي محدودة في نطاقها و آثارها حيث تتمتع المنظمات الدولية غير الحكومية بها في حدود دورها و وظائفها التي أنشأت من اجلها. أي لا تتحمل كافة الالتزامات المقررة للشخصية القانونية الدولية الممنوحة للدول و المنظمات الدولية الحكومية. و هذه الشخصية تمكنها من الحصول على التسهيلات و الإمكانات اللازمة و الضرورية لأداء عملها في استقلالية

[1]– مساعد علي، مرجع سابق، ص 37.

و بعيدا عن سيطرة أجهزة الحكومات و ما يعزز هذا الرأي هو النصوص القانونية الدولية و الإقليمية التي اعترفت بالشخصية القانونية الدولية للم د غ ح[1].

إن التشريعات في الدول الليبرالية هيأت إطارًا قانونيا ملائما لطبيعة المنظمات غير الحكومية على خلاف باقي التشريعات[2]. مثل القانون الفرنسي الصادر في 1901/07/01 المتعلق بالجمعيات يمنح تسهيلات إدارية لكل جمعية تسعى للحصول على شخصية قانونية، إذ يكفي إن تعلن عن وجودها بواسطة الأعضاء المؤسسين لها و تقديم تصريح مسبق إلى المحافظة التابعة للدائرة التي تنشئ بها مقرها الاجتماعي[3] .

كذلك تم الاعتماد على الاتفاقية 124 التي أعدها المجلس الأوروبي في 1986/04/24 و المتعلقة بالاعتراف بالشخصية القانونية الدولية للمنظمات غير الحكومية و قد دخلت حيز التنفيذ في 1991/01/01 و تحتوي على 11 مادة[4]. مع الإشارة إلى انه محدوديتها جغرافيا.

إن قوانين العالم و مع اختلاف تعاملها مع م د غ ح تضع في الغالب ثلاث شروط لنشاتها و نشاطها وهي[5] :

الشرط الأول: توفر **تنظيم** يضم مجموعة من الأشخاص، و تضبطه إجراءات داخلية يصطلح عليها ب " النظام الأساسي أو لائحة العمل" ، **وإدارة** للحكم يجسدها هيكل مجلس الإدارة و **الجمعية العمومية** ، تؤهل لتأسيس منظمة و يتوجه نحو احتياجات حقيقية في المجتمع. و التشريعات العربية مختلفة بشأن الحد الأدنى الذي يجب أن يتوافر لمجموعة المؤسسين .

---

[1] – باسم نور الدين، بدون عنوان ، الرابط https://cutt.us/NtvAtاطلع عليه يوم 2021/04/03 على الساعة 10 و 45 د.

[2]– أ.ميلود موسعي، المنظمات غير الحكومية و دورها في حماية البيئة ، مرجع سابق، ،ص63.

[3]– المرجع نفسه، ص 64.

[4]– المرجع نفسه، ص 66.

[5]– د.ساوس خيرة، الشخصية القانونية للمنظمات غير الحكومية،جامعة طاهري محمد ،بشارن، الجزائر، بدون سنة النشر، ص من 134 إلى 136.

هناك دول استلزمت ضرورة توافر عدد من المؤسسين كبير نسبيا بحيث يتجاوز ما هو سائد في التشريعات العالمية، فمثلا في التشريعات العربية نذكر:

- في قطر ألا يقل عن 20 شخصاً؛
- في ليبيا ألا يقل عن 50 شخصاً؛
- السعودية و سلطنة عمان 20 شخصاً؛
- في الجزائر بين 10 و 20 شخصا؛
- الأردن و فلسطين 07 أشخاص؛
- تونس و المغرب و لبنان و سوريا شخصان أو أكثر.

الشرط الثاني: تحديد الأهداف و مجالات النشاط.

الشرط الثالث: إجراءات التسجيل و الإشهار و هو شرط أساسي لاكتساب الشخصية القانونية و الحقوق و الامتيازات.

و هذه الشروط مختصرة و بسيطة في غالب الدول المتقدمة مثلا المادة 27 من الدستور بلجيكا تنص :" البلجيكيين لهم الحق في التجمع وهذا الحق لا يمكن أن يخضع للأي رقابة وقائية". الدستور الإيطالي يبين نفس الوضعية في المادة 18" المواطنين لهم الحق في التجمع". ولكن هذه الشروط معقدة و تعجيزية في بعض التشريعات للدول العربية و النامية[1].

و إذا كان من المسلم به اليوم، تمتع الدول والمنظمات الدولية و حركات التحرير الوطنية بالشخصية القانونية الدولية، فما مدى تمتع م د غ ح بهذه الشخصية ؟ هذا ما سوف نتناوله[2].

[1]– مساعد علي، المنظمات الدولية غير الحكومية وتأثيرها على سيادة الدول، مرجع سابق ص 38.

[2]– لعرج سمير،مدى تمتع المنظمات غير الحكومية بالشخصية القانونية الدولية،الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية،القسم(أ) العلوم الاقتصادية و القانونية ، كلية الحقوق ، جامعة بومرداس– الجزائر، ص 344.

الفصل الأول: الطبيعة القانونية للمنظمات الدولية غير الحكومية، نشاطها و مصادر تمويلها

الفرع الأول: الفقه المعارض لفكرة تمتع المنظمات غير الحكومية بالشخصية القانونية الدولية

يرى هذا الفريق بأن هذا النوع من المنظمات لا تمتع بالشخصية القانونية الدولية، وذلك بحجة أن بنيان و تنظيم هذه المنظمات ينبع من القانون الداخلي و ليس من القانون الدولي، كما أن العضوية داخلها من الأفراد و ليس من الدول، فهذه الأخيرة لا يمكنها أن تكون عضواً في هذه المنظمات باعتبارها صاحبة سيادة. إضافة إلى عدم وجود مركز قانوني دولي واضح لهذه المنظمات، لأن مركزها القانوني يتنوع من دولة لأخرى. و لا يوجد في القانون الدولي الحالي أي حكم عام يأذن للمنظمات غير الحكومية الدولية بأن تتمتع بالشخصية القانونية الدولية لمباشرة اختصاصات دولية[1].

و رغم التعاون الموجود بين الدول و هذه المنظمات، إلا أنها تعتبر في نظر الدول مجرد جمعيات تدار عن طريق القوانين الوطنية، و لا تتمتع بأية شخصية قانونية دولية.

الفرع الثاني: الفقه المؤيد لفكرة تمتع المنظمات غير الحكومية بالشخصية القانونية الدولية

يرى هذا الفريق أن القانون الدولي لم يعد– حاليا– حكرا على الدول، حيث ظهر العديد من الفاعلين الجدد على الساحة الدولية، الذين خرقوا ذلك المجال المغلق الذي كانت تدور الدول لوحدها في فلكه، من هؤلاء الفاعلين المنظمات الدولية الحكومية و المنظمات غير الحكومية و حسب هذا الفريق فإن هذه المنظمات الأخيرة تتمتع بالشخصية القانونية الدولية، خاصة في هذه المرحلة التي يمر بها القانون الدولي العام ، و هي شخص من أشخاص هذا القانون ، و ذلك لأربعة أسباب هي[2]:

أولا: دورها الذي تمارسه ماديا و فكريا عبر حدود الدول .

---

[1]– لعرج سمير، مرجع سابق، نفس الصفحة.

[2]– نفس المرجع، ص 345 .

ثانيا: ضخامة عددها الذي أصبح يتجاوز 35000 منظمة غير حكومية، الشيء الذي يدل على أن هذه القوى تضم مئات الملايين من الأفراد في الكثير من الدول تجمع بينهم مصالح وهموم متجانسة، و أهداف و مبادئ مشتركة، يسعون بشتى الوسائل لتحقيقها .

ثالثا: تنوع تخصصاتها، حيث تشمل مختلف نواحي الحياة من:علمية، تربوية، ثقافية، قانونية، تقنية، صحية، رياضية، دينية، مهنية، مالية...إلخ، مما يعني أنها أصبحت أمرا واقعا لا غنى للمجتمع الدولي عنها.

رابعا: تطويرها لبعض فروع القانون الدولي العام، مثل القانون الدولي لحقوق الإنسان و القانون الدولي الإنساني.

المبحث الثاني : مجالات و آليات عمل ا لمنظمات غير الحكومية و مصادر تمويلها

العمل الإنساني، هو التدابير المتخذة بهدف إنقاذ الأرواح و التخفيف من المعانات و الحفاظ على الكرامة الإنسانية أثناء و بعد الأزمات التي يسببها الإنسان، و الكوارث الطبيعية و كذلك منعها و التأهب لها. لأجل ذلك تستعمل م د غ ح عدة آليات وموارد مالية ضخمة تمكنها من القيام بعملها الذي يصب في صالح البشرية جمعاء دون تمييز أو تحيز نظرياً. و سوف نتناول في هذا المبحث تواليا مجالات نشاط م د غ ح في **المطلب الأول** و نخصص **المطلب الثاني** إلى آليات عملها.

المطلب الأول: مجالات نشاط المنظمات الدولية غير الحكومية

إن مجال نشاط المنظمات غير الحكومية ينحصر في اتجاهين ، الاتجاه الأول هو **الاستجابة الطارئة** بينما الاتجاه الثاني يتمثل في **المساعدات و المشاريع المستدامة**[1].

[1]– خليل م حسنو، العمل الانساني و المنظمات غير الربحية ، الرابط https://cutt.us/qnBZ6 طلع عليه في 2023/03/03 على الساعة 23 و 05 د، بتصرف.

الفصل الأول: الطبيعة القانونية للمنظمات الدولية غير الحكومية، نشاطها و مصادر تمويلها

الفرع الأول: الاستجابة الطارئة[1]

أي إغاثة و مساعدات إنسانية و تتمثل في الاستجابة و تلبية حاجيات النازحين أو المتأثرين من الكوارث الطبيعية و النزاعات المسلحة و الأوبئة. حيت شهدت مشاركة لعدد من المنظمات غير الحكومية الدولية بشكل مباشر في بؤرة أزمة كورونا في ووهان! حيت عجزت العديد من الأسر في تلك المنطقة عن شراء أدوات الوقاية مما أدى للعديد من المنظمات غير الحكومية و الجمعيات الدينية في ووهان، من تمكين هذه الأدوات التي لم يتمكن السكان هناك من اقتنائها. كما أن بعض المنظمات الدينية المسجلة قد تبرعت بسخاء شديد، حسب ما جاء في مقال النيويورك تايمز. ولقد كان للمنظمات غير الحكومية دور كبير في محاربة العديد من الأوبئة و الأمراض الفتاكة في العالم، من بينها مرض الايدز و هو فيروس العوز المناعي البشري/الإيدز، و قد كانت مشاركة المنظمات غير الحكومية في مواجهة هذا المرض من أولى المشاركات في الصحة العالمية في مؤتمر الرعاية الصحية الأولية عام 1978 في ألمآتا [2].

و المبادئ الأساسية لمدونة قواعد السلوك للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر والمنظمات غير الحكومية للإغاثة في حالات الكوارث تتمثل في[3]:

- الواجب الإنساني يأتي أولا؛
- يتمّ تقديم المساعدة بغض النظر عن العرق أو العقيدة أو جنسية المتلقين، ومن دون تمييز ضار من أي نوع؛
- تُحسب أولويات المساعدة على أساس الحاجة وحدها؛

---

[1]– خليل م حسنو، مرجع سابق، بتصرف.

[2]– العربي وهيبة، جهود المنظمات غير الحكومية في مواجهة جائحة كورونا، كلية الحقوق جامعة الجزائر 1 بن يوسف بن خدة (الجـزائر) تاريخ النشر: جويلية 2020، المجلد: /34 عدد خاص : القانون و جائحة كوفيد19،ص، ص182،181.

[3]– مدونة قواعد سلوك الحركة الدولية و المنظمات غير الحكومية للإغاثة خلال الكوارث، الرابط https://2u.pw/Dz4SnyU أطلع عليه في 2023/06/03 على الساعة 01 و 13 د.

- لن تستخدم المساعدة لتعزيز وجهة نظر سياسية أو دينية معينة. سنسعى إلى عدم العمل كأدوات للسياسة الخارجية للحكومات؛
- علينا احترام الثقافات والعادات؛
- سنحاول بناء الاستجابة للكوارث على أساس القدرات المحلية؛
- يجب إيجاد طرق لإشراك المستفيدين من البرنامج في إدارة المساعدات الإغاثية؛
- يجب أن تسهم المساعدات الإغاثة في الحدّ من التعرّض للكوارث في المستقبل، وتلبية الاحتياجات الأساسية؛
- نحن نعتبر أنفسنا مسئولين أمام كل من أولئك الذين نسعى لمساعدتهم، وأولئك الذين نتلقى منهم الموارد؛
- في أنشطتنا الإعلامية والدعائية والإعلانية، يجب أن نعترف بضحايا الكوارث على أنّهم بشر محترمون، وليسوا كائنات ميؤوس منها.

الفرع الثاني: المساعدات و المشاريع المستدامة أو المشاريع طويلة الأجل[1]:

تساهم في التنمية المجتمعية و التمكين الاقتصادي و تنمية سبل العيش ، مثل دعم قطاع الصحة و التعليم و دعم المشاريع المشغلة لليد العاملة و تنمية سبل العيش و التمكين الاقتصادي.

وعلى العموم تتمثل مجالات نشاط المنظمات غير الحكومية في القطاعات التالية:

أولا: قطاع المياه و الإصحاح و النظافة: عن طريق تحسين النظافة بتوفير مواد النظافة للمحتاجين و النازحين و توعيتهم عن طريق حملات التوعية للأسر.

ثانيا: قطاع الحماية: تعزيز سلامة الناس و كرامتهم و حقوقهم و ضمان حصولهم على المساعدات بدون تحيز و مساعدة الناس على المطالبة بحقوقهم و و مساعدة الناس في التعافي من الآثار الجسدية و النفسية الناتجة عن التعرض للأذى أو العنف. و قطاع الحماية يشمل:

[1]– خليل م حسنو، مرجع سابق، بتصرف.

حقوق الطفل، حقوق المرأة، حقوق ألاجئين، حقوق الأسرى و المعتقلين و حقوق الإنسان بصفة عامة.

و ينقسم قطاع الحماية إلى نوعين [1]:

أ-أنشطة وقائية: لتفادي حدوث ما يهدد سلامة الأفراد أو ممتلكاتهم أو حقوقهم.

ب-أنشطة الاستجابة: تهدف لوقف الانتهاكات و الإساءات الجارية.

ثالثا: قطاع الأمن الغذائي: أي العمل بمبدأ لكل فرد الحق في التحرر من الجوع و الحصول على الغذاء.

حيث تسعى المنظمات غير الحكومية لتوفير المساعدات الغذائية الطارئة و الدورية للمحتاجين و للفئات الأكثر ضعفا من النازحين.كما يشمل كذلك مساعدة الدول المستضيفة للنازحين.

رابعا: قطاع المأوى و المواد الغير غذائية : بمبدأ لكل فرد الحق في سكن ملائم ، بحيث تشمل المساعدات كل من النازحين في المخيمات أو داخل الدول المضيفة. بتوفير الخيام أو السكنات حسب معايير محددة ، أي تحسب المساحة لكل فرد من الأسرة بالمتر المربع[2].

خامسا: قطاع الصحة : بمبدأ لكل فرد الحق في الرعاية الصحية المناسبة و في الوقت المناسب ، و ذلك عن طريق : تقديم الخدمات الصحية، توفير القوى العاملة الصحية في جميع الاختصاصات، توفير الأدوية و الأجهزة الطبية، تمويل المنشآت الصحية بالتجهيزات و معالجة الأمراض المعدية و التعامل مع الأوبئة.

سادسا: قطاع التعليم: أي بمبدأ لكل شخص الحق في التعليم، عن طريق توفير المدارس و تجهيزها بالمعدات اللازمة، توفير المدرسين ،إعادة ترميم المدارس المتضررة، تأسيس مراكز

[1]- خليل م حسنو، مرجع سابق، بتصرف.

[2]- نفس المرجع، بتصرف.

تأهيل و تدريب الشباب و تزويد الطلاب بمستلزمات المدرسة، من كتب و كراريس و أقلام و حقائب.

سابعا: برامج سبل العيش و التمكين الاقتصادي: عن طريق منح الأولوية لتنفيذ البرامج كثيفة العمالة لتوظيف اكبر عدد ممكن، تنفيذ برامج التشغيل السريع ذات الطبيعة المؤقتة مثل برامج النقد مقابل العمل، تنفيذ برامج سبل العيش المستدامة التي تدعم سبل العيش الموجودة، و تزيد من استقرارها مثل دعم المزارعين، تطبيق برامج مخصصة في التمكين الاقتصادي للشباب و النساء و الأسر، و تنفيذ دورات مهنية لتطوير خبرات و كفاءات الأفراد في العمل و زيادة إنتاجيتهم [1].

لقد ظهرت في الآونة الأخيرة أنواع جديدة من م د غ ح، و التي تنشط في مجال جديد نسبيا، ألا و هو المجال الالكتروني، يطلق عليها " المنظمة الالكترونية"، و هي في تطور مستمر و تعمل في حقل القانون الدولي الالكتروني، هدفها حماية الحياة الخاصة و بخاصة تلك المتعلقة بالأفراد. وتعمل على حماية بيانات متعلقة بالحقوق الرقمية وحماية الخصوصية، علاوة على أنها تراقب وتقف أمام التشريعات المحتملة التي قد تتعدى الحريات الشخصية.

الفرع الثالث: دور المنظمات غير الحكومية في المجال الالكتروني

إن ما يفسر عمل المنظمات غير الحكومية في المجال الالكتروني هو انخراطها في المجتمعات الافتراضية أو الالكترونية و خلقها مناخاً لتطور قانون التجارة الدولية، و القانون الدولي للأعمال، و مساهمتها على خلق قواعد جديدة حالياً في مجالات المساعدات الإنمائية الدولية، و تعزيز و احترام حقوق الإنسان على الصعيد العالمي[2].

و لعل من ابرز تلك المنظمات الالكترونية الفاعلة في قضايا القانون الدولي الالكتروني نجد، **مؤسسة الحدود الالكترونية:** مؤسسة الحدود الالكترونية أو مؤسسة التخوم الالكترونية أو

---

[1] - خليل م حسنو، مرجع سابق، بتصرف.

[2] – د.عمر سعدالله، المنظمات الدولية غير الحكومية،دار هومة للطباعة و النشر و التوزيع،صنف:5/320 ، الجزائر،الطبعة الثالثة 2016،ص 226.

الفصل الأول: الطبيعة القانونية للمنظمات الدولية غير الحكومية، نشاطها و مصادر تمويلها

منظمة الجبهة الالكترونية و تعرف اختصارا "[1] EFF" بالانجليزية" Elecrtonic Frontier Foundation"، و هي منظمة دولية غير حكومية معنية بالحقوق الرقمية، و هي منظمة غير ربحية رائدة تدافع عن الحريات المدنية في العالم الرقمي. يقع مقرها في الولايات المتحدة الأمريكية. و تعد احد المنظمات غير الحكومية الأساسية في مجال الحقوق المدنية المعنية بحرية الانترنيت، تأسست في 1990/06/06 بالولايات المتحدة الأمريكية و من أشكال نشاطها قد توفر المؤسسة تمويلاً للدفاع عن أفراد أو تقنيات جديدة من الناحية القانونية في المحاكم، أو ضد ما تعتبره أخطار شرعية تجاه الأفراد أو التقنيات الجديدة، بالإضافة لنشاطها في فضح و تتبع أفعال الحكومات المنافية للقوانين و الأعراف الدولية، كما تعمل على تشغيل و صيانة عدة مواقع و قواعد بيانات متعلقة بالحقوق الرقمية و حماية الخصوصية. علاوة على أنها تراقب و تقف أمام التشريعات المحتملة التي قد تتعدى الحريات الشخصية أو الاستعمال العادل[2]. ومن بين أهم مساهماتها إصدارها لتقارير سنوية تدافع فيها عن الحريات المدنية في العالم الرقمي. وEFF هي بطل أساسي لخصوصية المستخدم ، وحرية التعبير ، والابتكار من خلال التقاضي المؤثر ، وتحليل السياسة ، والنشاط الشعبي ، وتطوير التكنولوجيا. من أهم نشاطاتها:

أولا– اتهمت في 2015/12/3 شركة Google باستمرارها في التجسس على طلاب الولايات المتحدة، بالرغم من أنها وافقت على حكم المحكمة بالتوقف عن ذلك.

ثانيا– قامت بنشر تقرير سنوي تحدد فيه خططها و تحقيقاتها و نظرتها للمستقبل سنة 2014 تحت عنوان "من يقوم بحمايتكم" تضمن جدولا مفصلا عن الشركات التي تدافع عن حماية معلومات المستخدمين ، و من ضمنها كل من : Adobe ,amazone, Apal,Drop Box,

---

[1]– التقرير السنوي لمنظمة الحدود الإلكترونية لسنة 2021،الرابط https://2u.pw/j0BZya ،اطلع عليه في 2023/04/04 على ألساعة 15 و 30.

[2]– د.عمر سعدالله، مرجع سابق، ص من 228 الى 230 .

Facebook, Google, Foursquare, Linkedln, Lookout, Microsoft, Myspace, Spider Oak, Twitter, Wicker, Wikimedia, Wordpress,et Yahoo، كما تضمن تقرير 2015 ان[1] WattsApp هي أسوء شركة في الحفاظ عل خصوصية المستخدمين، جاءت شركات Apple,Dropbox ,Yahoo, Wordpress, Wikimidia في المراتب الأولى ، و تلتها كل من Facebook, linkedln و جاءت في المراتب المتأخرة كل من mircosoft,Google (آخر تقرير لها صدر في 2021)[2].

و م د غ ح من اجل الوصول الى الاهداف التي نشات من أجلها تستعمل آليات متعددة تختلف باختلاف نشاطها.

المطلب الثاني : آليات عمل المنظمات غير الحكومية

إن عمل م د غ ح يكون عادة في الميدان و ذلك ليمكنها من المراقبة و حماية الكرامة الإنسانية بصورة آنية و عاجلة. وتتميز بخاصيتين مهمتين تجعلها مؤهلة للنشاط عالميا و هما:**الميزة الأولى** هي حصولها على ميزانية كبيرة تجعلها قادرة على أداء مهامها عالميا، و**الميزة الثانية** هي العالمية أي الانتشار على مستوى دول العالم مما يمكنها من الحصول على المعلومة في وقتها (Fact finding)، أي القدرة الكبيرة في الحصول على المعلومة[3].

و ترتكز المنظمات الدولية غير الحكومية في عملها على الآليات التالية:

الفرع الأول: إنشاء لجان تقصي الحقائق

اللجنة الدولية لتقصّي الحقائق هي أحد الأجهزة التي تتولى إجراء التحقيقات في الانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني. وكما توقّعتها المادة 90 من البروتوكول1 المضاف إلى اتفاقيات جنيف

[1]– د.عمر سعدالله، مرجع سابق ، ص ص 227،228.

[2]– التقرير السنوي لمنظمة الحدود الإلكترونية،الربط الالكتروني للاطلاع https://2u.pw/rdiAB2، أطلع عليه في 2023/05/25 على الساعة 10 و 30 د.

[3] Bertrand BADIE, spécialiste des questions internationales, Les Organisations Non Gouvernementales, op. Cité.

لعام 1949، فقد عدت اللجنة إضافة مهمة لاتفاقيات جنيف، بحيث يمكن أن توفّر آلية مستقلة للتحقيق في الوقائع المتعلقة "بأي ادعاء خاص بانتهاك جسيم كما حدّدته الاتّفاقيات وهذا البروتوكول." ومع ذلك، كان لا بدّ أن توافق عشرون دولة على الأقل على اختصاص اللجنة قبل أن يتمّ تأسيسها. وقد حدث أخيرًا في 1991، في أعقاب حرب الخليج. و إلى غاية شهر جوان 2015 ، كانت 76 دولة قبلت فعلًا باختصاص اللجنة[1].

وهي من الآليات الفعالة المتاحة للم د غ ح و التي من خلالها تستطيع الوصول إلى المعلومة التي تحتاج إليها للوصول إلى أهدافها، و تقارير لجانها ذات مصداقية عالية و موثوقة من طرف الرأي العام العالمي[2].

تتمتّع اللجنة بتفويض التحقيق في الانتهاكات الجسيمة والانتهاكات الخطيرة الأخرى لاتفاقيات جنيف والبروتوكول الإضافي الأول لعام 1977. وتقع معظم هذه الجرائم ضمن فئة جرائم الحرب، أو الجرائم ضدّ الإنسانية. وفي الوقت الذي تسري فيه اتفاقيات جنيف (باستثناء المادة 3 المشتركة) والبروتوكول الإضافي الأول على النزاعات المسلحة الدولية، أعلنت اللجنة (أثناء دورتها الثانية في 1996) أنها كانت مستعدة للتحقيق في ادعاءات بانتهاكات وقعت في نزاعات مسلحة غير دولية، لا سيما انتهاكات ورد ذكرها في المادة الثالثة المشتركة بين اتفاقيات جنيف الأربع، ما دامت أطراف النزاع توافق على ذلك. ويكمن دورها في"تسهيل استعادة موقف يحترم المعاهدات وهذا البروتوكول من خلال مساعيها الحميدة" (بروتوكول 1، المادة 90-2 جـ-2). وتتألف اللجنة من خمسة عشر عضوًا "من الشخصيات ذات المكانة الأخلاقية العالية ويتميّزون بعدم الانحياز" وينتخبون لمدة خمس سنوات (بروتوكول 1 المادة -1-90أ). وبعد القبول بسلطة اللجنة، يتمّ انتخابهم من الدول المشاركة، من قائمة مأخوذة من الدول (ترشّح كل

[1]- القاموس العلمي للقانون الإنساني الرابط https://cutt.us/F14zS ، أطلع عليه في 2023/06/03 على الساعة 15 و 38 د.

[2]- باسم نور الدين، بدون عنوان،الرابط https://cutt.us/NtvAt اطاع عليه يوم 2021/04/03 على الساعة 10 و 54 د.

واحدة منها شخصًا واحدًا). وقد تمّ انتخاب أول الأعضاء في يناير 1991. وكان أحدث تجديد للأعضاء تمّ يوم 9 كانون الأول/ ديسمبر 2011 بعد اجتماع حضرته الدول الاثنتان والسبعون التي قبلت ولاية اللجنة[1].

و من بين البعثات التي يمكن أن ترسلها المنظمات الدولية وتعتمد عليها في أداء عملها الميداني؛ بعثة تقصي الحقائق، وذلك بإرسالها إلى البلدان التي يظهر فيها انتهاكات حقوق الإنسان، أو اخترها أو تهميش حقوق فئة معينة كالنساء أو الأطفال، وغيرهم من الفئات الأخرى، بحيث يتم إرسال هذه البعثة بناء على ما يرد من معلومات لهذه المنظمات.

وتتعاون المنظمات الدولية غير الحكومية مع فروعها الوطنية على إصدار تقارير تكشف انتهاكات حكومة معينة لحقوق الإنسان، فاستقصاء الوضع في دولة معينة من قبل المنظمات الدولية غير الحكومية، كاللجنة الدولية للحقوقيين، أو أي منظمة أخرى؛ من شأنه أن يركز الانتباه على تلك الدولة في مجال حقوق الإنسان حتى قبل صدور تقرير ضدها[2]. كما يمكن للم د غ ح أن تشارك في لجان تقصي الحقائق التي تنشاها الدول أو المنظمات الدولية الحكومية.

الفرع الثاني: المشاركة في لجان تقصي الحقائق تنشئها الدول أو المنظمات الدولية الحكومية

بحيث تتعاون لجان م د غ ح مع اللجان الأخرى التي تنشئها الحكومات أو المنظمات الدولية الحكومية، و تساهم في إنجاح عملها، و ذلك بفضل خبرات أعضاء لجانها و بفضل انتشارها العالمي و انتهاجها لسياسة التشبيك فيما بينها، و هي أيضا تضفي مصداقية على تقارير اللجان الحكومية و تحرص على حيادها [3].

---

[1] - القاموس العلمي للقانون الإنساني، مرجع سابق.

[2] – سمير يوسف الجيلاني الزروق، إشراف الأستاذ الدكتور نزار جاسم العنبكي،دور المنظمات الدولية غير الحكومية في تفعيل و تطبيق القانون الدولي الإنساني و القانون الدولي لحقوق الإنسان، قدمت هذه الرسالة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في القانون العام ، كلية الحقوق،جامعة الشرق الأوسط ، جوان 2020 ،عمان /الأردن ،ص 75 .

[3]– نفس المرجع ، نفس الصفحة.

و من الوسائل الأخرى التي تستعملها المنظمات غير الحكومية لتحقيق أهدافها [1]:

أولا: الضغط السيكولوجي على الحكومات التي تنصلت من التزاماتها الدولية .

ثانيا: إيفاد البعثات الميدانية: مثل ما قامت به في جانفي 1993 بعثة مشتركة تضم أربع منظمات غير حكومية هي هيومن رايتس ووتش الفيدرالية لحقوق الإنسان، والمركز الدولي لحقوق الإنسان والتنمية الديمقراطية , والاتحاد الإفريقي المشترك لحقوق الإنسان و التي قامت بتحقيق شامل حول المجازر التي ارتكبت في رواندا منذ أكتوبر 1990 بين الهوتو والتوتسي.

ثالثا: تعمل المنظمات غير الحكومية بواسطة البعثات القضائية الملاحظة، وهي عبارة عن مندوبين مختصين لحضور جلسات محاكمة بعض الأشخاص، الذين تعتبرهم سجناء سياسيين، أي تعمل على حماية والدفاع عن الحق في حرية التفكير والرأي باعتبارهما حقوقا مكرسة في المواثيق الدولية لحقوق الإنسان.

وتستعمل مثلا منظمة العفو الدولية مصطلحا أكثر شمولية وهو سجين الرأي حسب المادة 1/أ من القانون الأساسي لمنظمة العفو الدولية هو " كل شخص سجن أو أعتقل أو فرضت عليه قيود مادية، إما بسبب معتقداته السياسية أو الدينية أو غيرها من المعتقدات النابعة من ضميره، وإما بسبب الأصل العرقي أو الجنس أو اللون أو اللغة أو الأصل القومي أو الاجتماعي أو الوضع الاقتصادي أو المولد أو أي وضع آخر بشرط ألا يكون قد استخدم العنف أو دعا إلى استخدامه"[2]

رابعا: وتطبيقا للمادة 5[3] من الاتفاقية الدولية بشأن إزالة جميع أشكال التمييز العنصري،

---

[1]– د.قاسميه جمال، ملخص"محاضرات في المنظمات الدولية غير الحكومية لطلبة الدكتوراه، القانون بالعربية،. لقانون بالعربية بوابة رائدة في مجال المحتوى التعليمي القانوني وكذا اثراء محتوى العلوم القانونية لكل المهتمين بالشأن الحقوقي . "السنة الدراسية:2019 – 2020. الرابط https://2u.pw/ey23Vu اطلع عليه في 2023/05/11علاى الساعة 13 و 24 د.

[2]– نفس المرجع.

[3]– المادة 5 الاتفاقية الدولية بشأن إزالة جميع أشكال التمييز العنصري.

و المادة7 [1] من اتفاقية إزالة كل أشكال التمييز ضد المرأة، والمواد 1 – 2 – 3 من اتفاقية الحقوق السياسية للمرأة[2]، تقوم م د غ ح بإرسال بعثات لملاحظة الانتخابات، أي بعثات لمراقبة سير العمليات الانتخابية في بعض الدول، إذ أن حق المواطن في المشاركة في العملية الانتخابية يستوجب التمتع على الأقل ببعض الحقوق المحمية دوليا، وممارستها دون تمييز بسبب العرق أو الجنس أو الأصل أو الدين والمعتقد.

وقد لعبت المنظمات غير الحكومية دورا فعالا في المساهمة في القضاء على نظام الأبارتيد في جمهورية جنوب إفريقيا خاصة الحركة المناهضة للتمييز العنصري والمجلس الدولي لمسكوني الكنائس والمنظمات غير الحكومية التي تتمتع بمركز استشاري أمام المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع لمنظمة الأمم المتحدة. كما قامت فروع منظمة العفو الدولية في جنوب إفريقيا بتعطيل عقد لتوريد الأسلحة إلى الحكومة الرواندية نظرا لاستمرار المجازر في حق مجموعة التوتسي، وطالبتها بوقف الاتجار غير المشروع مع إفريقيا الوسطى ، و أدانت الأعمال العنصرية و الإجرامية التي يقوم بها الكيان الصهيوني ضد الشعب الفلسطيني[3].

وتعمل م د غ ح بالتعاون مع المنظمات الدولية خاصة الأمم المتحدة عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي وذلك بواسطة:

أ- كشف الانتهاكات لحقوق الإنسان أثناء النقاش العام؛

ب- كشف الانتهاكات بموجب الإجراءات السرية؛

ج- المشاركة في الإجراءات الخاصة.

---

[1]- المادة 7 من الاتفاقية الدولية لإزالة كل أشكال التمييز ضد المرأة.

[2]- المواد 1،2،3 من اتفاقية الحقوق السياسية للمرأة.

[3]- منظمة العفو الدولية، تقرير سنة 1997.

كما أن للم د غ ح دورا استشاريا في بعض اللجان الخاصة بمنع التمييز، منها على سبيل المثال لجنة القضاء على التمييز العنصري، ولجنة القضاء على التمييز ضد المرأة، ولجنة مناهضة التعذيب.

و لكن م د غ ح تحتاج إلى موارد مالية من أجل نشاطها و بالتالي تمكنها من أداء عملها و الوصول إلى أهدافها التي سطرتها ، وتعتبر الموارد المالية، واحدة من أهم الموارد التي تحتاجها كافة المنظمات، وهي تعد بالنسبة للمنظمات الدولية غير الحكومية عصب عملها، فبها تنمو وتزدهر وتخطط للتوسع في خدماتها ، وبها تطور برامجها وتحقق الأهداف التي عهد إليها المجتمع تحقيقها بأكبر قدر من الكفاءة، دون إهمال لتوافر العناصر الأخرى التي يحتاجها التطوير بالإضافة إلى عملية التمويل[1]. وهذا ما سوف نتطرق إليه في المطلب الثالث.

المطلب الثالث: المصادر المالية للمنظمات الدولية الغير حكومية و إشكالية تمويلها

يعتبر التمويل للمنظمات غير الحكومية الشريان الحيوي لاستمرارها وديمومتها، فكلما أمكن التغلب على مشكلة شحت الموارد المالية وتوفيرها من مصادرها المختلفة، كلما استطاعت هذه المنظمات أن تحقق الدور المنوط بها ولقد أثبتت كثير من الدراسات الميدانية التي طبقت على المنظمات غير الحكومية أن مشكلة التمويل هي من أهم المشاكل التي تعاني منها هذه المنظمات[2].و بصفة عامة يمكن حصر مصادر التمويل للمنظمات الدولية غير الحكومية في مصادر خاصة و أخرى عامة[3].

---

[1]– د. بلباي إكرام، واقع المنظمات الدولية غير الحكومية بين التبعية والخصوصية ، مرجع سابق ص 135.

[2]– صخري محمد، مصادر التمويل الدولية للمنظمات غير الحكومية، تاريخ النشر 2019/08/31، الرابط https://2u.pw/HZblGn اطلع عليه في 2023/03/29 على الساعة 10و 46د.

[3]– إعداد الدكتور: قاسمية جمال ملخص محاضرات في المنظمات الدولية غير الحكومية لطلبة الدكتوراة، مرجع سابق.

الفصل الأول: الطبيعة القانونية للمنظمات الدولية غير الحكومية، نشاطها و مصادر تمويلها

الفرع الأول:مصادر التمويل الخاصة:

تشمل مبالغ الاشتراكات السنوية لأعضاء المنظمة و المنخرطين من أفراد و جماعات من جميع أنحاء العالم ، ومن المؤسسات و الشركات و حتى في بعض الأحيان من الحكومات، و تتمثل في:

أولا: تبرعات الأفراد: من سلع و أموال وبذلاً وحتى جهداً ، للتعبير عن تضامنهم مع أناس آخرين، و على سبيل المثال في فرنسا تقدر نسبة تمويل نشاطات المنظمات غير الحكومية من مواردها الخاصة ب 67 بالمائة من مجمل مبالغ التمويل أي ما يعادل 0،2 مليار أورو، و أكثر من 90 بالمائة منها موجهة إلى النشاطات الإنسانية[1].

ثانيا: تبرعات الشركات و المؤسسات:

أ- التمويل من الشركات: حيث يمكن للشركات التبرع بالمال أو توفير المساعدة بطرق أخرى، مثل توفير الموظفين أو المواد اللازمة.

ب- التمويل من المؤسسات الخيرية: حيث تتبرع المؤسسات الخيرية بالمال لدعم المنظمات غير الحكومية في مجالات مختلفة.

ج- التمويل من الجمعيات والنوادي الخيرية: حيث تتبرع الجمعيات والنوادي الخيرية بالمال لدعم المنظمات غير الحكومية في مجالات مختلفة.

الفرع الثاني: مصادر التمويل العامة

تتمثل في مصادر التمويل الحكومية للمنظمات غير الحكومية و تشمل:

أولا: الموارد العامة الوطنية: أي التمويل الوطني للمنظمات غير الحكومية ، سواء على المستوى المحلي أو المركزي ، و على سبيل المثال تقدم انجلترا إعانة مالية سنوية للمنظمات غير الحكومية ما قيمته أكثر من 05 مليار أورو، و كذلك تقدم تخفيضات ضريبية لكل من ساهم في تمويل

[1]- أ.ميلود موسعي،المنظمات غير الحكومية و دورها في حماية البيئة، مرجع سابق، ص من 75الى 76.

المنظمات غير الحكومية، و في فرنسا تمول الحكومة المنظمات غير الحكومية بحوالي مليار أورو سنوياً.[1]

ثانيا: الموارد المالية الدولية: مثل منظمة الأمم المتحدة ومنظمة الصحة العالمية و الاتحاد الأوروبي، حيث تتلقى المنظمات غير الحكومية تمويلاً لدعم مشاريعها في مجالات مختلفة. و يتجه التمويل عادةً إلى م د غ ح التي تربطها علاقات استشارية بهذه الهيئات الدولية فيعتبر تمويلا محدوداً.[2]

من المؤسسات الرئيسية متعددة الأطراف التي تقدم مساعدات التنمية الرسمية برنامج الأمم المتحدة للتنمية، والوكالات المتخصصة الأخرى ضمن جهاز الأمم المتحدة، وفي مقدمتها: اليونسكو، وهيئة الأغذية والزراعة، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) وغيرها، والمؤسسات المالية الدولية كالبنك الدولي، وبنوك التنمية الإقليمية مثل البنك الأوروبي لإعادة التعمير والتنمية، وبنك التنمية الإفريقي، وبنك التنمية الآسيوي، والمجموعة المصرفية لتنمية الدول الأمريكية، والمؤسسات المالية الإقليمية الفرعية مثل بنك التنمية الإسلامي[3].

واعتبارا من منتصف عقد تسعينيات القرن العشرين، مولت وكالات الأمم المتحدة برامج المنظمات الدولية غير الحكومية بأكثر من ملياري دولار أمريكي سنويا، وبدأت هذه المنظمات تعمل كمتعاقدين فرعيين لمشاريع الأمم المتحدة. وفيما يتعلق بحجم الدعم، فإن أكبره كان في مجال المساعدات الإنسانية. فقد ارتفعت ميزانية وكالات الأمم المتحدة المتخصصة في هذه المجالات، مثل برنامج الغذاء العالمي والمفوضية العليا لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة بشكل كبير، وكمثال على ذلك ارتفع حجم الدعم والسلع التي تم تقديمها عبر م د غ ح من منتصف عقد

[1] -Bertrand BADIE, spécialiste des questions internationales, Les Organisations Non Gouvernementales, op. Cité.

[2] – أ. ميلود موسعي، مرجع سابق، ص،ص 77 ، 78.

[3] – د. بلباي إكرام، واقع المنظمات الدولية غير الحكومية بين التبعية والخصوصية، مرجع سابق ص 149.

التسعينيات إلى أواخر العقد ذاته بشكل مفاجئ، إذ تراوحت بين 1,5 – 2,2 مليار دولار أمريكي كمساعدة سنوية تم تنفيذها من قبل المنظمات الدولية غير الحكومية في دول الشمال والجنوب، ولم تشهد تراجعا خلال العقد الأول من الألفية الجديدة[1].

تعتبر منظمة الأمم المتحدة جهة دولية تعمل على تعزيز التعاون الدولي وحل القضايا العالمية. تقوم الأمم المتحدة بتوفير تمويل لمجموعة واسعة من م د غ ح، التي تعمل في مختلف المجالات والقطاعات.

منظمة الأمم المتحدة تقدم تمويلًا للمنظمات الدولية غير الحكومية من خلال عدة آليات وبرامج. هناك عدة وكالات وبرامج تابعة للأمم المتحدة التي توفر تمويلًا للمنظمات الدولية غير الحكومية، ومن بينها:

ا- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP) : يقدم البرنامج دعمًا ماليًا للمنظمات غير الحكومية التي تعمل في مجالات التنمية المستدامة و الحوكمة والديمقراطية وحقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين والتغير المناخي، وغيرها.

ب- اليونيسف (UNICEF) : تركز اليونيسف على تحسين حياة الأطفال وحمايتهم. يمكن للمنظمات غير الحكومية العاملة في مجال الطفولة أن تحصل على تمويل من اليونيسف من خلال شراكات وبرامج محددة.

ج- برنامج الأمم المتحدة الإيدز (UNAIDS) : يهدف البرنامج إلى التصدي لفيروس نقص المناعة البشرية (الإيدز) ومكافحة الوباء. يتعاون البرنامج مع منظمات غير حكومية لتعزيز التصدي الإيدز وتقديم الدعم المالي.

د- الصندوق ألاستئماني المتعدد الأطراف للأمم المتحدة (MDTF) : يوفر الصندوق تمويلًا للم د غ ح لتنفيذ المشاريع المشتركة في الدول المتضررة من النزاعات.

[1]- نفس المرجع، ص 150.

هـ- الصندوق ألاستئماني المشترك للأمم المتحدة (UNCDF) : يقدم التمويل للم د غ ح التي تعمل في مجالات تمكين المجتمعات المحلية وتنمية القطاع المالي المستدام والنمو الاقتصادي في البلدان النامية.

و- برنامج الأمم المتحدة البيئي (UNEP) : يدعم م د غ ح التي تعمل في مجالات الحفاظ على البيئة والتنمية المستدامة وتغير المناخ وحماية التنوع البيولوجي والموارد الطبيعية الأخرى.

ع- برنامج الأمم المتحدة الإغاثة والتشغيل (UNOCHA) : يوفر تمويلًا للمنظمات الدولية غير الحكومية التي تعمل في مجالات الإغاثة الإنسانية والتنسيق الإنساني والاستجابة للأزمات.

ومن المهم أن نلاحظ أن عملية تمويل المنظمات الدولية غير الحكومية من قبل الأمم المتحدة تعتمد على الاحتياجات والأولويات والمعايير المحددة لكل منظمة وبرنامج، وتخضع للتقييم والاعتماد من قبل الأمم المتحدة. هذه الآليات قد تختلف في طرق تمويلها وشروطها، وغالبًا ما تحتاج م د غ ح إلى تقديم طلبات تمويل وإظهار أهدافها ومشروعاتها المقترحة وتلبية متطلبات محددة للحصول.

خلاصة الفصل الأول

بالرغم من أن نشاط م د غ ح عالمي، أي يتسم بالانتشار الواسع في مختلف دول العالم و لها مكاتب و تمثيليات بمختلف دول العالم التي تنشط بها، إلا أن م د غ ح ترتبط بالدولة التي بها مقرها و تسمى بدولة المقر. مقرها هذا يمكنها من اكتساب بعض الامتيازات و الحصانات تسهل عليها أداء مهامها. و دول المقر غالبا ما تكون بدول الشمال أي بالدول المتطورة و الاستعمارية القديمة، كل هذا يجعلها في مرمى انتقادات دول الجنوب لأنها ترى بأنها وجه جديد للاستعمار. و في بعض الحالات تتقبل الدول النامية المساعدات المقترحة و المقدمة من طرف م د غ ح، و ذلك راجع لضعفها اقتصادياً و حاجتها الماسة لتلك المساعدات.

الفصل الأول: الطبيعة القانونية للمنظمات الدولية غير الحكومية، نشاطها و مصادر تمويلها

و النية الحالية للدول النامية تتجه على العموم نحو رفض أي تدخل في شؤونها الداخلية ، خاصة في مجالات معينة مثل حقوق الإنسان و الحريات الفردية و الجماعية، بالرغم من أن حكوماتها صادقت على جل الاتفاقيات الدولية ذات الصلة.

و هي أيضا ترفض التصريح بإنشاء م د غ ح على أراضيها إلا بشروط محددة و في بعض الأحيان بشروط تعجيزية . كل هذا أدى ببعض م د غ ح أن تلجأ إلى العمل السري في علاقتها مع المنظمات غير الحكومية المحلية، خاصة في مجال التمويل، و هذا ما يجعلها تقع تحت طائلة القوانين الداخلية، مم يؤدي إلى حلها و متابعة مسئوليها و أعضائها قانونيا.

لذا وجب مراقبة عمل م د غ ح عوض منعها من النشاط و التضييق عليها، و بما أن المنظمات غير الحكومية دولية كانت أو محلية الهدف الأساسي من نشاطها هو الحفاظ على حقوق الإنسان الطبيعية والتي لا تسقط بالتقادم. هذه الحقوق هي الحرية والملكية والأمن ومقاومة الظلم، فإنها حتما سوف تتداخل في علاقات مع المجتمع الدولي، و هذا ما سوف نحاول التطرق إليه في الفصل الثاني.

الفصل الثاني:علاقة تعاون و تعايش أم علاقة صدام بين المنظمات الدولية غير الحكومية و المجتمع الدولي

الفصل الثاني: علاقة تعاون وتعايش أم علاقة صدام بين المنظمات الدولية غير الحكومية والمجتمع الدولي

يشير مصطلح "**المجتمع الدولي**" إلى مجموعة الدول والمنظمات الدولية والمؤسسات غير الحكومية، التي تتفاعل مع بعضها البعض في إطار النظام الدولي. ويتكون المجتمع الدولي من جميع الكيانات الدولية التي تتعامل مع بعضها البعض، سواء كان ذلك على المستوى السياسي أو الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي. و يتميز المجتمع الدولي بالتطور المستمر، و ذلك ما يتضح من تركيبته التي هي في تغير ديناميكي مستمر، كما يوضحه تطور مضمون القواعد التي تحكم و تنظم العلاقات بين الدول و أشخاص المجتمع الدولي المعاصر، بما فيهم المنظمات الدولية، الفرد ، حركات التحرير الوطني، الشركات غير الوطنية و المنظمات الدولية غير الحكومية[1].

وتعتبر الأمم المتحدة هي المنظمة الرئيسية للمجتمع الدولي، حيث تضم الأمم المتحدة كل لدول العالم، وتلعب دوراً رئيسياً في تعزيز السلم والأمن الدوليين، وتحقيق التنمية المستدامة وحقوق الإنسان وتعزيز العلاقات الدولية. وإضافة إلى ذلك، توجد العديد من المنظمات والمؤسسات الدولية الأخرى التي تعمل على تحقيق أهداف مختلفة وتعزيز التعاون الدولي.

و م د غ ح تعد جزءاً هاماً من المجتمع الدولي، وهي تتمثل في مجموعة من الجمعيات والمؤسسات غير الحكومية و غير الربحية التي تعمل في مجالات متعددة مثل الحقوق الإنسانية، البيئة، التنمية، الصحة، التعليم والإغاثة الإنسانية. وتتميز م د غ ح بأنها تعمل بشكل مستقل عن الحكومات، وتعتمد على التمويل من مصادر متعددة، مثل التبرعات والمنح الخاصة والعامة. ومن أهم مزايا هذه المنظمات أنها تتمتع بحرية أكبر في اتخاذ القرارات وتنفيذ الأنشطة بما يتوافق مع رؤيتها وأهدافها. وتتعاون مع المجتمع الدولي بشكل وثيق، وتعتبر شريكاً أساسياً في تحقيق الأهداف الإنمائية المستدامة المتفق عليها عالمياً. فهي تساهم

[1]– مريم عمار، نسرين شرفي ،تحت إشراف د.مولود ديدان، قانون المجتمع الدولي المعاصر، سلسلة مباحث في القانون، دار بلقيس للنشر، الجزائر 2021، ص 04.

في تنفيذ الخطط والبرامج الإنمائية، وتعزز الحوار والتفاعل بين مختلف الجهات المعنية، وتعمل على توعية المجتمع المحلي بالقضايا الإنمائية والحقوقية، وتدريبه على المشاركة الفاعلة في العملية التنموية، كما تساهم في تعزيز الديمقراطية وحماية حقوق الإنسان وتعزيز العدالة الاجتماعية، وتسعى لتعزيز المساواة والتنمية المستدامة وتحسين جودة الحياة للمجتمعات المستهدفة. ومع ذلك تواجه م د غ ح و معها المنظمات غير الحكومية المحلية تحديات مختلفة في علاقتها مع المجتمع الدولي، مثل الضغط السياسي والاقتصادي والثقافي.

مما سبق و بما إن م د غ ح تتمتع بالشخصية القانونية الدولية، سواء كانت كما رأينا اعتبارية أو وظيفية، فهي تتيح لها الدخول في علاقات مع المجتمع الدولي سواء مع الدول أو مع المنظمات الدولية الحكومية أو مع المنظمات الدولية المتخصصة. ولعل من أهم العلاقات التي تتمتع بها م د غ ح مع المجتمع الدولي، تلك العلاقة التي تربطها بهيئة الأمم المتحدة. فهي التي تعطيها مصداقية دولية في علاقتها بالدول و بالمنظمات الدولية الحكومية و المنظمات المتخصصة. وهذه العلاقة هي التي تمكنها من القيام بأدوارها و عملها على الصعيد الدولي.

إن العلاقة المتبادلة ما بين المنظمات غير الحكومية المحلية منها والدولية، وبين الحكومات في دول العالم الثالث أو الدول الضعيفة والصغرى بصفة عامة، تختلف في طبيعتها وبدرجة واسعة عن تلك العلاقات المتبادلة بين هذه المنظمات ذاتها وبين حكومات الدول في العالم المتقدم، بما فيها حكومات الدول القوية ودول الشمال عمومًا. كما وتختلف العلاقات سالفة الذكر باختلاف طبيعة النظام السياسي الحاكم في أي دولة، وموقفه من الديمقراطية. فالسمة الغالبة على العلاقات بين المنظمات غير الحكومية عمومًا وبين حكومات

دول العالم الثالث والدول غير الديمقراطية عامة، أن هذه العلاقات تقوم على أساس من الشك والريبة وعدم الثقة المتبادلة[1].

بصفة عامة، فالملاحظ أن الديمقراطيات الغربية تسمح للمنظمات غير الحكومية بالوصول إلى أجهزة صنع القرار، من خلال قنوات رسمية أو غير رسمية، بما يتيح لهذه المنظمات أن تنتقد السياسات الحكومية أحيانًا وأن تطالب بإدخال تغييرات أو تقديم خدمات جديدة معينة، الحال على خلاف ذلك تمامًا في الدول ذات الحكم الشمولي أو الدول غير الديمقراطية، أو تلك التي تستعمل الديمقراطية كإجراء و ليس كثقافة، والتي تضيق بعمل المنظمات غير الحكومية وتعتبرها منافسًا لها وتهديدًا لدورها، بل وتنظر إليها قي بعض الأحيان على أنها عدو حقيقي أو محتمل[2].

لذا سوف نتطرق في هذا الفصل إلى علاقة المنظمات الدولية غير الحكومية مع الدول في **المبحث الأول** ثم نتناول علاقتها مع المنظمات الدولية الحكومية و المتخصصة. في **المبحث الثاني**.

المبحث الأول: علاقة المنظمات الدولية غير الحكومية بالدول

إن التطور الذي عرفته البشرية في مجال الحقوق و الحريات و صيانة الكرامة الإنسانية بصفة عامة، خاصة بعد الحرب العالمية الثانية، أثر و بشكل كبير في القانون الدولي، حيث أصبحت الدول ملزمة بتقنين احترام تلك الحقوق في دساتيرها داخل إقليمها، سواء حقوق مواطنيها أو حقوق الأفراد المتواجدين داخل إقليمها. وهكذا فإن القانون الدولي لم يعد يقف في نطاق قواعده

---

[1]– صخري محمد، المنظمات غير الحكومية وانعكاسها على الواقع الاقتصادي والاجتماعي – لبنان نموذج، الرابطhttps://cutt.us/Yu9ur اطلع عليه في 2023/03/31 على الساعة 02و 30 د.

[2]– المرجع نفسه، بتصرف.

وأحكامه عند حد تنظيم العلاقات القانونية فيما بين الدول، وإنما اتسع هذا النطاق ليشمل حماية الأفراد في دواتهم داخل مجتمعاتهم المحلية وفي مواجهة دولهم، وذلك بالنسبة إلي مسائل كانت تقع من قبل في صميم الاختصاص الداخلي للدول[1].

كان هذا نتاج عدة اتفاقيات دولية تحمي حقوق الإنسان و تصون كرامته منها ميثاق الأمم المتحدة لسنة 1945، الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لسنة 1948، اتفاقيات جنيف الأربعة لسنة 1949 و البروتوكولين الملحقين لهما لعام 1977 بجنيف والعهدين الدوليين للحقوق المدنية و السياسية و كذلك الحقوق الاجتماعية و الاقتصادية و الثقافية لعام 1966 و اللذان دخلا حيز النفاذ سنة 1976، و التي صادقت عليها جل دول العالم .

و بذلك بات لزاما على الدول عدم التحجج بالسيادة الوطنية أو الشأن الداخلي فيما يخص حقوق وحريات الأفراد و حماية الكرامة الإنسانية. لأن تلك الاتفاقيات أفرزت طائفة جديدة من الحقوق ذات الطبيعة العامة و أصبحت تعتبر من القواعد الآمرة في القانون الدولي.

مما سبق من دراسة، يتبين أن الفرد داخل مجتمعه، أصبح يحض بحماية دولية في مجال الحقوق و الحريات، سواء الفردية أو الجماعية. أدى ذلك بالطبع إلى تمهيد الطريق لتدخل و عمل المنظمات غير الحكومية ، سواء وطنية أو دولية كانت داخل المجتمعات و تحت مظلة الأمم المتحدة، لتفرض نفسها كوسيط بين القطاع العام و القطاع الخاص، بحيث ظهر أسلوب جديد للحكم و هو عقد اجتماعي بين الحكومة و القطاع الخاص و المجتمع المدني، في إطار شراكة ثلاثية بهدف تعبئة أفضل لقدرات المجتمع و إدارة أكثر رشاده لشؤون الحكم[2]. ونصبت م د غ ح نفسها كحام لحقوق الأفراد في جميع مجالات الحياة الاقتصادية و السياسية و الثقافية ومجالات

---

[1]– د. محمد شوقي عبد العال، المنظمات الدولية غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان بين الغايات المعلنة وآفة التسييس، جامعة القاهرة،الرابطhttps://2u.pw/nPilVvاطلع عليه يوم 2023/04/07 على الساعة 12و46د.

[2]– د. عطية حسين أفندي،الشراكة بين الحكومة و المجتمع المدني،اللجنة الاقتصادية و الاجتماعية لغرب آسيا،بيروت 4-5 أكتوبر 1999، ص1.

أخري، كالتنمية و التعليم و القضاء و التدخل خلال الكوارث الطبيعية و النزاعات المسلحة. و بذلك أصبحت علاقتها بالدول علاقة تأثير متبادل ، م د غ ح تحتاج للدول من أجل الحصول على مقر و تمويل وذلك في حالة الدول المتطورة أو الدول الغربية. و الثانية أي الدول تحتاج للم د غ ح، حتى تتكفل بميادين و مجالات لاستطيع الاهتمام بها نظرًا لعدم قدرتها على ذلك، و سيكون ذلك في حالة الدول النامية أي دول الجنوب ، و هنا تتسم هذه العلاقة بنوع من التجانس أحياناً و بالتوتر أحيانا أخرى[1].

إذًا تتعامل م د غ ح مع الدول بعلاقات تتراوح من التعاون و التعايش إلى التصادم، حسب الظروف والمواضيع التي تتناولها و النظام السياسي للبلد التي تنشط به. يمكن أن تكون هناك عدة أشكال للعلاقات بين م د غ ح والدول:

1. التعاون والشراكة: تتعاون المنظمات الدولية غير الحكومية مع الدول على سبيل المثال في تنفيذ برامج ومشاريع مشتركه، وتقديم الدعم الفني والمالي وتبادل المعرفة والخبرات، يمكن أن تساهم في تعزيز التنمية المستدامة وتحسين ظروف الحياة للسكان المحليين في الدول.
2. المراقبة والضغط: تمارس المنظمات الدولية غير الحكومية ضغطاً على الدول لتحسين السياسات والممارسات في مجالات معينة. يمكن أن تستخدم الحملات العامة والضغط الدولي للتأثير على القرارات الحكومية والمطالبة بتحسين حقوق الإنسان حماية البيئة والقضاء على الفقر.
3. الدفاع عن حقوق الإنسان: تعمل المنظمات الدولية غير الحكومية على حماية حقوق الإنسان في الدول والدفاع عن المظلومين والمهشمين و حماية الكرامة الإنسانية.

ومن البديهي أيضًا، أن العلاقة بين هذه المنظمات والحكومات لا تسير دومًا على ذات الوتيرة ، وليس لها نمط واحد علي الدوام. فهي علاقة معقدة إلي حد كبير، فأحيانًا ما تكون تعاونية

[1]– باسم نور الدين، بدون عنوان، مرجع سابق، ص 130.

وحسنة، وأحيانًا أخري تكون صراعية سيئة، وفي أحيان ثالثة تتضارب بين التعاون والصراع. وهي تتفاوت بالضرورة من دولة لآخري، ومن نظام سياسي لآخر، ومن منظمة لأخرى، بل وحتى بالنسبة لذات المنظمة من فترة زمنية لأخرى، ومن قضية إلي غيرها. فالأمر يتوقف على طبيعة كل من المجتمع والحكومة والمنظمات غير الحكومية واللحظة التاريخية والقضية محل الاهتمام وغيرها[1].

لذا سوف نتطرق في دراسة العلاقة بين المنظمات الدولية غير الحكومية و الدول في مطلبين، بحيث نسلط الضوء في **المطلب الأول** على علاقة المنظمات الدولية غير الحكومية بحكومات دول الشمال أي الدول المتقدمة ، أما **المطلب الثاني** فسوف نخصصه للعلاقة بين المنظمات الدولية غير الحكومية وحكومات دول الجنوب أي الدول النامية.

المطلب الأول: علاقة المنظمات الدولية غير الحكومية بحكومات دول الشمال أي الدول المتقدمة

لعله من الواضح جليا أن م د غ ح، تتمتع بقدر واسع من الحرية داخل المجتمعات المتقدمة و المتحضرة في أداء مهامها، و هي في غالب الأحيان تتعاون بشكل كبير مع الحكومات الوطنية.

على وجه العموم فإنه من الملاحظ أن الحكومات في الدول الديمقراطية، لاسيما في الديمقراطيات الغربية، تسمح للمنظمات غير الحكومية، بدرجة أو بأخري بالوصول إلي أجهزة صنع القرار من خلال قنوات رسمية أو غير رسمية، بما يتيح لها أن تنتقد السياسات الحكومية أحياناً، أو أن تطالب بإدخال تغييرات علي هذه السياسات[2].

[1]– د. محمد شوقي عبد العال، المنظمات الدولية غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان بين الغايات المعلنة وآفة التسييس، مرجع سابق.

[2] – نفس المرجع.

وهذه العلاقة في الغالب تتميز بالتعاون و التعايش في جميع مناحي الحياة ، بالرغم من أنها تصادمت معها في الماضي و الحاضر في حالات معينة خاصة تلك التي تتعلق بالبيئة وحقوق الإنسان.

الفرع الأول: علاقة تعاون و تعايش بين المنظمات الدولية غير الحكومية و حكومات الدول المتقدمة

تطورت المنظمات الدولية غير الحكومية في الدول المتقدمة إلى درجة أنها، أصبحت تلعب دور الشريك في مجتمعاتها، وذلك نظراً للقوانين المرنة والحريات التي تتمتع بها هناك، ولا يزال هذا الدور قائماً على التعاون والتآلف بين هذه المنظمات والأنظمة السياسية والاقتصادية والاجتماعية السائدة في تلك الدول، وخاصةً في دول أوروبا الغربية، التي أدركت الدور الهام لهذه المنظمات فمنحتها الشخصية القانونية الدولية من خلال الاتفاقية المبرمة عام1986[1]، و دخلت حيز النفاذ عام 1991.

تختلف علاقة التعاون بين المنظمات الدولية غير الحكومية وحكومات الدول المتطورة، تبعًا للمساهمة التي تقدمها تلك المنظمات وأهدافها وطبيعة العمل الذي تقوم به. وتعمل م د غ ح على تقديم المساعدة الإنسانية والتنموية والبيئية والصحية والتعليمية وغيرها للدول المتطورة، وبالتالي فإن التعاون بين المنظمات الدولية غير الحكومية وحكومات الدول المتطورة، يعتمد على مدى التوافق بين هدف المنظمة وأهداف الحكومة. في بعض الحالات، تدعم حكومات الدول المتطورة المنظمات الدولية غير الحكومية وتتعاون معها في مشاريع مشتركة، لتحقيق التنمية والإنصاف الاجتماعي، وتقديم المساعدات الإنسانية والطوارئ، وتحسين الوضع البيئي والصحي في الدول المحتاجة.

يمكن أن يؤثر التعاون بين المنظمات الدولية غير الحكومية وحكومات الدول المتطورة على تحسين الحياة في الدول المحتاجة، وتعزيز التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية في العالم، وتقليل

[1]– د. بلباي إكرام، واقع المنظمات الدولية غير الحكومية بين التبعية و الخصوصية، مرجع سابق، ص 98.

التحديات والأزمات المختلفة. من جهة، تعمل المنظمات الدولية غير الحكومية في مجالات عديدة، مثل حقوق الإنسان، التنمية المستدامة، الحد من التمييز، القضايا البيئية، الرعاية الصحية، التعليم وغيرها من المجالات التي تحظى باهتمام كبير من الحكومات المتطورة. وفي هذه الحالات، تتعاون المنظمات الدولية غير الحكومية مع الحكومات المتطورة لتحقيق أهداف مشتركة وتوفير الدعم اللازم لتحسين حياة المواطنين.

والعلاقات بين الحكومة والمنظمات غير الحكومية في دول المتقدمة ، تتميز بمجموعتين من الأنشطة المتضمنة في إنتاج الخدمات اجتماعية وتشمل[1] : تمويل الخدمات من قبل الحكومات وتقديم الخدمات من قبل المنظمات غير الحكومية.

ينتج هذا أربعة أنماط للعلاقات بين الحكومة والمنظمات غير الحكومية[2]:

أولا: نموذج الحكومة المهيمن: تلعب الحكومة دورا مهيمناً في التمويل و تقديم الخدمات بتمويل من النظام الضريبي و تسلم من طرف موظفي الحكومات.

ثانيا: نموذج القطاع الثالث المهيمن: تلعب فيه م د غ ح الدور المهيمن في التمويل و تقديم الخدمات.

ثالثا: النموذج المزدوج: يتم فيه تقديم الخدمات و التمويل بشراكة بين م د غ ح و الحكومات بدرجات متفاوتة بحيث ، يمكن للمنظمات غير الحكومية إما أن تضيف أو تكمل الخدمات التي تقدمها الحكومة. السمة المميزة لهذا النموذج هي وجود نظامين منفصلين لتمويل الخدمات وتقديمها.

[1]- Mahmoud Mohammad AL_Kafawin, The Relationship Between Non-Governmental Organisations and the Government in Jordan: Cooperation or Cooptation?, Centre for Development Studies, UNIVERSITY OF WALES SWANSEA, A thesis submitted as a part of the requirements for awarding of the degree of Doctor of Philosophy of the University of Wales, July 2002, PP 57, 58.

[2]- Mahmoud Mohammad AL_Kafawin, Idem, P57, 58.

رابعا: النموذج التعاوني: تتشارك الحكومات والمنظمات غير الحكومية في التمويل وتقديم الخدمات. ومع ذلك ، على عكس النموذج المزدوج ، فإنهم يعملون معًا بشكل وثيق حيث عادة ما توفر الحكومات التمويل للخدمات بينما تضمن المنظمات غير الحكومية التوصيل و التقديم.

النموذج التعاوني هو الأكثر انتشاراً في العلاقة بين حكومات الدول الغربية و المنظمات غير الحكومية و التي تعتمد بشكل كبير على الأموال الحكومية والعمل بشكل وثيق مع الحكومات في كل من مجالات التنمية و حالات الطوارئ[1].

بشكل عام، فإن التعاون بين المنظمات الدولية غير الحكومية وحكومات الدول المتطورة يعتمد على التفاهم والشفافية، وتوجد مساحة واسعة للحوار والتعاون من أجل تحقيق الأهداف المشتركة. ومع ذلك، يمكن أن يحدث اختلاف في وجهات النظر والأولويات بين بعض المنظمات الدولية غير الحكومية وحكومات الدول المتطورة، وهذا يمكن أن يؤدي إلى اختلاف في مستوى التعاون بينهما.

الفرع الثاني:علاقة التصادم بين المنظمات الدولية غير الحكومية و حكومات الدول المتقدمة

توجد بعض القضايا التي تتعارض فيها أهداف المنظمات الدولية غير الحكومية مع مصالح وأهداف الحكومات المتطورة، ومن ضمنها قضايا مثل الهجرة واللاجئين، حماية حقوق العمال، حقوق المثليين، التنمية الاقتصادية والعلاقات الدولية. في هذه الحالات، قد تواجه م د غ ح صعوبة في التعاون مع الحكومات المتطورة، وقد يتم إجراء حوارات ومحادثات للتوصل إلى حلول وتفادي الصراعات. وهناك العديد من الأمثلة على علاقة التصادم بين المنظمات الدولية غير الحكومية وحكومات الدول المتطورة، ومن هذه الأمثلة:

أولا: قضية البيئة: تتعارض بعض الحملات التي تشنها المنظمات الدولية غير الحكومية لحماية البيئة مع مصالح الحكومات المتطورة، وذلك بسبب تأثير هذه الحملات على الصناعات الكبرى

[1]- Mahmoud Mohammad AL_Kafawin,Op.Cité ,P58.

والمصانع والمشاريع الاقتصادية الأخرى. ويمكن استخدام قضية بناء خطوط أنابيب الغاز الطبيعي في الولايات المتحدة ومقاطعة داكوتا الشمالية[1] كمثال على ذلك، حيث تعارضت بين منظمات حماية البيئة والحكومة الأمريكية.

كذلك حضور المنظمات الدولية غير الحكومية في قمة الأرض، عادةً ما يخلق نوع من التصادم، خاصة مع الدول الصناعية مثل ما حدث بين الرئيس الأمريكي السابق ترامب و الناشطة البيئية غريتا تونبرغ.

حيث أثارت الناشطة البيئية السويدية غريتا تونبرغ (16 عاما)، يوم الاثنين (23 سبتمبر 2019)، زوبعة بخطابها الذي وجهته بشكل مباشر لزعماء العالم المجتمعين في القمة الدولية للتغير المناخي في نيويورك، ضمن فعاليات الدورة الـ74 للجمعية العامة للأمم المتحدة[2].

كذلك تحت ضغط م د غ ح ، أعتذر العميل في جهاز الاستخبارات الفرنسية الكولونيل جان لوك كيستر عن إغراقه سفينة تابعة لمنظمة غرينبيس "greenepeace" رينبو وورير عام 1985. وقدم الكولونيل اعتذاراته لعائلة المصور بيريرا، الذي قتل خلال الحادث، ولأعضاء غرينبيس الذين كانوا على متن السفينة وإلى الشعب النيوزلندي[3].

و في تاريخ قريب جدا بدأت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، الأربعاء 29 مارس 2023، النظر في قضيتين متعلقتين بتغير المناخ ضد فرنسا و سويسرا، بتهمة عدم التحرك في مواجهة آثار هذه الظاهرة، في خطوة تمثل سابقة في هذا المجال. ويدين متقاعدون سويسريون

---

[1]– ترامب يوقع قراراً بمواصلة بناء خطوط أنابيب نفطية أوقفها أوباما، بالعربيةCNN ، تاريخ النشر 2017/01/29، الرابط https://2u.pw/dCZWLDf أطلع عليه في 2023/02/03 على الساعة 11 و 10 د.

[2]– ترامب يسخر من ناشطة بيئية انتقدت قادة العالم في قمة المناخ وكالة DW الرابط: https://cutt.us/qceoS اطلع عليه في 2023/04/10 على الساعة 12 و21 د.

[3]– فرنس برس نشرت في15:18 – 06/09/2015 : الرابط https://2u.pw/EihWte6 أطلع عليه في 2023/02/03 على الساعة 11 و 10 د.

تأثير ارتفاع درجة حرارة الأرض على صحتهم، بينما يقاضي فرنسا رئيس بلدية بلدة في شمال البلاد مهددة بارتفاع مستوى المياه[1].

ثانيا: قضية حقوق الإنسان: تتدخل بعض المنظمات الدولية غير الحكومية في قضايا حقوق الإنسان في الدول المتطورة، وتحاول تغيير سياسات الحكومات المتعلقة بهذه الحقوق، مثل الحريات الدينية و الجنسية و كذلك حقوق المهاجرين.

ثالثا: قضية التمويل: تتحدى بعض المنظمات الدولية غير الحكومية سيطرة الحكومات المتطورة على التمويل الدولي، وتسعى لجذب المزيد من الموارد لتمويل مشاريعها وبرامجها. ويمكن استخدام قضية التمويل الخارجي للم د غ ح في المنطقة الإفريقية كمثال على ذلك، حيث تعارضت بين هذه المنظمات والحكومات المتطورة في مجال التموين بحيث حسب " Marc-Antoine Pérouse de Montclos"[2] ، هناك من يرى بأن المساعدة تعزز فعليًا "التحولات الديمقراطية"، منذ نهاية الحرب الباردة وتخفيف التوترات بين الشرق والغرب ، مما جعل من الممكن إعادة تركيز جهود التعاون على البلدان التي يُرجح أن تنفتح على نظام متعدد الأحزاب.

في السابق ، كان المانحون يستهدفون الحكومات المتلقية بناءًا على تحالفاتهم الإستراتيجية وعضوية الكتلة. ولكن بعد نهاية الحرب الباردة ، وجد الفاعلون في التعاون أنه من الأسهل جعل مساعدتهم مشروطة بالدمقراطية وإعادة هيكلة الدول الضعيفة. أكد الخبيران الاقتصاديان كريج بورنسيد وديفيد دولار سنة 2000 ، المؤثران للغاية في البنك الدولي والبرنامج الأمريكي للتنمية الألفية ، أنه لكي يكون لها تأثير إيجابي على النمو ، يجب أن تكون المساعدة مصحوبة بإصلاحات مهمة تؤثر على مكافحة الفساد و حكم السلطة السياسية. إن القوى الغربية تختار الآن

---

[1]– فرنس برس، تاريخ النشر:29 مارس 2023الرابط: https://cutt.us/UVHHZ،أطلع عليه في 2023/04/10 على الساعة 12 و 22 د.

[2]- Marc-Antoine Pérouse de Montclos,pour un développement (Humanitaire)? Les associations de solidarité internationale ASI et les pouvoirs, la critique du sud et du nord contre les ASI, IDR édition 2015, France, Chapitre III, P 75-79.

المستفيدين من مساعدتها بناءً على قدرتها على التحول إلى الديمقراطية. وفقًا لمدرسة فكرية ثانية ، فإن مساعدة المجتمع الدولي لن يكون لها بالتالي أي تأثير على ديناميكيات الدمقرطة ، في اتجاه أو آخر و على سبيل المثال أنه "طوال القرن العشرين ، كان لجهود الولايات المتحدة لإضفاء الطابع الديمقراطي على أمريكا اللاتينية تأثير ضئيل ، وغالبًا ما تأتي بنتائج عكسية ونادرًا ما تكون إيجابية"[1].

لكن مدرسة فكرية ثالثة تذهب إلى أبعد من ذلك وتجادل بأن المساعدة من المجتمع الدولي تعيق أو تؤخر التحولات الديمقراطية ، ترى بأن المساعدات أسوأ من "لعنة النفط" لأنها تسمح للحكومات الفاسدة بالاستيلاء على العملات الأجنبية واختلاسها لمكافأة عملائها، بدلاً من تحصيل الضرائب[2].

و ممكن القول، بأن النموذج التعاوني هو الأكثر شيوعًا في الدول المتقدمة الغربية. حيث تعتمد م د غ ح بشكل كبير على الأموال الحكومية والعمل بشكل وثيق مع الحكومات، سواء في حالات التنمية و الطوارئ، و غالباً ما تحصل على مقرها بالدول الغربية . و هذا ما يضعها في موضع شك و ريبة بالنسبة لحكومات دول الجنوب ، المستهدف الأول بمساعدات م د غ ح الممونة عادة من الدول الغربية "المستعمر القديم لمعظم دول الجنوب".

المطلب الثاني:علاقة المنظمات الدولية غير الحكومية بحكومات دول الجنوب أي الدول النامية

على الرغم من أن التعاون والشراكة هي النمط العام لعلاقة المنظمات الدولية غير الحكومية مع الدول، إلا أنه قد يحدث تصادم بينهما أحياناً. و لكن عكس الدول المتقدمة فإن الدول النامية علاقاتها ب م د غ ح غالبا ما تميزت بالتصادم و التوتر. وهنا يجب الإشارة إلى أن احتكاك المنظمات الدولية غير الحكومية بالدول النامية يكون عادتاً بثلاثة طرق مختلفة:

[1] - Marc-Antoine Pérouse de Montclos op cité, P 77.
[2] -Marc-Antoine Pérouse de Montclos, Idem 78.

- من خلال استكمالها، بسد الثغرات وتقديم الخدمات التي لا تستطيع الدول القيام بها أو أنها تخلت عليها طواعية ؛
- بمعارضتها، خاصة في مجال الحقوق و الحريات و حقوق الإنسان بصفة عامة ، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر؛
- بالضغط عليها، داخليا و خارجيا عن طريق التقارير الدورية مثل التقرير السنوي لمنظمة العفو الدولية الذي أصبح الحكام المنتهكين لحقوق الإنسان يخشونه أكثر من الدول.

و هذا ما يحدد طبيعة العلاقة بينهما.

الفرع الأول: علاقة تعاون و تعايش بين م د غ ح و حكومات الدول النامية

عمل م د غ ح أوقات النزاعات المسلحة، يحض باحترام و تقدير شعوب العالم لأنه خلال ذلك فإن كل التمثيليات الدبلوماسية للدول تجمح حقائبها و ترحل، و يبقى في ميدان الحرب سوى م د غ ح لمراقبة و فضح أي خرق لقانون النزاع المسلح طبقا للقانون الدولي الإنساني، وتقديم المساعدات للنازحين و كذا إسعاف الجرحى و حماية الطباق الضعيفة، و الأمثلة كثيرة لعل آخرها حرب أوكرانيا[1].

كذلك حين يقوم أي حاكم بالتعدي على حقوق و حريات الأفراد، فإن ممثلي السلك الدبلوماسي للدول يغضون الطرف، و لعل م د غ ح هي الوحيدة التي تتحمل عبأ فضح و محاولة منع **ذلك**[2].

إن علاقة م د غ ح بدول العالم الثالث ليست دائماً علاقة توتر واختلاف، ففي الكثير من الأحيان تكون هناك علاقة تعاون وتفاهم بين الطرفين، خاصة عندما تستفيد هذه الدول من المساعدات المختلفة التي تقدمها تلك المنظمات لها. كما أن دول العالم الثالث طالبت – في عدة مناسبات– الدول المتقدمة بضرورة أن تقدم لها مساعدات في مجال التنمية، فوجدت م د غ ح

[1]- Bertrand BADIE, spécialiste des questions internationales, Les Organisations Non Gouvernementales Op. Cité.
[2]- Bertrand BADIE ,Idem.

المهتمة بهذا المجال فرصة لكي تنشط في هذه الدول، وقد وصل عدد م د غ ح المعنية مباشرةً بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية داخل دول العالم الثالث إلى أكثر من 2227 منظمة، وفي عام 1989 كانت م د غ ح مسئولة عن 15% من مجموع المساعدات العامة المقدمة لدول العالم الثالث في مجال التنمية[1].

و تتعدد أشكال التعاون بين م د غ ح ودول العالم الثالث، ويهدف هذا التعاون إلى تحقيق تنمية مستدامة وتعزيز حياة أفضل للناس في تلك الدول. يمكن أن يتضمن التعاون مجموعة متنوعة من النشاطات والمجالات، بما في ذلك:

أولا: المساعدة الإنسانية: تقدم المنظمات الدولية غير الحكومية المساعدة الإنسانية في الدول النامية التي تعاني من الكوارث الطبيعية أو الصراعات المسلحة. تشمل هذه المساعدة توفير المأوى والغذاء والمياه والرعاية الصحية للمتضررين.

ثانيا: التنمية الاقتصادية: تعمل المنظمات الدولية غير الحكومية على تعزيز التنمية الاقتصادية في الدول النامية، من خلال توفير التمويل والمشاريع الاستثمارية وتطوير البنية التحتية وتعزيز الفرص الاقتصادية.

ثالثا: التعليم والتدريب: تعمل المنظمات الدولية غير الحكومية على تعزيز التعليم وتوفير الفرص التعليمية للشباب في الدول النامية. يمكن أن تشمل هذه الجهود، إنشاء مدارس وتوفير المواد الدراسية وتدريب المعلمين.

رابعا: حقوق الإنسان: تعمل المنظمات الدولية غير الحكومية على حماية حقوق الإنسان في الدول النامية، والعمل على تحقيق العدالة الاجتماعية وتعزيز المساواة والحريات الأساسية.

[1]– د.بلباي إكرام، واقع المنظمات الدولية غير الحكومية بين التبعية و الخصوصية، مرجع سابق، ص 105.

خامسا: الحفاظ على البيئة: تعمل المنظمات الدولية غير الحكومية على حماية البيئة والحفاظ على الموارد الطبيعية في الدول النامية، من خلال تنفيذ مشاريع توعية بيئية وتطبيق ممارسات استدامة.

وتنقسم مهام المنظمات الدولية غير الحكومية العاملة داخل الدول النامية، إلى نوعين أساسيين هما[1]:

1: مهام المساعدة الإنسانية: وهي تلك المهام التي تنتج عن أوضاع استثنائية صعبة، كالكوارث الطبيعية، المجاعة، الأمراض والأوبئة الخطيرة، الحروب والنزاعات الداخلية وما يترتب عنها من قتلى وجرحى ولاجئين ومشردين.

2: مهام التنمية: تعتبر هذه المهام من أكثر النشاطات جلباً للفائدة والمنفعة للشعوب النامية، ولهذا فإن دول العالم الثالث، تطالب دائماً م د غ ح بضرورة الانتقال من مهام المساعدة الإنسانية الاستعجالية إلى مهام التنمية.

ولكن و في غالب الأحيان تتوتر العلاقة بين م د غ ح والدول النامية . وتنشأ التوترات عادة عندما تواجه المنظمات تحديات في العمل مع الحكومات والمؤسسات في الدول النامية. ويمكن أن تكون هذه التحديات على سبيل المثال:

أولا: السياسات والتشريعات المحلية: يمكن أن تصادف م د غ ح صعوبات في تنفيذ برامجها بسبب السياسات والتشريعات المحلية في الدول النامية، وخاصة إذا كانت تتعلق بقضايا حساسة مثل الحقوق الإنسانية.

ثانيا: الخلافات الثقافية: يمكن أن ينشأ التوتر بين المنظمات الدولية غير الحكومية والدول النامية بسبب الخلافات الثقافية. وقد يؤدي هذا التوتر إلى عدم الثقة بين الطرفين وصعوبة في التواصل.

[1]– د.بلباي إكرام ، مرجع سابق ، ص،ص 105، 106.

ثالثا: النزاعات المسلحة: يمكن أن تواجه المنظمات الدولية غير الحكومية صعوبات في العمل في المناطق المتضررة من النزاعات المسلحة، حيث يمكن أن تعتبر هذه المنظمات أطرافاً محايدة ويمكن أن يعتبر عملها تدخلاً في الشؤون الداخلية للدولة.

رابعا: الاعتماد على التمويل الخارجي: يعتمد العديد من م د غ ح على التمويل الخارجي لتمويل برامجها في الدول النامية، وهذا يمكن أن يثير التساؤلات حول الاعتمادية والهدف من هذه البرامج.

و هذا ما سوف نراه في الفرع الثاني من علاقة م د غ ح بحكومات دول الجنوب أو الدول النامية.

الفرع الثاني: علاقة توتر و تصادم بين م د غ ح و حكومات دول الجنوب

ترافق ظهور م د غ ح بشكل طبيعي مع تصاعد الانتقادات الموجهة إليهم. غالبًا ما تتعلق هذه الحالات بفشل المساعدات في البلدان النامية. لذلك فهي قديمة جدًا عندما يتعلق الأمر باتهام المنظمات غير الحكومية بالحفاظ على منطق التبعية، أو تفاقم الصراعات الاجتماعية أو دعم الديكتاتوريات، أو تأجيج الفساد و اقتصاديات الحرب. بسبب الاضطرابات في عالم أصبح متعدد الأقطاب ، يشتبه بانتظام في أن م د غ ح تلعب في أيدي القوى الغربية. وهم يستفيدون من الإفلات الكبير من العقاب، فهم في الواقع مسئولون أمام الحكومات التي تملوهم، أكثر بكثير من الذين يتلقون مساعداتهم. أخيرًا ، يتم انتقادهم بسبب مواردهم ، هوسهم بالنمو ، رغبتهم في الاحترام، جشعهم وتحولهم إلى شركة مقاولة من الباطن بحجة إضفاء الطابع الاحترافي على ممارسات التضامن الدولي لتلبية متطلبات أداء النموذج النيوليبرالي[1].

يمكن أن تكون أسباب التصادم المحتملة بين المنظمات الدولية غير الحكومية و دول الجنوب متنوعة وتشمل:

1- Marc-Antoine Pérouse de Montclos, pour un développement (Humanitaire) ? OP. Cité, P.09

أولا: قضايا السيادة والسياسة: تعتبر بعض الدول النشاطات القائمة لبعض المنظمات الدولية غير الحكومية في أراضيها تدخلاً في شؤونها الداخلية أو انتهاكاً لسيادتها الوطنية، مما يؤدي إلى تصاعد التوترات. قد تواجه المنظمات الدولية غير الحكومية قيوداً قانونية أو تدخلات حكومية في نشاطاتها، مما يؤدي إلى صراعات.

ثانيا: التمويل والمصادر المالية: تعتمد المنظمات الدواية غير الحكومية على التمويل من مصادر مالية متنوعة، بما في ذلك التمويل الدولي والمانحين. قد تعتبر الدول بعض المنظمات الدولية غير الحكومية التي تتلقى تمويلًا خارجيًا بمثابة تدخل أو تهديد للأمن الوطني، مما يؤدي إلى تصاعد التوترات والتشدد في القوانين المالية المتعلقة بنشاط م د غ ح.

ثالثا: الاختلافات الثقافية والاجتماعية: قد تواجه المنظمات الدولية غير الحكومية التي تعمل في دول أخرى اختلافات ثقافية واجتماعية قد تؤدي إلى تصاعد التوترات، مثل عدم فهم الثقافة المحلية

رابعا: الاختلاف في الأولويات والأهداف: قد تختلف أولويات وأهداف المنظمات الدولية غير الحكومية عن أولويات وأهداف الدول. على سبيل المثال، يمكن أن تركز المنظمات الدولية غير الحكومية على قضايا البيئة أو حقوق الإنسان التي قد لا تكون هي الأولوية الرئيسية للحكومات المحلية. هذا يمكن أن يؤدي إلى توترات وتصادم في الرؤى والأولويات والممارسات.

خامسا:الاختلاف في الرؤى والمعتقدات: يمكن أن تختلف المنظمات الدولية غير الحكومية عن الدول في الرؤى والمعتقدات والقيم. قد تتبنى مواقف معينة تتعارض مع السياسات أو الممارسات الحكومية، مما يمكن أن يؤدي إلى توترات وتصادم في الآراء والمواقف.

سادسا:عقبة الدين أمام المنظمات الدولية غير الحكومية: تعد عقبة الدين أحد التحديات التي تواجه المنظمات الدولية غير الحكومية في مختلف أنحاء العالم. فالدين يشكل عاملاً مهماً في حياة الأفراد والمجتمعات ويتداخل بشكل كبير مع السياسة والثقافة والعادات والتقاليد. ومن هذا المنطلق، فإنه يمكن أن يكون الدين عائقاً أمام عمل المنظمات الدولية غير الحكومية في بعض

الحالات، حيث يمكن أن يتم تفسير بعض الأنشطة أو المشاريع بأنها تتعارض مع القيم الدينية والمعتقدات.

سابعا:الاعتبارات القانونية والمؤسسية: قد تواجه المنظمات الدولية غير الحكومية تحديات قانونية أو مؤسسية في الدول التي تعمل فيها، مثل القيود الحكومية على نشاطات المنظمات غير الحكومية أو التشريعات المحلية التي تؤثر على عملها. قد تنشأ تصادمات بينهما حول هذه القضايا. كمثال القانون الجديد حول الجمعيات رقم 06-12[1] لا يضمن حقوق الجمعيات الجزائرية، كما تنص على ذلك الصكوك الدولية التي صادقت عليها الجزائر والتي لها أولوية على القانون الداخلي وفقا للدستور الجزائري نفسه. يتمثل القلق على خمس مستويات:

أ-حقيقة أن عملية تأسيس الجمعيات تتطلب إذن مسبق من الحكومة؛

ب- ترتيبات طرق تمويل الجمعيات ؛

ج- حدود التعاون مع المنظمات الأجنبية؛

د- النظام الذي تخضع له الجمعيات الأجنبية؛

هـ- الشروط الفضفاضة التي يمكن من خلالها تعليق عمل الجمعيات أو حلها.

و الجزائر ليست الوحيدة في ذلك، فجل الدول التي كانت مستعمرة لا تثق في م د غ ح لأنها ترى بأنها محاولة لاستمرار الاستعمار بالطرق الناعمة، و لذلك هي تنظر إليها بعين من الريبة و التخوف و تاريخيا لها ما يبرر قراراتها.

و لكن السؤال الذي يطرح نفسه هنا و بإلحاح، هل م د ع ح تتميز بالحياد و الشفافية؟ فالجواب الذي يفرض نفسه هو طبعا لا، فعبر تاريخ م د غ ح هناك العديد من الأمثلة على تحيز

---

[1]- صخري محمد، شرح قانون الجمعيات في الجزائر، *تحليل القانون 06-12 الصادر في 12 يناير/كانون الثاني المتعلق بالجمعيات، الموسوعة الجزائرية للدراسات السياسية و الإستراتيجية، تاريخ النشر*: 08-06-2019 الرابط https://2u.pw/xSCJgC اطلع عليه في2023/03/31 على الساعة 02و 30 د.

م د غ ح في تعاملها مع القضايا ذات الصلة. و قادة م د غ ح أصبحوا يمثلون نوع من الاوليغارشيا بحيث غالبا ما يبقون في مناصبهم باستمرار و يتنقلون من منظمة لأخرى عبر العالم[1].

كذلك علاقة م د غ ح بدولة المقر، أو الدولة أو الجهة الممولة و المانحة، أدى في الغالب إلى فقدان م د غ ح لاستقلاليتها. و هذا ما يبينه ظهور بعض المنظمات غير الحكومية "كما تسمى" و لكنها تحمل تسميات توحي بارتباطها بالدول و بالجهات المانحة مثل [2]:

- Government Organized NGOs(GONGOs) أي المنظمات غير الحكومية التي تنظمها الحكومة، أنشأتها الحكومات لتمثيل مصالحها، و في بعض الأحيان تصل الحكومات للمساعدات الدولي عن طريقها.
- (QUANGOs Quasi NGOs) شبه المنظمات غير الحكومية، و تعتمد في تمويلها على الأموال العامة المقدمة من طرف الحكومة بشكل كبير. لكنها تنوع من مصادر تمويلها للحفاظ و لو بقليل على استقلاليتها، و تنشط عادة في مجال التنمية.
- هناك أيضاً أنواع أخرى من «المنظمات غير الحكومية التي تنظمها الجهات المانحة»(Donor-Organized NGOs /DONGOs)، و هي عادة مكلفة من قِبل منظمات مانحة دولية بإعداد برامج المساعدة الإنمائية مثل البنك الدولي.

فمعظم م د غ ح و معها المحلية التي تنشاها الحكومات أو أي جهة مانحة، فقدت استقلاليتها و أصبحت تخدم من له سلطة فوقية عليها أو يمولها ، و خاصة تلك المنظمات التي تم إنشاءها خلال الحرب الباردة أو داخل بعض الدول النامية والمتقدمة[3].

---

[1] - Bertrand BADIE, spécialiste des questions internationales, Les Organisations Non Gouvernementales Op. Cité.

[2]–جوزف عبدالله – منظمات «المجتمع المدني» المعاصر: بين العلم السياسي و«اللغة المخادعة»،الحوار المتمدن–العدد: 6222، تاريخ النشر2019/5/6 على الساعة 23:38 الرابط https://2u.pw/oZGUeg أطلع عليه في 2023/04/14 على الساعة 13و02 د بتصرف.

[3]– جوزف عبدالله ، مرجع سابق بتصرف.

كما رأينا فإن علاقة م د غ ح بالدول، تتأرجح بين التعايش و التعاون أحيانا و التوتر و عدم الثقة أحيانا أخرى، و تختلف كذلك باختلاف النظام السياسي للدول و البيئة الثقافية . لكن هذه العلاقة هي في أحسن أحوالها مع المنظمات الدولية الحكومية و هذا ما سوف نتطرق إليه في المبحث الثاني.

المبحث الثاني: علاقة المنظمات الدولية غير الحكومية بالمنظمات الدولية الحكومية

إن الهدف من التنظيم الدولي، هو تعزيز التعاون والتفاهم بين الدول وتحقيق الاستقرار العالمي والسلم الدولي. يسعى التنظيم الدولي إلى تحقيق هذا الهدف، من خلال تنظيم العلاقات الدولية وتنسيق الجهود الدولية في مختلف المجالات. مثل الاقتصاد والتجارة والصحة والأمن والبيئة وحقوق الإنسان و حماية الكرامة الإنسانية في أوقات السلم و النزاعات المسلحة .

ويمكن للتنظيم الدولي أن يساعد في حل النزاعات الدولية والتعاون في مكافحة التحديات العالمية المشتركة، مثل تغير المناخ والإرهاب والهجرة غير الشرعية والفقر وغيرها من المشكلات التي تؤثر على جميع الدول، بشكل مباشر أو غير مباشر.

ويمكن تلخيص أهداف التنظيم الدولي فيما يلي[1] :

الأمن الجماعي: لن تكون هناك معنى للتضامن والتعاون بين الدول لتحقيق مصالحها المشتركة لو بقيت كل دولة محتفظة بحقها الكامل في اللجوء إلى القوة وتهديد السلم والأمن الدوليين، لهذا فإن علة وجود تنظيم دولي إنما تتمثل أساسا في السعي نحو تركيز مسؤولية حفظ السلم والأمن الدوليين وجود تنظيم دولي في المجتمع الدولي بمجموعه في إطار التنظيم الدولي، وأن تتجه الدول في

[1]– د. بشير سبهان احمد، مدرس القانون الدولي، المنظمات الدولية، كلية الحقوق، جامعة تكريت، جمهورية العراق،2019، ص من 8 الى 9، بتصرف.

تسوية منازعاتها وفقاً للقانون عن طريق اللجوء إلى طرق التسوية السليمة، التي اقتضى وجودها إعمال التنظيم الدولي[1].

تحقيق التعاون الاقتصادي والاجتماعي: من المظاهر التي ميزت تطور المجتمع الدولي واتجاهه ناحية التنظيم الدولي، أن مقتضيات الحياة الاقتصادية والاجتماعية كانت أسبق الحاجات إلحاحاً واستلزاماً، مما دفع الدول إلى العمل على إشباعها عن طريق التعاون المتبادل فيما بينها. فلقد ثبت عجز القانون الدولي التقليدي عن معالجة المشكلات الاقتصادية حفاظاً على مصالحها القوية ، وبسبب ما كان يهدد العالم من تنافس وتسابق استعماري، دافعه الحصول على مكاسب اقتصادية، وما كان يهدده أيضا من أزمات اقتصادية شاملة، سببها الأختلالات الاقتصادية، التي كانت تتعرض لها الدول الرأسمالية الكبرى. وإلى جانب كل هذا التخلف الاقتصادي الذي غرقت فيه مجموعة كبيرة من شعوب العالم وما صاحب كل هذا من اضطرابات اجتماعية خطيرة، أهدرت فيها حقوق الإنسان[2].

تحقيق الاستقلال للشعوب المستعمرة: ومن الظواهر التي كانت تميز القانون التقليدي، شرعية استعمار كل الأقاليم غير المعترف بعضويتها في الجماعة الدولية، منعاً لمخاطر التنافس حول استعمارها وما كان سيتبعه ذلك، منعاً لنشوب الحروب فيما بين الدول لمستعمرة.

وقد اقتصرت عضوية الجماعة الدولية في أول الأمر على دول أوروبا المسيحية، وبدأ أتساعها منذ القرن الثامن عشر، بأن شملت الدول المسيحية غير الأوروبية، ثم شملت بعد ذلك دول غير المسيحية بعد قبول تركيا عام 1856 في عضويتها. هذا وتضم الجماعة الدولية الآن

---

[1]– د. بشير سبهان احمد،مرجع سابق، ص 5.

[2]– نفس المرجع، ص 6.

كافة دول العالم تقريباً، ومن ذلك يتضح أن شعوب آسيا وأفريقيا وأمريكيا الجنوبية، لم يكن معترف بها في عضوية الجماعة الدولية ، ولذا كانت هي محط أنظار الدول الأوروبية المستعمرة[1].

يمكن تقسيم المنظمات الدولية الحكومية إلى عدة فئات بناء على الطبيعة والأهداف والعلاقات الدولية التي تسعى لتحقيقها، ومن أهم تلك التصنيفات[2]:

1. **المنظمات الدولية العامة:** تهدف الى تحقيق التعاون الدولي في امور عديدة سياسية ،أقتصادية، اجتماعية، ثقافية، صحية و غير ذلك. و تنقسم إلى:

أ- **المنظمات الدولية العامة العالمية:** هي تلك المنظمات التي تكون لكل الدول الحق في الانظمام اليها و التمتع بعضويتها. و ليس من الضروري أن تضم دول العالم كافة، بل يكفي أن يكون باب القبول في عضويتها مفتوحاً للجميع مثل منظمة الامم المتحدة.

ب- **المنظمات الدولية العامة الاقليمية:** وهي المنظمات التي تتألف من حكومات الدول في منطقة جغرافية محددة، وتهدف إلى تحقيق التكامل الاقتصادي والسياسي والأمني والثقافي في هذه المنطقة، مثل الاتحاد الأوروبي ومجلس التعاون الخليجي ومنظمة الدول الأمريكية.

تختص بأمور عديدة سياسية، اقتصادية، أجتماعية، ثقافية، صحية و مسائل الاتصال و المواصلات و غير ذلك.

2- **المنظمات الدولية المتخصصة:** هي منظمات ذات الأهداف الخاصة بمسائل فنية دقيقة تشابه المسائل التي تختص بها المرافق العامة المختلفة داخل الدولة . و الكثير يطلقون عليها اسم **المرافق العامة الدولية** (International Public Services)، مثل منظمة الصحة العالمية و صندوق النقد الدولي و المنظمة الدولية للهجرة ....الخ

---

[1]- د. بشير سبهان احمد ،مرجع سابق، ص 6.

[2]- نفس المرجع، ص ص 8،9.

يجب ملاحظة أن هذه التصنيفات ليست دائمًا صارمة، وأن بعض المنظمات الحكومية الدولية يمكن تصنيفها ضمن أكثر من فئة، وأن بعض المنظمات يمكن أن تتحول من منظمة إقليمية إلى منظمة عالمية أو العكس بسبب تغيرات في الأهداف.

وللمنظمات غير الحكومية علاقة وثيقة مع المنظمات الدولية الحكومية، كالتعاون القائم بين منظمة الصحة العالمية واللجنة الدولية للصليب الأحمر؛ وبين منظمة الطيران المدني الدولي واتحاد شركات الطيران، ويمكن أن تتطور هذه العلاقة فتجعل من المنظمة الدولية غير الحكومية منظمة دولية حكومية. وهذا ما حدث للإتحاد الدولي للمؤسسات السياحية إذ تحول بموجب القرار الذي اتخذته الجمعية العامة المنعقدة في طوكيو عام 1967، من جمعية خاصة أنشئت عام 1946 حسب القانون السويسري، إلى منظمة دولية حكومية للسياحة. ومع ذلك، لا تدخل هذه النشاطات غير الحكومية، كونها تخضع للقوانين الداخلية للدولة أو لمجموعة من الدول[1].

توجد العديد من الأهداف التي تدفع المنظمات الدولية الحكومية والمنظمات الدولية غير الحكومية إلى التعاون والعمل معًا. ومن بين أهم هذه الأهداف:

- تعزيز الشراكة والتعاون بين المنظمات: تهدف المنظمات الحكومية والغير حكومية إلى تحقيق أهدافها المشتركة، من خلال التعاون والشراكة في المجالات المختلفة، مما يسهم في تعزيز العمل الإنساني والتنموي؛
- تحقيق الأهداف الإنسانية والتنموية: تعمل المنظمات الحكومية والغير حكومية على تحسين حياة الناس وتحقيق الأهداف الإنسانية والتنموية، ويمكن أن يتحقق ذلك بشكل أفضل عندما تعمل المنظمات معًا وتشكل شراكات فاعلة؛

[1]– د. بلباي إكرام، واقع المنظمات الدولية غير الحكومية بين التبعية التبعية والخصوصية، مرجع سابق، ص 113.

- تحسين التواصل والتنسيق: توفر العلاقات بين المنظمات الحكومية والغير حكومية وسيلة لتحسين التواصل والتنسيق بينهما، مما يسهل عملية التخطيط والتنفيذ والمتابعة والتقييم للمشاريع والبرامج المشتركة،
- توسيع نطاق التأثير: يمكن للمنظمات الحكومية والغير حكومية أن تعمل معًا لتوسيع نطاق تأثيرها وتحقيق نتائج أفضل في المجالات المختلفة، حيث يمكن للمنظمات غير الحكومية توفير المعرفة والخبرة والابتكار، في حين يمكن للحكومات توفير الدعم المالي والسياسي واللوجستي؛
- تمكين المنظمة الدولية من الحصول على الوثائق التي تصدرها المنظمات غير الحكومية، والاستفادة من مشورتها وتعاونها الفني، وفي نفس الوقت تمكين المنظمات غير الحكومية والتي تمثل قطاعات هامة من الرأي العام من أن تعبر عن وجهات نظر أعضائها و ضمان أوسع تعاون ممكن من جانب المنظمات غير الحكومية في إعداد وتنفيذ برنامج المنظمة الدولية، وبالتالي مضاعفة التعاون الدولي في الميادين التي تهتم بها[1].

لذا سوف نتناول علاقة م د غ ح بهيئة الأمم المتحدة في المطلب الأول، ثم نتطرق في المطلب الثاني إلى علاقة م د غ ح بالمنظمات الإقليمية.

المطلب الأول: علاقة م د غ ح بهيئة الأمم المتحدة

فتحت المادة 71 من ميثاق الأمم المتحدة الباب من خلال توفير الترتيبات المناسبة للتشاور مع المنظمات غير الحكومية. ويحكم العلاقة التشاورية مع المجلس الاقتصادي والاجتماعي بموجب قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 31/1996، الذي يحدد شروط الأهلية للحصول على مركز استشاري، وحقوق وواجبات المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري، وإجراءات الانسحاب أو تعليق المركز الاستشاري، دور ومهام لجنة المجلس الاقتصادي

[1]– د. بلباي إكرام، مرجع سابق، ص113.

والاجتماعي على المنظمات غير الحكومية، ومسؤوليات الأمانة العامة للأمم المتحدة في دعم علاقة التشاور[1].

لقد حرص واضعو ميثاق الأمم المتحدة أن يحشدوا وراء منظمة الأمم المتحدة كل العناصر الفاعلة في الرأي العام العالمي وعلى أن يشركوها في العمل على تنمية التعاون الدولي وذلك من أجل أن لا تكون منظمة الأمم المتحدة منظمة حكومية بحتة، ليس لها أي اتصال بالهيئات غير الحكومية، ودونما أي تفاعل معها، لهذا فقد أقام ميثاق الأمم المتحدة علاقات وثيقة مع المنظمات الدولية غير الحكومية، حيث نصت المادة 71 من الميثاق على ما يأتي: "للمجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يجري الترتيبات المناسبة للتشاور مع الهيئات غير الحكومية التي تعني بالمسائل الداخلة في اختصاصه. وهذه الترتيبات قد يجريها المجلس مع هيئات دولية، كما أنَّه قد يجريها إذا رأى ذلك ملائما مع هيئات أهلية وبعد التشاور مع عضو– الأمم المتحدة– ذي الشأن[2]"

تختلف العلاقة بين م د غ حو هيئة الأمم المتحدة وفقًا لنوع المنظمة الغير حكومية والأنشطة التي تقوم بها. على العموم، تشجع الأمم المتحدة على التعاون مع المنظمات الدولية غير الحكومية لتحقيق أهداف مشتركة في مجالات مثل المساعدة الإنسانية والتنمية وحقوق الإنسان والحفاظ على البيئة والسلم والأمن الدولي.

كما تسعى م د غ ح، إلى تعزيز التعاون والتنسيق مع الأمم المتحدة، لضمان تحقيق الأهداف المشتركة. وتعتبر م د غ ح شركاء هامين للأمم المتحدة في تنفيذ برامج ومشاريع التنمية المستدامة وحقوق الإنسان والمساعدة الإنسانية والتعليم والصحة وغيرها من المسائل العالمية.

و يعمل العديد من الموظفين في م د غ ح في العديد من المجالات، التي تهم الأمم المتحدة، ويمكن لهذه المنظمات توفير المعلومات والتحليلات والخبرات التي تساعد الأمم المتحدة

---

[1]– مقدمة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي المركز الاستشاري، مرجع سابق.

[2]– د. بلباي إكرام، واقع المنظمات الدولية غير الحكومية بين التبعية والخصوصية، مرجع سابق، ص 116.

على اتخاذ القرارات الأكثر فاعلية. يمكن أيضا للمنظمات الدولية غير الحكومية أن تساعد في تحسين قدرة الأمم المتحدة على التعامل مع التحديات الدولية، مثل الأزمات الإنسانية والنزاعات والفقر وغيرها من المشكلات العالمية.

وتعمل م د غ ح في مجالات متعددة تشمل حقوق الإنسان، والصحة، والتعليم، والبيئة، والإغاثة الإنسانية، والتنمية الاجتماعية والاقتصادية، والعدالة الاجتماعية، والعدالة الجنائية الدولية، والحرية الإعلامية وغيرها من المجالات. وعندما تعمل المنظمات الدولية غير الحكومية بالتعاون مع الأمم المتحدة، فإن ذلك يؤدي إلى تحقيق نتائج إيجابية أكبر، ويعزز الجهود العالمية لتحقيق التنمية المستدامة.

الأمم المتحدة، تعمل منذ إنشائها في عام 1945، بنشاط مع المنظمات غير الحكومية، وقد أدركت أهمية إقامة شراكات معها للنهوض بالمثل العليا للمنظمة والمساعدة في دعم عملها. وفي عام 1946، منح المجلس الاقتصادي والاجتماعي المركز الاستشاري لما عدده 41 منظمة غير حكومية فقط. ولكن هذا العدد قد ازداد، وأصبحت آلاف المنظمات غير الحكومية اليوم تحظى بهذا المركز لدى المجلس. وهذه المنظمات ممثلة في جميع أنحاء العالم وتعمل في مجالات عديدة مختلفة، بما في ذلك التعليم والصحة والقضاء على الفقر وحقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين وقضايا الشعوب الأصلية [1].

ومنذ اعتماد خطة التنمية المستدامة لعام 2030 في عام 2015، تؤدي المنظمات غير الحكومية أيضاً دوراً هاماً بوصفها جهات شريكة تعمل على أرض الواقع، مما يساعد المجتمع الدولي على تنفيذ هذه الخطة الرائدة. وقد أقرّ بهذه الحقيقة أيضاً، وكيل الأمين العام لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمم المتحدة لييوجنمن، في منتدى المجتمع المدني الذي عُقِد مؤخراً

[1]– المجلس الاقتصادي والاجتماعي، لكي يكون صوتك مسموعاً، الرابط https://2u.pw/frMGTy أطلع عليه في 2023/04/24 على الساعة 12 و 53 د.

عندما أكد مجدداً على أن إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية "ملتزمة بشراكة حقيقية مع المجتمع المدني لتحقيق أهداف التنمية المستدامة [1]."

فقال إن "لا أحد يملك كل الإجابات، ولكننا ندرك أمراً واحداً وهو أهمية إقامة شراكات مع مجموعة واسعة من الجهات صاحبة المصلحة. ويتعين على الحكومات والمجتمع المدني والأوساط الأكاديمية والقطاع الخاص العمل معاً لتعزيز التنمية المستدامة ."

والمركز الاستشاري هو علاقة رسمية بين المنظمات غير الحكومية والأمم المتحدة، للسماح للمنظمات غير الحكومية بالمشاركة في عمل الأمم المتحدة. والمجلس الاقتصادي والاجتماعي هو المدخل الرئيسي الوحيد للمنظمات غير الحكومية إلى منظومة الأمم المتحدة، ضمن إطار رسمي لمشاركة المنظمات غير الحكومية[2] .

من شروط الحصول على المركز الاستشاري ما يلي[3]:

- يجب أن يكون نشاط المنظمة المتقدمة للحصول على المركز وثيق الصلة بعمل المجلس الاقتصادي والاجتماعي؛
- يجب ألا يقل عمر المنظمة غير الحكومية عن سنتين (ومسجلة رسميًا)؛
- يجب أن يكون لدى المنظمة غير الحكومية آلية ديمقراطية لصنع القرار،
- يجب أن يأتي المصدر الأساسي لإيرادات المنظمة بشكل أساسي من مستحقات الشركات التابعة لها أو مكوناتها الوطنية أو من مساهمات أفراد من أعضاء المنظمة أو عناصر غير حكومية أخرى.

---

[1]– المجلس الاقتصادي والاجتماعي، مرجع سابق.

[2]– نفس المرجع.

[3]- How to Apply for Consultative Status NGO Branch Department of Economic and Social Affairs, https://2u.pw/40R6rf05,vu le 24/04/2023, a 12h53.

فما هي الفوائد التي تعود على المنظمات غير الحكومية التي لديها هذا المركز؟ يمكن للمنظمات غير الحكومية المعتمدة لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، أن تشارك في العديد من المناسبات، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، الدورات العادية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجانه الفنية وهيئاته الفرعية الأخرى. ويجوز لها القيام بما يلي [1]:

- حضور الجلسات الرسمية؛
- تقديم بيانات خطية قبل انعقاد الدورات؛
- الإدلاء ببيانات شفوية؛
- اللقاء مع الوفود الحكومية الرسمية وموظفي وموظفات الأمم المتحدة وممثلي وممثلات المنظمات غير الحكومية الأخرى؛
- تنظيم وحضور مناسبات موازية تُعقد خلال الدورة؛
- المشاركة في المناقشات والحوارات التفاعلية وحلقات النقاش .

توجد العديد من الشروط التي يجب توافرها حتى يمكن ل م د غ ح أن تقيم علاقات مع هيئة الأمم المتحدة، وهذه الشروط قد تختلف اعتمادًا على نوع م د غ ح ونطاق عملها، ولكن بشكل عام تشمل هذه الشروط[2]:

- أن يكون نشاط المنظمة غير الحكومية يدخل ضمن اهتمامات واختصاصات المجلس الاقتصادي والاجتماعي، و كذا أجهزته الفرعية.
- أن تكون أهداف و مبادئ المنظمة متمشية مع روح الميثاق الأممي ومبادئه و أهدافه.

---

[1] – أنظر الملحق رقم 1.

[2]– لعرج سمير ،المركز الاستشاري للمنظمات غير الحكومية لدى المجلس الاقتصاديوالاجتماعي التابع للأمم المتحدة ، حوليات جامعة الجزائر 1المجلد35 / :العدد :، 03 –2021 ص: 387–404 كلية الحقوق، جامعة بومرداس (الجزائر)تاريخ النشر: سبتمبر 2021 ، ص 397، الرابط للاطلاع https://2u.pw/K0lJrS ،ص392.

- أن تتعهد المنظمة غير الحكومية في إطار أعمالها و اختصاصاتها، بدعم أعمال منظمة الأمم المتحدة وتعزيز الوعي بمبادئها و أنشطتها؛
- أن يكون للمنظمة غير الحكومية وضع معترف به في مجال اختصاصها، و لها طابع تمثيلي من خلال تعبيرها وتمثيلها لوجهات نظر قطاعات أساسية في المجتمع؛
- أن يكون للمنظمة غير الحكومية مقر دائم و نظام داخلي معتمد بطريقة ديمقراطية، و أن يكون لها جهاز تنفيذي مسئول؛
- أن تكون للمنظمة غير الحكومية سلطة التحدث نيابة عن أعضائها، من خلال ممثليها المفوضين؛
- أن تثبت المنظمة غير الحكومية، أنها موجودة منذ سنتين على الأقل من تاريخ استلام الأمانة العامة للجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية طلب الحصول على المركز الاستشاري، و يقدم الدليل على هذا الوجود إلى تلك الأمانة.

الفرع الأول:علاقة م د غ ح بالمجلس الاقتصادي و الاجتماعي

إن علاقة المجلس الاقتصادي والاجتماعي هي علاقة تقتصر على النواحي الاستشارية، ولا تمنح هذه المنظمات هذا المركز، إلا عندما يوافق المجلس على إدراجها في القوائم الخاصة بالمنظمات غير الحكومية، هذا من جهة، من جهة أخرى يختلف حجم التعاون وطبيعته بين المجلس وبين هذه المنظمات، تبعا لما تمثله هذه المنظمات من أهمية بالنسبة للنشاطات الاقتصادية والاجتماعية، أو غيرها من النشاطات التي تدخل ضمن اهتمامات المجلس الاقتصادي والاجتماعي، أو تبعا للدور الذي تلعبه المنظمة غير الحكومية في منطقتها الإقليمية أو الدولية. ولهذا يمكن القول إن علاقة هذه المنظمات بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي، هي ليست في درجة

واحدة من الأهمية، حيث أنها تختلف قوة وضعفا وذلك تبعا للتصنيف الذي حدده المجلس لتلك المنظمات[1].

قبل صدور القرار 31/96 كان المجلس الاقتصادي و الاجتماعي يصنف المنظمات غير الحكومية إلى منظمات ذات الصنف1، منظمات ذات الصنف 2 و منظمات ذات الصنف3. أما بعد صدور ذلك القرار فقد جاء المجلس بتصنيف جديد، يأخذ بعين الاعتبار نوع المركز الاستشاري الذي تتمتع به المنظمة غير الحكومية و عليه تم تصنيف هذه المنظمات إلى ثلاثة أصناف[2]."منظمات غير حكومية ذات مركز استشاري عام – منظمات غير حكومية ذات مركز استشاري خاص– منظمات غير حكومية مدرجة في القائمة ". و يتم منح المركز الاستشاري طبقا للقرار الأممي 96/ 31 بالشروط المذكورة سابقاُ.

كذلك يتم منح المركز الاستشاري للمنظمات غير الحكومية بناء على قرار يصدر من المجلس الاقتصادي و الاجتماعي، ويستند مثل هذا القرار إلى عدة اعتبارات، من بينها نوع نشاط المنظمة، ومدى تعاونها مع المجلس. و يلاحظ في هذا الشأن أن هذا الأخير وضع – في البداية – سبعة شروط (المذكورة أعلاه) يجب أن تتوفر في كل منظمة ترغب في الحصول على المركز الاستشاري .

العلاقة بين م د غ ح والمجلس الاقتصادي والاجتماعي (ECOSOC) تتمثل في العمل المشترك لتعزيز التنمية المستدامة والتحسين الاقتصادي والاجتماعي في جميع أنحاء العالم. يعد المجلس الاقتصادي والاجتماعي هيئة رئيسية في الأمم المتحدة تهدف إلى تعزيز التعاون الدولي في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية. وهو يلعب دورًا هامًا في توجيه وتنسيق الجهود

---

[1]– د. بلباي إكرام، واقع المنظمات الدولية غير الحكومية بين التبعية التبعية والخصوصية، مرجع سابق، ص 118.

2– أنظر الملحق رقم 01.

العالمية للتنمية المستدامة وتحقيق أهداف التنمية المستدامة (SDGs)[1] المتفق عليها عالميًا. وتمنح م د غ ح المعترف بها وضعًا استشاريًا فيECOSOC ، مما يتيح لها فرصة المشاركة في الجلسات والمناقشات والمؤتمرات والفعاليات ذات الصلة. يُمكن للمنظمات غير الحكومية تقديم توصيات وتقارير واقتراحات للمجلس، والعمل مع الدول الأعضاء والمؤسسات الدولية الأخرى في تنفيذ المشاريع والبرامج[2].

وتساعد المنظمات غير الحكومية على توفير المعرفة والخبرة في مجالات مختلفة، وتعزز التواصل بين القطاعات المختلفة، بما في ذلك القطاع الخاص والمجتمع المدني. كما يتم تشجيع المنظمات غير الحكومية على تقديم تقارير منتظمة حول أنشطتها ومبادراتها المتعلقة بالتنمية المستدامة.وبشكل عام، تتمثل العلاقة بين المنظمات غير الحكومية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي في تعزيز التعاون والشراكة لتحقيق التنمية المستدامة على المستوى العالمي، وضمان تمثيل جميع الأصوات والشركاء الرئيسيين في العملية التنموية.

العلاقة بين المنظمات الدولية غير الحكومية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي تعتبر تعاونية ومشتركة في العديد من الحالات. المجلس الاقتصادي والاجتماعي (ECOSOC) هو أحد الأعضاء الرئيسيين في الأمم المتحدة ويعمل على تعزيز التعاون الدولي في مجالات الاقتصاد والاجتماع والبيئة والتنمية المستدامة.

[1]– تم اعتماد أهداف التنمية المستدامة (SDGs) ، المعروفة أيضًا باسم الأهداف العالمية ، من قبل الأمم المتحدة في عام 2015 باعتبارها دعوة عالمية للعمل من أجل القضاء على الفقر وحماية الكوكب ، وضمان تمتع جميع الناس بالسلام والازدهار بحلول عام 2030.

[2]– أنظر الملحق رقم 01.

الفرع الثاني:علاقة م د غ ح بالجمعية العامة للأمم المتحدة

فيما يخص علاقة المنظمات الدولية غير الحكومية مع الجمعية العامة للأمم المتحدة، فتبرز العلاقة هنا، من خلال الاستعراض الذي أجراه المجلس الاقتصادي والاجتماعي في جويلية 1996، المقرر 1996/297 الذي أوصى الجمعية العامة بأن تنظر في دورتها الحادية والخمسين، في مسألة مشاركة المنظمات غير الحكومية في جميع ميادين عمل الأمم المتحدة، في ضوء الخبرة المكتسبة، من خلال الترتيب الاستشاري بين المنظمات غير الحكومية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي. وعلى إثر ذلك، تم في إطار الفريق العامل التابع للجمعية العامة المعني بتعزيز منظومة الأمم المتحدة تشكيل فريق فرعي معني بالمنظمات غير الحكومية. ويعكف هذا الفريق الفرعي على دراسة المسائل المتعلقة بمشاركة المنظمات غير الحكومية، ولا سيما فيما يتعلق بأعمال الجمعية العامة، ويأخذ عمله طابع الاستمرارية، أما بخصوص مجلس الأمن فنجد أنَّه أعطى إمكانية التدخل لهذه المنظمات من أجل سماعها في مسائل معينة ومن ثَمَّ فهذه المنظمات ليس لها علاقة مباشرة سوى بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي[1].

الفرع الثالث:علاقة م د غ ح بمجلس الأمن

علاقة مجلس الأمن بم د غ ح تختلف عن العلاقة مع المجلس الاقتصادي والاجتماعي. يجب الإشارة إلى أن مجلس الأمن هو أحد الهيئات الرئيسية في الأمم المتحدة المسئولة عن حفظ السلام والأمن الدولي. بشكل عام، مجلس الأمن يتعامل بشكل مباشر مع الدول الأعضاء وغالبًا ما يتعامل مع الحكومات بدلاً من المنظمات غير الحكومية. يعتبر مجلس الأمن منتدى لاتخاذ القرارات الدولية المتعلقة بالصراعات والتهديدات الأمنية والأزمات الدولية. على الرغم من أن مجلس الأمن (Security Council) في الأمم المتحدة، يعتبر هيئة حكومية بشكل أساسي، إلا أنه يمكن أن يكون هناك تفاعل وعلاقة بينه و بعض م د غ ح، في سياق القضايا الأمنية والسلام

[1]– د. بلباي إكرام، واقع المنظمات الدولية غير الحكومية بين التبعية والخصوصية، مرجع سابق، ص،ص 118، 119.

الدولي. على سبيل المثال، بعض المنظمات غير الحكومية قد تشارك في الجهود الدولية للتوعية بقضايا السلام والأمن وحقوق الإنسان والعدالة الاجتماعية وتعزيز حل النزاعات الدولية. قد يتعاون مجلس الأمن مع هذه المنظمات من خلال الاستفادة من خبراتها ومعرفتها فيما يتعلق بالقضايا ذات الاهتمام المشترك.

وعلى العكس من ذلك، يمكن أن تؤثر القرارات والتوصيات التي يتخذها مجلس الامن على م د غ ح، خاصة إذا كانت تتعلق بالتدخل الإنساني أو العقوبات الدولية أو الحفاظ على السلم والأمن الدوليين. وفي هذه الحالات، قد تكون المنظمات غير الحكومية شركاء أو مصادر معلومات لمجلس الامن أو يتم تشجيعها على الالتزام بتنفيذ القرارات الصادرة عن المجلس. مع ذلك، يجب ملاحظة أن مجلس الامن هو هيئة بين الحكومات وعضويتها محصورة بالدول الأعضاء في الأمم المتحدة. وبالتالي، لا يمكن للم د غ ح أن تكون أعضاء في مجلس الأمن أو لها حق التصويت في القرارات النهائي، ولعبت المنظمات الدولية غير الحكومية دورًا هامًا في تأسيس المحكمة الجنائية الدولية بموجب اتفاق روما عام 1998، ودخلت حيز التنفيذ في عام 2002[1]. تهدف المحكمة إلى محاكمة الأشخاص المسئولين عن ارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية وجرائم الإبادة الجماعية وجرائم العدوان على المستوى العالمي.

و من بين الأدوار الرئيسية التي قامت بها المنظمات غير الحكومية في هذا الصدد:

1. الدعم القانوني والمشاركة في المفاوضات: عملت المنظمات غير الحكومية على تقديم الخبرات القانونية والاستشارات والمشورة في عملية وضع اتفاق روما. كما شاركت هذه المنظمات في جولات المفاوضات المتعددة التي أدت إلى تبني الاتفاقية النهائية للمحكمة الجنائية الدولية.

[1]– المحكمة الجنائية الدولية : كيف نشأت؟ و لماذا؟ الرابط https://2u.pw/CJ0z1LV أطلع عليه في 2023/03/02 على الساعة 11 و 21 د.

2. ضغط سياسي: نظمت المنظمات غير الحكومية حملات ضغط دولية لدعم إنشاء المحكمة الجنائية الدولية. توجهت هذه الحملات إلى الحكومات والمنظمات الدولية الأخرى وشاركت في إيجاد التحالفات وتعزيز الدعم العالمي للمحكمة.
3. توعية الرأي العام: قامت المنظمات غير الحكومية بتعزيز الوعي العام حول أهمية المحكمة الجنائية الدولية ودورها في مكافحة الجرائم الجنائية الدولية. قدمت هذه المنظمات المعلومات والتقارير والتوعية للجمهور ووسائل الإعلام بشأن الحاجة إلى إنشاء المحكمة ودورها المحتمل في تحقيق العدالة.
4. الدعم المالي: ساهمت المنظمات غير الحكومية في توفير التمويل اللازم لدعم إنشاء وعمل المحكمة الجنائية الدولية. قدمت هذه المنظمات تبرعات مالية ومساهمات لتمويل المحكمة وضمان استمرار عملها .يمكن القول بأن المنظمات غير الحكومية لعبت دورًا حيويًا في إنشاء المحكمة الجنائية الدولية من خلال تقديم الدعم القانوني والسياسي والمالي، وتوعية الرأي العام بأهمية العدالة الدولية ومكافحة الجرائم الجنائية على المستوى العالمي. ومع ذلك، يمكن للم د غ ح أن تلعب دورًا هامًا في توفير المعلومات والتحليلات والخبرات المتعلقة بالقضايا الأمنية والصراعات. يمكن لهذه المنظمات تقديم المساعدة الإنسانية والتوعية بقضايا السلام وحقوق الإنسان والتنمية المستدامة. عندما يعالج مجلس الامن قضايا محددة، فإنه قد يطلب مشاركة المنظمات غير الحكومية في الاجتماعات أو يستمع إلى آرائها أو توصياتها المتعلقة بالصراعات المعنية. تتعاون بعض المنظمات غير الحكومية مع مجلس الامن في مجالات مثل حقوق الإنسان، والحفاظ على السلام والأمن، ومكافحة الإرهاب، والحد من انتشار الأسلحة النووية.

ظهر تحالف المنظمات الدولية غير الحكومية لإنشاء محكمة جنائية دولية الذي تجمعت فيه أكثر من 1000 منظمة دولية غير حكومية من كل أحناء العامل عملت منذ 1995 لتحقيق هدفها المشترك وهو إنشاء محكمة جنائية دولية. إذ تأسست أمانة التحالف في العام 1995 من

قبل مجموعة صغيرة من المنظمات الدولية غير الحكومية التي تعاونت فيما بينها على ضمان تأسيس المحكمة الجنائية الدولية ، وكان من بين المنظمات المؤسسة (منظمة العفو الدولية واللجنة الدولية للحقوقيين و الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان والجمعية الدولية للقانون الجنائي)، وتزايد أعضاء التحالف بشكل كبري وبلغ عدد المنظمات الأعضاء في التحالف 2000 منظمة،وتكونت مجموعة من المنظمات الدولية غير الحكومية (منظمة العفو الدولية، جامعة الدول العربية لحقوق الإنسان، المركز الدولي لحقوق الإنسان والتنمية الديمقراطية، جمعية الاتحاد الدولي، هيومن رايتس ووتش، الاتحاد الإفريقي لحقوق الإنسان، لجنة الحقوقيين الدولية، ولجنة المحامين لحقوق الإنسان، ، منظمة العمل العالمية) و غيرها مختصة ببناء شبكات من النشطاء و الخبراء الذين سيساعدون في تذليل العقبات التي تواجه انطلاق مشروع النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية ، وتضمن عدد من المنظمات الدولية غير الحكومية منها[1].

وفي 14 جوان ،1998 تبنت اللجنة التنفيذية لتحالف المنظمات الدولية عير الحكومية مبادئها الإحدى عشر الموجهة لعمل التحالف في مؤتمر روما، ومن 15 جوان إلى 17 جويلية 1998 شارك أعضاء التحالف من أجل إنشاء محكمة جنائية دولية في مؤتمر روما الدبلوماسي بشأن المحكمة الجنائية الدولية وتمثل أكبر وفد مع أكثر من 500 مشارك. حيث ضم التحالف ما مجموعه 800 منظمة عضو و في أوت 1998 بعد مؤتمر روما، قام أعضاء تحالف المنظمات الدولية غير الحكومية بحملات للحصول على 60 تصديقا ألازمة لبدء نفاذ المعاهدة، والتي دخلت فعال حيز النفاذ جويلية 2002[2].

[1]– فواز العابد، دور المنظمات الدولية غير الحكومية في تعزيز وتفعيل النظام العالمي للعدالة الدولية،مجلة الناقد للدراسات السياسية،المجلد: /06 العدد: 02 (2022)،جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة (الجزائر)،ص 649 .

[2]– نفس المرجع، ص،ص 649، 650.

ومع ذلك، يجب أن نلاحظ أن الدور والتأثير الفعلي للمنظمات غير الحكومية في عمل مجلس الأمن، يكون محدودًا نسبيًا، مقارنة بالدول الأعضاء والمنظمات الدولية الأخرى التي تتعامل مباشرة مع المجلس.

الفرع الرابع: علاقة م د غ ح بالمنظمات المتخصصة

منظومة الأمم المتحدة تشمل منظمة الأمم المتحدة + 11 وكالة متخصصة: + المؤسسات المالية الدولية[1].إن الأمم المتحدة جزء من منظومة الأمم المتحدة، والتي تضم، بالإضافة إلى الأمم المتحدة نفسها، العديد من الصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة[2]، ولكل منها مجال عمل خاص به وقيادته وميزانيته. ويتم تمويل البرامج والصناديق من خلال التبرعات وليس من خلال المساهمات المقررة. إن الوكالات المتخصصة هي منظمات دولية مستقلة تمول من المساهمات الطوعية والمقدرة. وتنسق الأمم المتحدة عملها مع هذه الكيانات المنفصلة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، والتي تتعاون مع المنظمة لمساعدتها على تحقيق أهدافها[3].

تدخل م د غ ح بعلاقات مع المنظمات الدولية المتخصصة بهدف التوصل إلى صيغة عمل مشترك تحقق أهداف كل من الطرفين، و قد برزت هذه العلاقة في بعد المؤتمرات العالمية التي دعت إليها الأمم المتحدة، و في الاحتضان الذي تمارسه المؤسسات المالية و العالمية للم د غ ح بهدف تنمية قدراتها على المشاركة في تنفيذ برامج تلك المؤسسات. فعلى سبيل المثال: أقر البنك الدولي بأهمية مشاركة المستفيدين من أنشطة البنك في تشكيل لجنة م د غ ح في البنك الدولي عام 1982 لتحديد شكل م دغ ح ، و تكون عضوية هذه المنظمات في اللجنة و تسمى "مجموعة عمل م د غ ح في البنك" عن طريق الانتخابات بشكل دوري و تجتمع اللجنة سنوياً، و ينصب عملها حالياً على ثلاث محاور[4]:

---

[1] -Annie O. de Calan Conseillère, groupe de travail sur les ONG et les Institutions Internationales, 1ER Volet : Etude sur les RELATIONS entre ONG et Institutions Internationales, rapport du haut conseil de la coopération Internationale remis Document adopté le 29 octobre 2002 vingt- troisième réunion plénière, République Française Paris, le 5 novembre, P 06.

[2] – أنظر الملحق رقم 02.

[3] – منظومة الأمم المتحدة، الرابط https://2u.pw/bbwmoj أطلع عليه في 2023/05/17 على الساعة 14 و 11 د.

[4] – باسم نور الدين، بدون عنوان، مرجع سابق ،ص 142، .

- التعديل الهيكلي و مشكلة الفقر؛
- التنمية عن طريق المشاركة؛
- آليات التمويل لم د غ ح.

و سوف نتناول في هذا الفرع و على سبيلا المثال علاقة م د غ ح مع كل من **البنك الدولي** و **بمنظمة الصحة العالمية ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان**، هذا نظرا لما لهذه العلاقة من أهمية على المستوى الدولي من أثر كبير في حياة البشرية.

أولا: علاقة البنك الدولي بالمنظمات الدولية غير الحكومية.

يعد البنك الدولي مصدراً مهمّاً لتقديم المساعدات المالية والفنية لمنظمات المجتمع المدني. ويساعد البنك الدولي أيضا حكومات البلدان النامية على تخفيض أعداد الفقراء عن طريق توفير الأموال والخبرات الفنية التي يحتاجون إليها لصالح مجموعة واسعة النطاق من المشروعات، كمشروعات التعليم والرعاية الصحية والبنية الأساسية والاتصالات وإصلاحات الأجهزة الحكومية، وأغراض أخرى كثيرة[1].

يسعى البنك الدولي إلى تحقيق تعاون فعال ومثمر مع المنظمات غير الحكومية، إذا كانت هذه المنظمات تمتلك الخبرة والقدرة على تنفيذ البرامج والمشاريع التي تدعم أهداف البنك الدولي في مجالات التنمية الاقتصادية والاجتماعية .ومن خلال شراكته مع المنظمات الدولية غير الحكومية، يعمل البنك الدولي على زيادة الوعي حول قضايا التنمية وتعزيز المشاركة المجتمعية في العملية التنموية، كما يسعى البنك الدولي إلى تعزيز الشراكات المجتمعية ودعم المشاريع القائمة على المجتمعات في البلدان النامية.

وقد قام البرنامج في عام 2002 بدفع مبلغ 20 مليون دولار من خلال برنامج المنح الصغيرة في 60 دولة (بلغ متوسط القرض الواحد 500 الف دولار). والمجموعة الاستشارية لمساعدة أشد الفئات فقراً: تقوم هذه المجموعة بدعم تحسين وتوحيد مبادرات التمويل البالغ الصغر

[1]– صخري محمد، مصادر التمويل الدولية للمنظمات غير الحكومية، مرجع سابق.

الناجحة. وقد دفعت المجموعة في العام المالي 2002 مبلغ 5.4 مليون دولار (تراوح متوسط القروض بين خمسمائة دولار و1.1 مليون دولار).اما صندوق فترة ما بعد النزاعات: فهو يقدم الدعم اللازم لجهود إعادة الإعمار في 36 دولة، وقد صرف الصندوق في العام المالي 2002 مبلغ 7 ملايين دولار (بمتوسط 643 الف دولار للقرض الواحد). وبرنامج معلومات من أجل التنمية: تقدم الدعم لمبادرات إدارة المعرفة، وتكنولوجيا المعلومات، والإنترنت في كل أنحاء العالم، حيث بلغت الأموال التي تم توزيعها في العام المالي 2002 مبلغ 3.3 مليون دولار (بمتوسط 64 الف دولار للقرض الواحد). اما الصناديق الإستئمانية. مثلا صندوق اليابان للتنمية الاجتماعية: قامت حكومة اليابان بتأسيس هذا الصندوق بالإشتراك مع البنك الدولي في يونيو عام 2000. وتبلغ قيمة هذا الصندوق 95 مليون دولار ويقدم التمويل للحكومات ومنظمات المجتمع المدني والجهات المانحة وغير ذلك من المنظمات التي تطرح مبادرات الحد من الفقر على المستوى القطري لمواجهة خطر الفقر والآثار الاجتماعية التي نتجت عن الأزمة الاقتصادية والمالية العالمية التي استمرت من عام 1997 إلى عام 1999. وهناك الصندوق الإستئماني لإستراتيجية الحد من الفقر. يقوم كل من البنك الدولي والأمم المتحدة والجهات المانحة بإدارة كل صندوق من الصناديق الإستئمانية الخاصة بإستراتيجية الحد من الفقر داخل كل دولة. وتلقى الصناديق حالياً دعماً تصل قيمته إلى 20 مليون دولار من هولندا واليابان ويتم صرفه على مدى أربعة أعوام (من أكتوبر 2001 الى ديسمبر 2005)، ومن المتوقع ورود تبرعات من دول مانحة أخرى كما يتوقع أن يستمر عمل الصندوق بعد انقضاء مدته المقررة والتي تبلغ أربعة أعوام[1].

يقيم البنك الدولي شراكات مباشرة مع منظمات المجتمع المدني من خلال التعاقد معها على تقديم خدمات المساعدة الفنية والتدريب، وتمويل مبادرات المجتمع المدني، وإدارة البرامج المشتركة.

[1]– صخري محمد، مرجع سابق.

وهناك العديد من نماذج المشاركات الفعالة في مجالات مثل الحفاظ على الغابات واللقاحات ضد مرض الإيدز، وتخفيض أعداد الفقراء في المناطق الريفية، وتقديم الائتمانات الصغيرة وتطوير تكنولوجيا الإنترنت والاتصالات[1].

ويعد البنك الدولي مصدراً مهمّاً لتقديم المساعدات المالية والفنية لمنظمات المجتمع المدني. ويساعد البنك الدولي أيضا حكومات البلدان النامية على تخفيض أعداد الفقراء عن طريق توفير الأموال والخبرات الفنية التي يحتاجون إليها لصالح مجموعة واسعة النطاق من المشروعات، كمشروعات التعليم والرعاية الصحية والبنية الأساسية والاتصالات وإصلاحات الأجهزة الحكومية، وأغراض أخرى كثيرة.

يقوم البنك الدولي بإدارة أنواع عديدة من الآليات التمويلية التي تهدف إلى تقديم المنح المالية المباشرة لمنظمات المجتمع المدني. ويقوم برنامج المنح الإنمائية بإدارة تلك الأموال وتقدم منحاً كبيرة لآليات التمويل سنوياً، وعلى سبيل المثال قدم البنك في عام 2003، 157 مليون دولار لثمانية وأربعين من برامج المنح الداخلية والخارجية. وتتضمن بعض البرامج التي يمولها برنامج المنح الإنمائية مجموعة من صناديق المنح الصغيرة (التي تتراوح بين 15 الفاً و 10 آلاف دولار) بهدف دعم نشاطات المجتمع المدني في مجالات معينة مثل البيئة والائتمان البالغ الصغر وإعادة الأعمار في فترات ما بعد النزاعات وتكنولوجيا المعلومات وحقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين والممارسات الإبداعية[2].

ثانيا: علاقة منظمة الصحة العالمية بالمنظمات الدولية غير الحكومية

منظمة الصحّة العالمية يرمز لها اختصاراً **(WHO)**. تأسست منظمة الصحة العالمية في 7 أبريل/نيسان 1948، وهي إحدى وكالات الأمم المتحدة المتخصصة .تتخذ قراراتها من قبل

[1]– صخري محمد، مرجع سابق.

[2]– نفس المرجع.

جمعية الصحة العالمية التي تعتبر أعلى جهاز في المنظمة. من أهدافها متابعة القضايا الصحية وتوفير الدعم التقني للبلدان الأعضاء، ولها مجلس تنفيذي يتألف من 34 عضوا.

تنطوي على ضمان المساواة في الحصول على خدمات الرعاية الأساسية وعلى الوقوف بشكل جماعي لمواجهة الأخطار عبر الوطنية[1]. تتخذ المنظمة من مدينة جنيف بسويسرا مقرا رئيسيا لها، إضافة إلى ستة مكاتب إقليمية حول العالم، هي:

- المكتب الإقليمي لأفريقيا، ومقره برازافيل في الكونغو؛
- المكتب الإقليمي للأميركيتين، ومقره واشنطن؛
- المكتب الإقليمي لجنوب شرق آسيا، ومقره نيودلهي في الهند؛
- المكتب الإقليمي لأوروبا، ومقره كوبنهاغن في الدانمرك؛
- المكتب الإقليمي لشرق المتوسط، ومقره القاهرة في مصر؛
- المكتب الإقليمي لغرب المحيط الهادي، ومقره مانيلا في الفلبين.

كما تضم المنظمة 150 مكتباً قُطريا، وتشغّل حوالي سبعة آلاف شخص من الأطباء والأخصائيين والخبراء العلميين في علوم الإدارة والاقتصاد والإغاثة في حالات الطوارئ.

يؤكد دستور منظمة الصحة العالمية على أن التمتع بأعلى مستوى من الصحة يمكن بلوغه هو أحد الحقوق الأساسية لكل إنسان. ويشمل الحق في الصحة الحصول على الرعاية الصحية المقبولة والميسورة التكلفة ذات الجودة المناسبة في التوقيت المناسب. بالرغم من ذلك يعاني كل عام نحو150 مليون شخص في العالم من كوارث مالية ويقع 100 مليون شخص في دائرة الفقر بسبب الإنفاق على الرعاية الصحية[2].

---

[1]– منظمة الصحة العالمية، تاريخ النشر2015/10/30 الرابط https://2u.pw/8FWvK1 أطلع عليه في 2023/05/17 على الساعة 22 و 09 د.

[2]– منظمة الصحة العالمية الرابط https://2u.pw/Ibijp أطلع عليه في 2023/05/30 على الساعة 11 و 49 د.

يعني الحق في الصحة أن الدول يجب أن تهيئ الظروف التي يمكن فيها لكل فرد أن يكون موفور الصحة بقدر الإمكان. ولا يعني الحق في أن يكون موفور الصحة.

تجنح الفئات الضعيفة والمهمشة في المجتمع إلى تحمل عبء لا داعي له من المشاكل الصحية.

ميزة أخرى من النهج القائمة على الحقوق هي المشاركة المفيدة. تعني المشاركة ضمان مشاركة أصحاب المصلحة الوطنيين – بما في ذلك الجهات الفاعلة غير الحكومية مثل المنظمات غير الحكومية – في جميع مراحل البرمجة: التقييم والتحليل والتخطيط والتنفيذ والمراقبة والتقييم.

تقيم منظمة الصحة العالمية علاقات وثيقة مع العديد من المنظمات غير الحكومية كجزء من جهودها لتعزيز الصحة العالمية. تلعب المنظمات غير الحكومية دورًا حيويًا في استكمال إجراءات منظمة الصحة العالمية في مجال الصحة والمساهمة في تنفيذ البرامج والسياسات الصحية في مناطق مختلفة من العالم. فيما يلي بعض الجوانب المهمة للعلاقة بين منظمة الصحة العالمية والمنظمات غير الحكومية[1]:

تشير المادة 71 من دستور منظمة الصحة العالمية التي تجيز للمنظمة أن تتخذ الترتيبات المناسبة للتشاور و التعاون مع المنظمات الغير حكومية في تنفيذ عملها الصحي الدولي. و هذا طبقا لمبادئ العمل التي تحكم العلاقات بين منظمة الصحة العالمية و المنظمات غير الحكومية. كما ينبغي لمنظمة الصحة العالمية أن تعمل فيما يتعلق بالمنظمات غير الحكومية وفقاً لأي قرارات ذات صلة تصدر عن الجمعية العامة أو المجلس الاقتصادي و الاجتماعي التابع للأمم المتحدة. و تتمثل أهداف تعاون منظمة الصحة العالمية مع المنظمات غير الحكومية في[2]:

- تشجيع السياسات و الاستراتيجيات و البرامج الناشئة من قرارات الأجهزة الرئاسية للمنظمة؛

[1]– جمعية الصحة العالمية الاربعون، البند 33، من جدول الاعمال ليوم 15/ماي/ 1987، الوثيقة 25: WHA40 ، التعاون مع المنظمات غير الحكومية، مبادئ العمل التي تحكم العلاقة بين منظمة الصحة العالمية و المنظمات غير الحكومية، الرابط https://2u.pw/jrGVgE أطلع عليه في 2023/05/26 على الساعة 03 و 50 د.

[2]– المرجع نفسه.

- التعاون مع مختلف برامج منظمة الصحة العالمية في إطار أنشطة يتفق عليها بصورة مشتركة لتنفيذ هذه الاستراتيجيات؛
- القيام بدور مناسب في تأمين الاتساق بين المصالح المشتركة، بين القطاعات في مختلف الأجهزة القطاعية المعنية في الإطار الوطني أو الإقليمي أو العالمي.

و تعترف منظمة الصحة لعالمية بفئة واحدة من العلاقات الرسمية مع المنظمات غير الحكومية التي تفي بالمعايير التي ترد في مبادئ العمل هذه، أما الاتصالات الأخرى بما في ذلك علاقات العمل ، فتعد اتصالات غير رسمية.

كما تخضع عملية دخول المنظمة غير الحكومية في علاقات رسمية مع منظمة الصحة العالمية الى عدة معايير منها [1]:

- يجب ان يقع المجال الرئيسي لنشاط المنظمة غير الحكومية المعنية في نطاق اختصاص منظمة الصحة العالمية؛
- يجب ان تتفق أهدافها و أنشطتها مع مبادئ دستور منظمة الصحة العالمية؛
- يجب أن تكون المنظمة غير الحكومية عادة دولية من حيت التكوين و النطاق؛
- يجب ان يكون للمنظمة غير الحكومية دستور أو وثيقة أساسية مماثلة، و مقر رئيسي دائم و جهاز موجه أو رئاسي و هيكل إداري.

وتجدر الإشارة إلى أن العلاقة بين منظمة الصحة العالمية والمنظمات غير الحكومية قد تختلف باختلاف السياقات الوطنية والإقليمية، فضلاً عن المجالات المحددة لخبرة المنظمات غير الحكومية. ومع ذلك ، فإن التعاون بين منظمة الصحة العالمية والمنظمات غير الحكومية ضروري لتعزيز الصحة العالمية وتقوية النظم الصحية والتصدي للتحديات الصحية العالمية.

[1] – جمعية الصحة العالمية الأربعون، مرجع سابق.

ثالثا: علاقة مفوضية الأمم المتّحدة السامية لحقوق الإنسان م د غ ح.

المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان بالإنجليزية باختصار "OHCHR " هي هيئة تابعة لمنظمة الأمم المتحدة ومكملة لدور الأمم المتحدة في حماية حقوق الإنسان، تهتم بشكل أساسي بمتابعة قضايا حقوق الإنسان وحرياته الأساسية على مستوى العالم بأسره، وهي منظمة تمثل التزام جميع أعضاء المجتمع الدولي بحماية وتعزيز حقوق الإنسان وحرياته الأساسية خاصة تلك التي جرى النص عليها في ميثاق الأمم المتحدة وفي جميع المعاهدات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان، كما وتسعى المفوضية السامية لحقوق الإنسان إلى منع انتهاكات حقوق الإنسان، وضمان احترام الجميع لحقوق الإنسان، وتعزيز التعاون الدولي في هذا المجال. وتم تأسيس مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام 1993م. ساعدت المفوضية السامية لحقوق الإنسان كثير من السلطات والحكومات على الوفاء بالتزاماتها بحقوق الإنسان، وذلك من خلال 1400 موظف يعملون في 85 دولة حول العالم ، يقع مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان في جنيف في سويسرا، حيث تباشر منه الكثير من الأنشطة الخاصة بحقوق الإنسان، كما وتعمل المفوضية بشكل مباشر من خلال المكاتب الميدانية المنتشرة في مختلف أنحاء العالم، وتعمل أيضًا كجزء من بعثات السلام التابعة للأمم المتحدة[1].

أهدافها[2] :

أ: تعزيز وحماية حقوق الإنسان الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛

ب: تنفيذ أهداف التنمية المستدامة؛

ج: دعم الفئات الأكثر ضعفًا ومنع أزمات حقوق الإنسان؛

د: المساعدة في تمكين الناس وخلق مختلف السبل لمشاركتهم المجتمع المدني؛

---

[1]– مها دحام، تم التدقيق بواسطة: نواف المفلح آخر تحديث :58:11 ، 2021/02/21 الرابط https://2u.pw/4D6hS3 اطلع عليه في 2023/05/16 على الساعة 14 و 39 د.

2– نفس المرجع.

هـ: دعم وتقوية المؤسسات الوطنية من أجل حلول أكثر تكاملًا.

تسعى المفوضية السامية لحقوق الإنسان إلى توحيد جهود المجتمع الدولي لحماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، ومنع الانتهاكات الخطيرة لتلك الحقوق، وتطوير منظومة القوانين خاصة تلك التي تتعلق بحقوق الإنسان. وتتعاون المفوضية السامية لحقوق الإنسان مع الكثير من المنظمات الدولية سواء الحكومية أو غير الحكومية من أجل تحقيق الأهداف التي أَنْشَأْت من أجلها وفي مقدمتها حماية وتعزيز حقوق الإنسان وحرياته الأساسية. و العلاقة التي تهمنا في هذه الدراسة هي علاقة المفوضية ب م د غ ح .

تعمل الأمم المتحدة لحقوق الإنسان مع المنظمات غير الحكومية: مثل منظمات المجتمع المدني الخاصة بحقوق الإنسان وهي منظمات تسعى إلى تعزيز حقوق الإنسان عن طريق التعليم ونشر ثقافة حقوق الإنسان والدفاع عن ضحايا الانتهاكات الخطيرة..

المطلب الثاني: علاقة م د غ ح بالمنظمات الإقليمية

تقيم المنظمات الدولية غير الحكومية أنماطا متعددة من التعاون مع المنظمات الإقليمية، وعلى أسس لا تختلف كثيرا عن تلك التي تعتمد من قبل المنظمات الدولية الأخرى. ورغم أن بعض المنظمات الإقليمية قد خلت مواثيقها من أي نصوص تتضمن تنظيم العلاقة فيما بينها وبين المنظمات الدولية غير الحكومية، نجد أن بعضها الآخر تبني نصوصا تحكي نص المادة 71 من ميثاق الأمم المتحدة وأخذت ترسم علاقاتها مع هذه المنظمات على نفس الأسس التي وضعها المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة، مثل منظمة الدول الأمريكية والاتحاد الأوروبي[1].

[1] – د. بلباي إكرام، واقع المنظمات الدولية غير الحكومية بين التبعية والخصوصية ، مرجع سابق،ص 128.

وتعمل المنظمات غير الحكومية والمنظمات الإقليمية معًا في تنفيذ المشاريع والبرامج التنموية والإنسانية. قد تقدم المنظمات غير الحكومية الخبرة والموارد في مجالات مثل التعليم، والصحة، والبيئة، وحقوق الإنسان، وتعمل بالتعاون مع المنظمات الإقليمية التي تتمتع بالتواجد والمعرفة المحلية في تلك الدول والمناطق.

كما تعمل المنظمات غير الحكومية والمنظمات الإقليمية على تعزيز التواصل وتبادل المعلومات والخبرات في مجالات الاهتمام المشترك. قد تشارك المنظمات غير الحكومية في اجتماعات وورش عمل المنظمات الإقليمية، وتقدم توصيات ومقترحات للتعاون في مجالات متعددة. وبما أن المنظمات الإقليمية تعتبر مؤسسات متعددة الأطراف تضم الحكومات والشركات والمجتمع المدني، فإن التعاون معها يمكن أن يؤدي إلى تحقيق نتائج أكثر فعالية وشمولية. ويمكن للمنظمات الدولية غير الحكومية أن تساهم في تعزيز الشفافية والمساءلة في عمل المنظمات الإقليمية، كما يمكن لها أن تساعد في نقل المعلومات والخبرات والتقنيات بين المنظمات المختلفة.

و توفر المنظمات الإقليمية الدعم المالي والتمويل للمنظمات غير الحكومية لتنفيذ مشاريعها وبرامجها. وتعتبر المنظمات الإقليمية غالبًا منابع تمويل مهمة للمشاريع التنموية والإنسانية،وبالتالي فإن التعاون مع المنظمات غير الحكومية يساهم في تعزيز تأثير المنظمات الإقليمية وتحقيق أهدافها. و لكن و بسبب هذا التمويل ، تتعرض المنظمات الدولية غير الحكومية أحيانا لتدخلات سياسية أو اضطهاد من بعض الحكومات الإقليمية، مما يؤثر على قدرتها على العمل في بعض المناطق، و يمس حتى باستقلالها و شفافيتها.

طبعا هذا التدخل يختلف من منظمة إقليمية لأخرى، ففي الدول الشمالية أو المتقدمة يكون التدخل إيجابي في الغالب، أما في منظمات دول الجنوب يكون هذا التدخل أكبر والأثر السلبي كذلك اكبر. و في جامعة الدول العربية على سبيل المثال فإن مشاركة المنظمات الدولية غير الحكومية في أشغالها يكاد ينعدم أو جد محتشم، و العلاقة بينهما تكاد لا تذكر.

و سوف نتطرق في هذه الدراسة إلى العلاقة التي تربط كل من المنظمات الدولية غير الحكومية والاتحاد الأوروبي، كنموذج رائد في العالم، ثم مع الاتحاد الأفريقي و جامعة الدول العربية بسبب انتمائنا إلى هذه الرقعة الجغرافية التي تحتويهما بالطبع.

الفرع الأول: علاقة الاتحاد الأوروبي بالمنظمات الدولية غير الحكومية

في وقت مبكر من عام 1952، نص مجلس أوروبا على إمكانية منح المنظمات غير الحكومية المركز الاستشاري. بعد تعديل تم إجراؤه في عام 1972 ، تم تحديد الترتيبات الحالية من خلال القواعد الملحقة بالقرار 93 (38) للجنة الوزراء، المعتمدة في 18 أكتوبر 1993[1].

الاتحاد الأوروبي له علاقات وثيقة مع المنظمات الدولية غير الحكومية، حيث يعمل على تعزيز التعاون والشراكة معها في مجالات متعددة، مثل الإغاثة الإنسانية والتنمية المستدامة وحقوق الإنسان والتعليم والثقافة وغيرها.

وتتضمن هذه العلاقات تقديم الدعم المالي والتقني واللوجستي للمنظمات الدولية غير الحكومية، وتبادل المعلومات والخبرات والممارسات الجيدة، وتعزيز الشراكة في مجالات مختلفة. و من بين المنظمات الدولية غير الحكومية التي تعمل مع الاتحاد الأوروبي: منظمة الصحة العالمية، والمفوضية السامية لحقوق الإنسان، واللجنة الدولية للصليب الأحم، ومنظمة اليونسكو، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، ومنظمة الصحة العالمية للحيوانات، ومنظمة الأغذية والزراعة، وغيرها.ويعتبر الاتحاد الأوروبي أيضًا شريكًا رئيسيًا للمنظمات الإقليمية، مثل الاتحاد الأفريقي وجامعة الدول العربية ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية والمنظمة الأمريكية للدول الأمريكية.

1 -Annie O. de Calan Conseillère, groupe de travail sur les ONG et les Institutions Internationales, 1ER Volet : Etude sur les RELATIONS entre ONG et Institutions Internationales, rapport du haut conseil de la coopération Internationale remis Document adopté le 29 octobre 2002 vingt- troisième réunion plénière, République Française Paris, le 5 novembre 2002, P5.

"بالنظر إلى أن نظام التعاون، الذي أدخله المركز الاستشاري قد مكّن من تعزيز الروابط بين مجلس أوروبا وعالم الجمعيات من خلال إعطاء نتائج إيجابية ومشجعة بشكل خاص لكلا الطرفين ..." فإن الأحكام الجديدة تنص على أن[1]:

أولاً: يتعلق النظام الأساسي بالمنظمات الدولية غير الحكومية ، التي تشارك مبادئ مجلس أوروبا (الديباجة والمادة 1 من النظام الأساسي) والمختصة في واحد أو أكثر من أنشطة مجلس أوروبا.

ثانيا: صلاحيات المنظمات غير الحكومية التي تتمتع بوضع استشاري: يمكنها تقديم وثائق مكتوبة أو الاستماع إليها من قبل مختلف هيئات مجلس أوروبا، بما في ذلك لجان الخبراء الحكوميين في مجلس الوزراء.

يمكن للمنظمات غير الحكومية حضور الجلسات العامة لـ PACE و CLRAE، بالإضافة إلى بعض الاجتماعات التي تنظمها الأمانة العامة.

ثالثا: التزاماتهم:

أ- تقديم المعلومات والوثائق والآراء التي قد تُطلب منهم؛

ب-الإعلان عن أنشطة مجلس أوروبا؛

ج- تقديم تقرير كل سنتين إلى الأمين العام يقدم حسابا؛

د- مشاركتهم في أعمال مجلس أوروبا.

رابعا: دور الأمانة العامة:

أ- يفحص الطلبات المقدمة من المنظمات غير الحكومية الدولية المرشحة، ويقدم القرار إلى الموافقة الضمنية من لجنة الوزراء و PACE ، التي لديها فترة ثلاثة أشهر لرفض منح الوضع، كما توجد آلية مماثلة لسحب الوضع؛

1- Annie O. de Calan Conseillère, GROUPE de TRAVAIL sur les ONG et les INSTITUTIONS INTERNATIONALES, OP. Cité P 41.

ب- تحتفظ بقائمة، تراجع كل ثلاث سنوات ، بالمنظمات ذات المركز الاستشاري. هم حاليا 423 في العدد، اعتبارًا من 22 يناير 2001؛

ج- كما أن لديها إمكانية المشاركة في "التعاون العملي، على أساس عرضي" مع المنظمات غير الحكومية الأخرى، بما في ذلك المنظمات الوطنية.

خامساً:الحوار المدني حسب اللجنة الاقتصادية والاجتماعية

بناءً على رأي المجلس الاقتصادي والاجتماعي في سبتمبر 1999، تقدم الوثيقة CES 811/2000 (النقطة 3.1.5) الخصائص الأساسية للحوار المدني[1]:

أ- من حيث المبدأ، يمكن لجميع الفاعلين في المجتمع المدني المنظم (وبالتالي الشركاء الاجتماعيين أيضًا) المشاركة في الحوار المدني؛

ب-لا يحل الحوار المدني محل الحوار الاجتماعي ولا ينافسه ، حيث يتم تحديد المشاركين ومهاراتهم بوضوح ، ولكنه مكمل أساسي؛

ج- لا يمكن إجراء الحوار المدني إلا بين ممثلي المجتمع المدني المنظم، أو بينهم وبين جهاز أو مؤسسة في المجتمع، يمكن أن تتعلق بالمواضيع الأفقية أو الرأسية، أي تشكل الحوار العام أو القطاعي أيضًا؛

د- يجب أن يكون للحوار المدني الهياكل الضرورية لعمله؛ مجال خبرتها الأساسي هو القضايا الاقتصادية والاجتماعية، باستثناء المجالات التي يغطيها إطار الحوار الاجتماعي، ولكن أيضًا البيئة والاستهلاك والتنمية وحقوق الإنسان والثقافة وجميع الأمور الهامة الأخرى للمجتمع المدني بجميع مكوناته؛

[1]- Annie O. de Calan Conseillère, GROUPE de TRAVAIL sur les ONG et les INSTITUTIONS INTERNATIONALES, OP. Cité P 49.

هـ- يجب أن يهتم المشاركون في الحوار المدني أيضًا بتعريف الدول خارج الاتحاد الأوروبي، ولكن بشكل خاص للدول المتقدمة للانضمام ، بالهياكل التنظيمية وأشكال الاتصال للمجتمع المدني المنظم. كما ينبغي أن تتلقى هذه البلدان المساعدة في إنشاء وتطوير هياكل مماثلة.

في هذا السياق ، تحث اللجنة المنظمات غير الحكومية من الاتحاد الأوروبي، على وجه الخصوص ، لدعم تطوير المجتمع المدني المنظم في البلدان المرشحة من خلال إنشاء هياكل وإجراءات تعاون للتبادل والتشاور ، ولاسيما إنشاء الشبكات في عموم أوروبا.

الفرع الثاني: علاقة الاتحاد الإفريقي بالمنظمات الدولية غير الحكومية

الاتحاد الإفريقي لديه علاقات مهمة ووثيقة مع المنظمات الدولية غير الحكومية، حيث تتركز هذه العلاقات حول تعزيز التعاون والشراكة في مجالات عديدة من بينها التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، وحقوق الإنسان، والتعليم، والصحة، والثقافة، وغيرها.

تعمل المنظمات الدولية غير الحكومية على مجموعة واسعة من القضايا والمسائل العالمية، وتشكل شريكًا أساسيًا للاتحاد الإفريقي في العمل على تلبية احتياجات الشعوب الإفريقية.

تتضمن هذه العلاقات تقديم الدعم المالي والفني واللوجستي للمنظمات الدولية غير الحكومية، وتقديم المعلومات والخبرات والممارسات الجيدة لهذه المنظمات، وتعزيز الشراكة في مجالات مختلفة. ومن بين المنظمات الدولية غير الحكومية التي تعمل مع الاتحاد الإفريقي: الصليب الأحمر الدولي، ومنظمة الصحة العالمية، والأمم المتحدة، والاتحاد الأوروبي، والمفوضية السامية لحقوق الإنسان، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والثقافة والعلوم (اليونسكو)، ومنظمة الأغذية والزراعة (الفاو)، وغيرها.

يعمل الاتحاد الإفريقي أيضًا على تعزيز الشراكة مع المنظمات الإقليمية في إفريقيا، مثل جامعة الدول العربية ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية والمجتمع الاقتصادي لدول غرب أفريقيا (إيكواس) ومنظمة شرق أفريقيا، وغيرها. لكن يتعين على المنظمات الغير حكومية سواء كانت

دولية أو إقليمية، احترام مبادئ و أهداف الاتحاد الإفريقي للحصول على صفة المراقب و هي التالية :

مبادئ يتعين تطبيقها في منح صفة المراقب لدى الاتحاد الأفريقي[1]:

أولاً– تكون أهداف وغايات المنظمات التي تطلب صفة المراقب، متطابقة مع روح وأهداف ومبادئ القانون التأسيسي للاتحاد الأفريقي.

ثانيا– تتعهد المنظمة بدعم أعمال الاتحاد الأفريقي وتشجع المعرفة بمبادئه وأنشطته، طبقا لأهدافه وأغراضه وطابع ومجال اختصاصه وأنشطته.

ثالثا– تمنح صفة المراقب للمنظمات الإقليمية الفرعية والإقليمية والإفريقية المشتركة، طبقا للمعايير الحالية.

رابعا– يجوز منح صفة المراقب أيضا لمنظمة من أشخاص ذوى أصل أفريقي في المهجر آما يحدده المجلس التنفيذي.

خامسا– تكون المنظمة ذات مكانة معترف بها داخل المجال المحدد من اختصاصها. وعندما يوجد عدد من المنظمات لديها أهداف ومصالح وآراء أساسية مماثلة في مجال بعينه، فإنه يتم تشجيعها لأغراض منح صفة المراب لدى الاتحاد الأفريقي لتشكيل لجنة مشتركة أو جهاز آخر من أجل المجموعة ككل.

سادسا– تكون المنظمة:

أ– مسجلة في دولة عضو دون أي تقييد في القيام بالأنشطة الإقليمية والقارية.

[1]– مشروع معايير منح صفة المراقب ونظام الاعتماد داخل الاتحاد الأفريقي ديسمبر 2004، المجلس التنفيذي الدورة العادية السادسة أبوجا، نيجيريا، 28–24 يناير 2005 ، الرابط https://2u.pw/MjWYCk، أطلع عليه في 2023/05/26 على الساعة 01 و 41 د.

ب- تقديم دليل على التسجيل، إما كمنظمة أفريقية أو منظمة مجتمع مدني في المهجر لثلاث (3) سنوات على الأقل، قبل تاريخ تقديم الطلب بما في ذلك دليل التشغيل طوال هذه السنوات.

سابعا- يكون للمنظمة:

أ- مقر رئيسي ثابت ولديها هيئة تنفيذية.

ب- يكون لها دستور معتمد بصورة ديمقراطية، تودع نسخة منه لدى رئيس المفوضية.

ج- يكون للمنظمة هيكل تمثيل، وتمتلك آليات ملائمة لمساءلة أعضائها الذين يمارسون رقابة فعالة على سياستها، من خلال عمليات ملائمة وديمقراطية وشفافة لصنع القرار.

د- يجب أن تكون الغالبية التي تتألف منها إدارة المنظمة، من مواطنين أفريقيين أو أفريقيين في المهجر كما يحدده المجلس التنفيذي.

ثامنا- يكون ثلثي الموارد الأساسية لمثل هذه المنظمة، مستمد بقدر كبير على الأقل من مساهمات أعضائها، وعندما يتم تلقى المساهمات طوعية خارجية، يتم الكشف بكل أمانة عن مبالغها ومانحيها في طلبات العضوية. وإن أي دعم أو إسهام مالي أو غيره، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، من أي حكومة إلى المنظمة، يتم إعلانه وتقييده بصورة تامة في السجلات المالية للمنظمة.

تاسعا- لا تحصل على صفة المراقب أي منظمة تمارس التفرقة على أساس معايير معينة. مثل الجنس، اللون، الديانة، العرق، القبيلة أو السلالة.

كما انه، يطلب من أي منظمة غير حكومية، سواء دولية كانت أو إقليمية استيفاء شروط معينة للحصول على صفة مراقب لدى الاتحاد الإفريقي [1].

[1]- مشروع معايير منح صفة المراقب ونظام الاعتماد داخل الاتحاد الأفريقي ديسمبر 2004، مرجع سابق.

الفرع الثالث: علاقة المنظمات الدولية غير الحكومية بجامعة الدول العربية

تعمل جامعة الدول العربية على تعزيز التعاون مع منظمات غير حكومية، مثل منظمة الأمم المتحدة ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) ومنظمة الصحة العالمية (منظمة الصحة العالمية) ومنظمة العمل الدولية والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر وغيرها. وتشمل مجالات التعاون بين جامعة الدول العربية والمنظمات الدولية غير الحكومية قضايا مثل حقوق الإنسان، والتنمية المستدامة، والتعليم، والصحة، والبيئة، والحفاظ على التراث الثقافي. يتضمن هذا التعاون تبادل المعلومات والخبرات، وتنظيم الفعاليات والندوات والمؤتمرات المشتركة، وتنفيذ المشاريع المشتركة التي تهدف إلى تعزيز التنمية وتحقيق الأهداف المشتركة.

وقد تنشأ الخلافات بين جامعة الدول العربية وبعض المنظمات غير الحكومية، نتيجة لاختلاف في الآراء أو الأولويات أو المصالح. يمكن أن تنحصر هذه الخلافات في مسائل سياسية أو اجتماعية محددة. مثل قضايا الحقوق الإنسانية، أو النزاعات الإقليمية، أو التعاون الدولي في مجالات معينة. بعض الخلافات التي يمكن أن تنشأ تشمل وجهات النظر المتعارضة في قضايا سياسية أو حقوق الإنسان أو التنمية المستدامة أو الصراعات الإقليمية أو القضايا الدينية أو البيئية. هذه الخلافات قد تتعلق بمسائل محددة أو بطبيعة العمل أو الأساليب المتبعة في تحقيق الأهداف.

وميثاق جامعة الدول العربية لم يسمح للمنظمات الدولية غير الحكومية الحضور أمام اللجان المنبثقة عن مجلس الجامعة، لكن هذا لا يعني عدم وجود علاقة تعاون بين جامعة الدول العربية، وبين الهيئات العربية غير الحكومية، وخاصة منها الهيئات ذات الطابع المهني، فقد اتخذت جامعة الدول العربية عدة مبادرات ايجابية من أجل تدعيم التعاون فيما بينها وبين العديد من المنظمات الدولية غير الحكومية، ومصداقا لما تقدم، نذكر مثالا واحدا، وهو بروتوكول التعاون

الذي أبرم بين الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، وبين الأمانة العامة لاتحاد الحقوقيين العرب عام 1984 ، وهذا البروتوكول يقضي بمنح الاتحاد المذكور صفة المراقب في اللجنة القانونية واللجنة العربية الدائمة[1].

من العوائق التي تحدُّ من تأثير منظمات المجتمع العربي في التغيير وعملية الإصلاح الديمقراطي عامةً، وتطوير جامعة الدول العربية خاصة نذكر[2]:

أولا: الإطار التشريعي، قوانين الجمعيات والصحافة والنقابات والأحزاب، الذي يعرقل قيام مجتمع مدني مستقل؛

ثانيا: تضييق على أنشطة المنظمات في الأوضاع العادية وفي حالات الطوارئ؛

ثالثا: التمييز واللامساواة وخاصةً بين الجنسين مما يعوق التأسيس لثقافة وممارسة تعتمد المشاركة الديمقراطية؛

رابعا: العوائق الذاتية النابعة من داخل المنظمات، كقلة اعتماد النهج الاستراتيجي في العمل، ووضوح الرؤية القائمة على مبادئ التضامن، والمشاركة، والمساواة، وانعدام الممارسة الديمقراطية أحياناً في العديد من المنظمات.

و الدول العربية و الإسلامية و من أجل التنسيق فيما بينها في مجالات عدة خاصة التي تخص التنمية و حماية الكرامة الإنسانية، قامت بعقد اتفاقيات عربية – عربية أو إسلامية – إسلامية، مكملة للاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها[3].

[1]– د.بلباي إكرام، واقع المنظمات الدولية غير الحكومية بين التبعية و الخصوصية، مرجع سابق، ص 131.

[2]– نفس المرجع، ص 130.

[3]– الملحق رقم 3

خلاصة الفصل الثاني

علاقة م د غ ح بالمجتمع الدولي تتسم بالتعاون والتأثير المشترك في مجالات متعددة. و م د غ ح تلعب دورًا هامًا في التعامل مع القضايا العالمية وتعزيز التعاون الدولي. وتشكل هذه المنظمات مجتمعًا متعدد الثقافات والخلفيات يعمل على تحقيق التنمية المستدامة و حماية حقوق الإنسان والإغاثة الإنسانية والحفاظ على البيئة والعديد من القضايا الأخرى. و من أبرز هذه العلاقات:

1. التعاون والشراكة: تتعاون المنظمات غير الحكومية مع المجتمع الدولي، بما في ذلك الحكومات والمؤسسات الدولية والقطاع الخاص والمجتمع المدني. يتم توطيد الشراكات لتبادل المعلومات والخبرات والموارد وتعزيز التعاون في تنفيذ المشاريع والبرامج.
2. التوعية والتثقيف: تلعب المنظمات غير الحكومية دورًا هامًا في توعية المجتمع الدولي بالقضايا العالمية وتثقيفه حول التحديات والحلول الممكنة. يتم ذلك من خلال الحملات الإعلامية والتثقيفية والأنشطة التوعوية التي تساهم في زيادة الوعي وتحفيز العمل الجماعي.
3. المراقبة والمراجعة: تلعب المنظمات غير الحكومية دور المراقب والمراجع للمجتمع الدولي، تقوم هذه المنظمات بمراقبة سلوك الحكومات والمؤسسات وتقييم أدائها في مجالات مختلفة مثل حقوق الإنسان والديمقراطية والتنمية المستدامة. تساهم هذه الجهود في زيادة الشفافية والمساءلة.
4. تعزيز التغيير الاجتماعي: تعمل المنظمات غير الحكومية على تعزيز التغيير الاجتماعي من خلال توفير المساعدة والدعم للمجتمعات المحلية. قد تتضمن هذه الجهود توفير الخدمات الأساسية مثل المياه والصحة والتعليم، وتعزيز حقوق المرأة والشباب، ودعم التنمية المستدامة والابتكار الاجتماعي.

5. التأثير على صنع القرار: تعمل المنظمات غير الحكومية على التأثير على صنع القرار في المجتمع الدولي. يتم ذلك من خلال الدعوة لتبني سياسات وقرارات تخدم الصالح العام وتحقق التنمية المستدامة وحقوق الإنسان. قد تشارك هذه المنظمات في الاجتماعات والمفاوضات الدولية وتقدم التوصيات والتحليلات لتأثير السياسات والإجراءات المتبعة.

وهذا ما جعل م د غ ح تدخل في علاقات متباينة بين التعايش و التعاون أحيانا و التوتر أحيانا أخرى مع المجتمع الدولي. وتتعدد طرق التعاون بين المنظمات الدولية غير الحكومية والمنظمات الحكومية، وتختلف حسب القضايا والتحديات التي تواجهها المجتمعات الدولية. هذه العلاقة المشتركة تسعى لتعزيز التعاون وتحقيق التغيير الإيجابي في المجتمع الدولي .و هي في الغالب علاقة شراكة و تعاون ، أما علاقة م د غ ح مع الدول فهي تتفاوت وفقًا للظروف والتحديات الخاصة بكل دولة.

وبصفة عامة فإنه يمكن تصنيف الأهداف التي تنشدها المنظمات غير الحكومية من وراء الأنشطة والمهام التي تقوم بها إلى فئتين رئيسيتين، تتمثل أولاهما في العمل على تحقيق أغراض ذات طبيعة تنموية بمفهومها الواسع، و تتمثل الأخرى في الدفاع عن قضايا معينة تؤرق المجتمعات المحلية أو الدولية أو كلاهما معًا كقضايا تلوث البيئة ومكافحة الأمية وحقوق الإنسان وغيرها.

والحق أنه إذا كانت الفئة الأولي من الأهداف أنفة الذكر تحظي – على وجه العموم – بالتوافق، ولا يثور بشأنها في الغالب الأعم من الحالات أية إشكالات من جانب الحكومات في الدول التي تتم علي أراضيها أنشطة هذه المنظمات في هذا الصدد. فإن الفئة الأخرى منها، على العكس من ذلك، تحوي في طياتها لاسيما فيما يتعلق بالمنظمات غير الحكومية العاملة في مجال حقوق الإنسان، ما يجعلها في كثير من الأحيان محل شك وريبة من جانب هذه الحكومات، نظرًا

لما قد يكتنف عملها من أهداف سياسية، داخلية أو خارجية، غير معلنة، قد تصل في بعض الأحيان إلي حد تهديد الأمن القومي للدول المستهدفة.

حاصل القول، أن بعض المنظمات الدولية غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان، قد خرجت عن دورها الأساسي، المتمثل في حماية هذه الحقوق وترقيتها. وأصبحت أبواقًا وأدوات في أيدي الجهات المانحة، دولاً كانت أم شركات كبري أم منظمات دولية حكومية أو غير حكومية أخري، تسخرها لتحقيق أهداف سياسية، لا تمت لحقوق الإنسان بصلة، وإنما تستهدف التأثير أو حتى التحكم في القرار السياسي للدول المستهدفة، على نحو ما أبان التحليل المتقدم.

غير أن هذا لا ينفي أن ثمة بعض المنظمات الدولية غير الحكومية ما زالت محافظة على نزاهتها وحيادها وبعدها في عملها عن التسييس، مركزة على الهدف الأسمى لها وهو حماية حقوق الإنسان، ولعل المثال الأبرز في هذا المجال ما تمارسه المنظمات المشاركة فيما يعرف باتحاد جمعيات الصليب والهلال الأحمر والتي تمارس دورًا إنسانيًا عظيمًا في حالات الحروب الدولية وغير ذات الطابع الدولي وفي أحوال الكوارث والأزمات.

خاتمة

خاتمة

بالرغم من الفكر المعارض لتمتع المنظمات لدولية غير الحكومية بالشخصية القانونية الدولية، الذي يرى بأنها تعتبر في نظر الدول مجرد جمعيات تدار عن طريق القوانين الوطنية، و لا تتمتع بأية شخصية قانونية دولية. إلا أن واقعها يفرض نفسه في عصرنا هذا، هذا الواقع أرغم حكومات دول العالم على الاعتراف لها بالشخصية القانونية الدولية سواء كانت وظيفية أو أعتبارية، بما أنها قننت إجراءات إنشائها و عملها على المستوى الدولي و في دساتيرها الوطنية.

وحسب بعض الفقهاء فإنه يبدو من المنطقي أن المنظمات غير الحكومية تسعى إلى نقل قضية الفقراء ، وليس فقط لتخفيف أو معالجة أسباب الفقر. ذلك لأن العديد من الصعوبات اللوجستية والمالية، تمنع السكان الفقراء من التعبير عن أنفسهم داخل حدود المنظمات الغير حكومية الوطنية و المنظمات الحكومية الدولية. لذلك من الضروري اللجوء إلى وسطاء من الشمال لنقل مطالبهم، التي لا يمكن بأي حال من الأحوال الدفاع عنها من قبل مجموعات تمثيلية للدول النامية، مثل الدفاع حقوق الإنسان و عن البيئة للأجيال القادمة. وفي السياق نفسه ، كان من الصعب السماح للضحايا بأن يكون لهم رأي في إلغاء عقوبة الإعدام!

و من المعلوم أن المنظمات غير الحكومية، محلية كانت أم دولية، تضطلع بمجموعة متنوعة من الأنشطة والمهام التي تسعي من ورائها إلي إنجاز الأهداف التي قامت المنظمة من أجل تحقيقها، وهي الأنشطة والأهداف التي يحددها للمنظمة ميثاقها المنشئ ووفقاً للقانون المنظم لذلك في دولة المقر. و في كثير من الأحيان ، يتم رفض المنظمات غير الحكومية باعتبارها وكالات تجسس أو شركات مخفية أو مصانع احتيال. من ناحية أخرى ، في الشمال ، فإن الانتقاد الموجه للم د غ ح هو أكثر حول أدائها.

المنظمات غير الحكومية أيضا تختلف باختلاف ميادين نشاطها، حجمها و الهدف الذي تريد تحقيقه. عادة ما تظهر المنظمات غير الحكومية في الدول الغربية و توجه نشاطها إلى دول الجنوب الضعيفة التي تعرف صعوبات مختلفة. و لعل أخطر وسيلة تستخدمها لتحقيق أهدافها في

خاتمة

هذه الدول هو حق التدخل الإنساني و الذي يعتبر اختراقا مباشر لسيادة الدولة المعنية به.

وتسعى المنظمات غير الحكومية الإنسانية، على وجه الخصوص، أولاً إلى الاستجابة للاحتياجات التي تحددها وليس كما يعبر عنها الفقراء. إن قواعد سلوكهم والتزاماتهم بالحياد وواجباتهم الأخلاقية ستمنعهم بأي حال من الأحوال من تلبية مطالب الضحايا الراغبين في إمداد أنفسهم بالسلاح أو بناء المساجد. و متلقوا المساعدات الإنسانية الدولية أصبحوا أشبه بالعملاء الأسرى.

غالبًا ما تتدخل المنظمات غير الحكومية في الشمال مدعية الدفاع عن مصالح الناس في الجنوب. ولذلك يتم انتقادهم لتحويل الانتباه عن مشكلة التمثيل الناقص للبلدان النامية في المؤسسات الدولية التي تخضع هيئات صنع القرار فيها لسيطرة القوى الغربية.

مما سبق دراسته يمكننا استنتاج أنه في الواقع ، لم تنجح المنظمات غير الحكومية أبدًا في تحرير نفسها تمامًا من بيئتها السياسية ، سواء في في الشمال أو في الجنوب. كذلك لم تتمكن معظمها من الحصول على الاستقلال المادي . كما أن تزايد عدد المنظمات الغير حكومية سواء كانت دولية أو محلية أدى إلى انحرافها عن أهدافها المعلنة، و كذلك أدى إلى تناقص دورها وطنيا و دوليا. كما يقول المثل الفرنسي(trop de lois tue la loi) الكثير من القوانين يقتل القانون.

و في الحقيقة يرى بعض الفقهاء أن التأثير الحقيقي للمنظمات غير الحكومية مبالغ فيه، و أنه هناك نوع من التعايش السلبي بين م د غ ح و الحكومات ، فالمنظمات تغض الطرف عن انتهاكات الحكومات للقانون الدولي الإنساني و القانون الدولي لحقوق الإنسان، بينما الحكومات بالمقابل تترك مجال لعمل م د غ ح، أي عدم الإفصاح عن طبيعة ممولي م د غ ح مقابل مواصلة تلقي الأموال (الشفافية تقتل الهدية والعكس صحيح).

و لكن و بما أن م د غ ح لا يمكن الوثوق بها وثوقًا أعمى بل يجب مراقبة عملها، مصادر تمويلها و ولائها و حتى توجهات أعضائها، و ليس منعها من العمل بأي وسيلة دون سبب وجيه

خاتمة

لأن المنظمات الدولية غير الحكومية مؤسسات مهمة في العديد من المجالات، مثل الصحة والتعليم والإغاثة وحقوق الإنسان وغيرها. ومن أجل ضمان تحقيق هذه المؤسسات لأهدافها بشكل فعال ومن دون إساءة استخدام الأموال أو التجاوزات الأخلاقية، يجب مراقبة عملها بشكل منتظم. و لان عملها و مواردها المالية دائما هناك من يحتاج إليها خاصة في الدول الفقيرة. وفيما يلي بعض الطرق التي يمكن استخدامها لمراقبة المنظمات الدولية غير الحكومية:

1. المراقبة الحكومية: تعتمد على إقامة آليات ومؤسسات حكومية لمراقبة ورقابة أنشطة المنظمات الدولية غير الحكومية. يمكن للحكومات وضع تشريعات ولوائح تلزم هذه المنظمات بتقديم تقارير مالية وتقارير عن أنشطتها، وتنفيذ عمليات تدقيق للتحقق من التزامها بالقوانين والقواعد المعمول بها؛

2. المراقبة العامة: تتم عن طريق وسائل الإعلام والصحافة المستقلة التي تقوم بتغطية أنشطة المنظمات الدولية غير الحكومية وتوثيقها. يمكن للصحفيين والمراسلين التحقق من أنشطة هذه المنظمات وتوثيقها ونشرها للجمهور. وبفضل الوسائل الاجتماعية والإنترنت، أصبح بإمكان الناس مشاركة المعلومات والملاحظات حول أنشطة هذه المنظمات ورصدها؛

3. المراقبة الذاتية: تتم عن طريق تبني المنظمات الدولية غير الحكومية إجراءات وآليات داخلية للرقابة على أنفسها. يمكن لهذه المنظمات وضع سياسات شفافة تتعلق بالتقارير المالية والموارد المالية وتقديم تقارير عن أنشطتها. كما يمكن لها تشكيل لجان داخلية مستقلة تقوم بمراجعة وتقييم أنشطتها وتطبيقاتها لضمان التزامها بالمعايير والقوانين الدولية؛

4. البحث والتحقيق: يمكن للأفراد والمؤسسات وسائل الإعلام القيام بأبحاث وتحقيقات مستقلة لمعرفة المزيد عن نشاطات المنظمات غير الحكومية. يمكن أن تتضمن هذه العمليات استجواب المصادر المتاحة على الإنترنت، وقراءة التقارير والمنشورات، والتواصل مع الخبراء والناشطين في المجال؛

5. الاطلاع على التقارير السنوية: تعتبر التقارير السنوية أحد الأدوات الأساسية التي تستخدمها المنظمات الدولية غير الحكومية لتقديم تقييم شامل لأدائها على مدار العام. ويمكن للجمهور الاطلاع على هذه التقارير وفحصها للتأكد من مدى تحقيق المنظمة لأهدافها واستخدام الأموال بشكل فعال،

6. التدقيق الداخلي: تستخدم المنظمات الدولية غير الحكومية التدقيق الداخلي كوسيلة لتقييم أدائها والتأكد من مدى تحقيقها لأهدافها. ويمكن للجمهور الاطلاع على تقارير التدقيق الداخلي للتعرف على ما إذا كانت المنظمة تتبع الممارسات الصحيحة والشفافة في إدارة الأموال والإدارة العامة؛

7. التدقيق الخارجي: تعتمد المنظمات الدولية غير الحكومية على التدقيق الخارجي كوسيلة لتقييم أدائها وتأكيد عدم وجود تجاوزات مالية أو إدارية. ويمكن للجمهور الاطلاع على تقارير التدقيق الخارجي لمعرفة ما إذا كانت المنظمة تتبع الممارسات الصحيحة والشفافة في إدارة الأموال .

والحقيقة أن الجهات المانحة الدولية الرئيسية ، مثل إدارة المساعدات الإنسانية والحماية المدنية التابعة للمفوضية الأوروبية أو الأمم المتحدة أو البنك الدولي ، تجعل الوضع أسوأ ، وغالبًا ما يعهدون بمسؤولية تنفيذ مشاريعهم إلى المنظمات غير الحكومية من الشمال ، بالاشتراك مع نظيراتها في الجنوب ، و حتى من "الشرق". إنهم يبررون نهجهم في الالتفاف على الدول من خلال الاهتمام بالحوكمة الرشيدة ، وبدلاً من ذلك ، على وجه التحديد ، دعم تحسين هذا الحكم نفسه على مستوى المؤسسات. وبالتالي ، هناك عدد قليل من البرامج التي تستفيد منها الدول بشكل مباشر لدعم تنظيمها الإقليمي وفعالية السياسات العامة. و القادة الأفارقة ، الذين اختاروا في مؤتمر قمة المدن الأفريقية لعام 2012 ، مفهوم "بناء أفريقيا من أراضيها" ، أدركوا جزئياً مسألة التنمية المحلية ، لكنهم لم يعالجوا بعد بشكل كافٍ الحاجة إلى وضع استراتيجيات داخلية بطريقة عملية تسمح للحكومات والمنظمات غير الحكومية العمل معًا في تحديد الأولويات وأساليب العمل.

خاتمة

لذلك يجب على المنظمات غير الحكومية في الجنوب أن تتحاور مع دولها ، حتى لو اعتبرت أن السياسات التي يتم تنفيذها ليست دائمًا في مصلحة المستفيدين ، دون إضعاف السلطات العامة (مبدأ "لا تؤذي") حسب Marc–Antoine Pérouse de Montclos، يمكن أن يلعبوا دورًا مهمًا بنفس القدر من خلال كونهم أستباقيين، ودعم الدولة في تحديد السياسات العامة للتنمية المحلية. و يجب على المنظمات غير الحكومية من الجنوب ألا تنتظر بعد الآن الأوامر و التوجيهات و المساعدات من نظيرتها من الشمال. يجب على الجهات الفاعلة في الجنوب أن تنفصل عن إستراتيجية اليد الممدودة وأن تعزز الحلول الذاتية ، وعوامل التنمية المستدامة.

في الأخير نستنتج بأن الدولة تعتبر الناطق الشرعي باسم مصالح شعبها، و هذا ما يجعلها الكيان الوحيد الممثل له، و لا يمكن لأي مؤسسة سواء كانت منظمات عالمية حكومية أو غير حكومية، أن تدعي تمثيل الدولة في الهيئات الدولية إلا في حالة ما تمنحها هذه الأخيرة الحق في ذلك.

قائمة المراجع

قائمة المراجع

أولا: المراجع باللغة العربية

أولا: الكتب

1- د.عمر سعد الله،المنظمات الدولية غير الحكومية،دار هومة للطباعة و النشر و التوزيع،صنف:5/320 ، الجزائر،الطبعة الثالثة 2016.

2- أ، ميلود موسعي، المنظمات غير الحكومية و دورها في حماية البيئة،منشورات دار الخلدونية،ط 2017،الجزائر.

3- مريم عمارة، نسرين شريفي، تحت إشراف د.مولود ديدان، قانون المجتمع الدولي المعاصر،دار بلقيس للنشر،2021،الجزائر.

ثانيا: المقالات و الدوريات

01- العربي وهيبة، جهود المنظمات غير الحكومية في مواجهة جائحة كورونا، كلية الحقوق جامعة الجزائر 1 بن يوسف بن خدة (الجـــزائر) تاريخ النشر: جويلية 2020، المجلد: /34 عدد خاص : القانون و جائحة كوفيد19.

02- د. بشير سبهان احمد، مدرس القانون الدولي ،المنظمات الدولية، كلية الحقوق، جامعة تكريت، جمهورية العراق،2019 .

03- جوزف عبدالله – منظمات «المجتمع المدني» المعاصر: بين العلم السياسي و«اللغة المخادعة»، الحوار المتمدن–العدد: 6222، تاريخ النشر2019/5/6.

04- خدير يوسف، إشكالية النظام القانوني للمنظمات غير الحكومية، مجلة دراسات و أبحاث، المجلة العربية في العلوم الإنسانية و الاجتماعية،جامعة محمد خيضر، بسكرة، تاريخ القبول 2018/09/03.

قائمة المراجع

05- صخري محمد، شرح قانون الجمعيات في الجزائر، *تحليل القانون 06-12 الصادر في 12 يناير/كانون الثاني المتعلق بالجمعيات، الموسوعة الجزائرية للدراسات السياسية و الإستراتيجية، تاريخ النشر*: 08-06-2019.

06- صخري محمد، مصادر التمويل الدولية للمنظمات غير الحكومية، تاريخ النشر 2019/08/31.

07- د. عطية حسين أفندي، الشراكة بين الحكومة و المجتمع المدني،اللجنة الاقتصادية و الاجتماعية لغرب آسيا،بيروت 4-5 أكتوبر 1999.

08- العياشي عنصر، ورقة مقدمة لندوة "المشروع القومي و المجتمع المدني" تنظيم قسم الدراسات الفلسفية و الاجتماعية، كلية و الآداب و العلوم الإنسانية.- سورية، جامعة دمشق، 7-12 ماي/أيار 2000.

09- د.قاسميه جمال، ملخص"محاضرات في المنظمات الدولية غير الحكومية لطلبة الدكتوراه، القانون بالعربية،. لقانون بالعربية بوابة رائدة في مجال المحتوى التعليمي القانوني وكذا اثراء محتوى العلوم القانونية لكل المهتمين بالشأن الحقوقي . "السنة الدراسية:2019 – 2020.

10- د. محمد شوقي عبد العال، المنظمات الدولية غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان بين الغايات المعلنة وآفة التسييس، دراسات في حقوق الإنسان، جامعة القاهرة.

ثالثا: أطروحات الدكتوراه و مذكرات الماجستير

01- برابح سعيد، دور المنظمات الدولية غير الحكومية في ترقية و حماية حقوق الانسان،مذكرة مكملة لنيل شهادة ماجستير في القانون الدولي العام،كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة منتوري قسنطينة ، الجزائر،السنة الجامعية 2010/2009.

قائمة المراجع

02- د.بلباي إكرام، واقع المنظمات الدولية غير الحكومية بين التبعية و الخصوصية، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم فرع القانون الدولي ، جامعة سيدي بلعباس،الجزائر، السنة الجامعية: 2018-2017.

03- حلال أمينة ،تأثير المنظمات غير الحكومية على سيادة الدولة القومية ،ذكرة مقدمة للحصول على شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية تخصص علاقات دولية"، كلية العلوم السياسية و الإعلام ، جامعة الجزائر ، السنة الجامعية 2007/2006 .

04- د. ساوس خيرة،الشخصية القانونية للمنظمات غير الحكومية،جامعة طاهري محمد بشارن الجزائر ، بدون سنة النشر.

05- سمير يوسف الجيلاني الزروق، إشراف الأستاذ الدكتور نزار جاسم العنبكي،دور المنظمات الدولية غير الحكومية في تفعيل و تطبيق القانون الدولي الإنساني و القانون الدولي لحقوق الإنسان، قدمت هذة الرسالة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في القانون العام ، كلية الحقوق،جامعة الشرق الأوسط ، جوان 2020 ،عمان /الأردن.

05- فواز العابد، دور المنظمات الدولية غير الحكومية في تعزيز وتفعيل النظام العالمي للعدالة الدولية، مجلة الناقد للدراسات السياسية،المجلد: /06 العدد: 02 (2022)،جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة (الجزائر) .

06- فراس سعد المرعب، المنظمات غير الحكومية و دورها في مجال حقوق الإنسان، استشارات قانونية مجانية،محاماة نت، تاريخ النشر 2023/05/24.

07- لعرج سمي، مدى تمتع المنظمات غير الحكومية بالشخصية القانونية الدولية،الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية،القسم(أ) العلوم الاقتصادية و القانونية ، كلية الحقوق ، جامعة بومرداس- الجزائر.

قائمة المراجع

08- مساعد علي، المنظمات الدولية غير الحكومية وتأثيرها على سيادة الدول، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في الإستراتيجية و العلاقات الدولية،كلية الحقوق و العلوم السياسية،جامعة محمد بوضياف – المسيلة، السنة الجامعية 2017 .

رابعا:المواثيق و الاتفاقيات الدولية

01- المادة 71 من ميثاق الأمم المتحدة.

02- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان—وثيقة تاريخية هامة في تاريخ حقوق الإنسان—صاغه ممثلون من مختلف الخلفيات القانونية والثقافية من جميع أنحاء العالم، واعتمدت الجمعية العامة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في باريس في 10 كانون الأول/ ديسمبر 1948 بموجب القرار 217 ألف بوصفه أنه المعيار المشترك الذي ينبغي أن تستهدفه كافة الشعوب والأمم. وهو يحدد،و للمرة الأولى، حقوق الإنسان الأساسية التي يتعين حمايتها عالميا. وترجمت تلك الحقوق إلى 500 لغة من لغات العالم.

03- اتفاقيات جنييف الأربعة لعام 1949 و البروتوكولين الملحقين لعام 1977 ب جنييف

04- المادة34 من البروتوكول الحادي عشر لعام 1998 الملحق بالاتفاقية الأوربية لحقوق الإنسان لعام 1950.

05- المواد 15 و 16 من الاتفاقية الامريكية لحقوق الإنسان لعام 1969/11/22.

06- المادة 5 الاتفاقية الدولية بشأن إزالة جميع أشكال التمييز العنصري.

07- المادة 7 من الاتفاقية الدولية لإزالة كل أشكال التمييز ضد المرأة.

08- المواد 3،2،1 من أتفاقية الحقوق السياسية للمرأة.

09- منظمة العفو الدولية، تقرير سنة 1997 .

10- مشروع معايير منح صفة المراقب ونظام الاعتماد داخل الاتحاد الأفريقي ديسمبر 2004، المجلس التنفيذي الدورة العادية السادسة أبوجا، نيجيريا، 28-24 يناير 2005 .

قائمة المراجع

خامسا:القوانين الوطنية

01- الجريدة الرسمية رقم 82 المؤرخة في 15 جمادى الأول 1442 هـ الموافق لـ: 30 ديسمبر 2020 ؛

02- قانون رقم 12 - 06 مؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012، يتعلق بالجمعيات، الجريدة الرسمية - العدد 02 بتاريخ الأحد 21 صفر 1433 - 15 يناير 2012 .

سادساً:المواقع الإلكترونية

https://cutt.us/uM09r
https://cutt.us/eDV58
https://2u.pw/rdiAB2
https://cutt.us/NtvAt
https://2u.pw/nPilVv
https://cutt.us/qceoS
https://cutt.us/UVHHZ
https://cutt.us/Yu9ur
https://2u.pw/nPilVv
https://2u.pw/dCZWLDf
https://cutt.us/LmeF8
https://2u.pw/bbwmoj
https://cutt.us/NtvAt
https://2u.pw/HZblGn
https://2u.pw/bbwmoj
https://2u.pw/4D6hS3
https://2u.pw/8FWvK1
https://2u.pw/40R6rf
https://cutt.us/F14zS
https://2u.pw/Dz4SNyU
https://2u.pw/VsivbAt
https://cutt.us/9Qm08
https://2u.pw/YIEyxbG

قائمة المراجع

https://2u.pw/vi2IexT
https://2u.pw/CJ0z1LV
https://2u.pw/4D6hS3

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية

01- Annie O. de Calan Conseillère, groupe de travail sur les ONG et les Institutions Internationales, 1ER Volet : Etude sur les RELATIONS entre ONG et Institutions Internationales, rapport du haut conseil de la coopération Internationale remis Document adopté le 29 octobre 2002 vingt- troisième réunion plénière, République Française Paris, le 5 novembre 2002.

02- Bertrand BADIE ,spécialiste des questions internationales, Les Organisations Non Gouvernementales https://cutt.us/eDV58.

03- Marc-Antoine Pérouse de Montclos,pour un développement (Humanitaire) ?,les associations de solidarité internationale ASI et les pouvoirs, la critique du sud et du nord contre les ASI ,IDR edution ,France, Chapitre III.

04- Extrait du Rapport du Secrétaire Général sur les « Arrangements et pratiques régissant l'interaction des organisations non gouvernementales dans toutes les activités du système des Nations Unies » - Doc. A/53/170 du 10 juillet 1998 pour la 53ème Assemblée Générale des Nations Unies.

05- jacques soubeyrol. La lutte contre l'apartheid et le colonialisme en AFRIQUE. In CEAN. Annéeafricaine et pédone paris1971.

06- Mahmoud Mohammad AL_Kafawin, The Relationship Between Non-Governmental Organisations and the Government in Jordan: Cooperation or Cooptation?, Centre for Development Studies, UNIVERSITY OF WALES SWANSEA, A thesis submitted as a part of the requirements For awarding of the degree of Doctor of Philosophy Of the University of Wales, July 2002.

07- Marc-Antoine Pérouse de Montclos, pour un développement (Humanitaire) ? les associations de solidarité internationale ASI et les pouvoirs, la critique du sud et du nord contre les ASI, IDR edution 2015, France, Chapitre III.

08- Rhianon BALANTYNE ,Les Organisations Non Gouvernementales Environnementales, entités indépendantes aux pouvoirs insuffisants ? site web https://cutt.us/zDjhK ..

الملاحق

الملحق رقم 01

الحقوق و الامتيازات التي تتمتع بها مختلف أصناف المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي و الاجتماعي[1]

الحقوق و الالتزامات	منظمات غير حكومية ذات مركز استشاري عام	منظمات غير حكومية ذات مركز استشاري خاص	منظمات غير حكومية مدرجة في القائمة
أهمية نشاط المنظمة بالنسبة لأعمال المجلس الاقتصادي و الاجتماعي	جميع المجالات	جميع المجالات	جميع المجالات
تتمتع بمركز استشاري لدى المجلس	نعم	نعم	نعم
العلم بجدول أعمال المجلس	نعم	نعم	نعم
حق اقتراح إدراج بعض البنود في جدول أعمال المجلس	نعم	لا	لا
حق حضور جلسات المجلس	نعم	نعم	نعم (و لكن بشرط حضور الجلسات التي تتناول مواضيع تدخل ضمن اختصاصاتها فقط)
حق تقديم بيانات مكتوبة للمجلس	نعم (2000 كلمة)	نعم (500 كلمة)	لا
حق تقديم بيانات مكتوبة للجان و الأجهزة الفرعية للمجلس	نعم (2000 كلمة)	نعم (1500 كلمة)	لا
حق الإدلاء ببيانات شفوية بالمجلس	نعم	لا	لا
حق الإدلاء ببيانات شفوية أمام اللجان و الأجهزة الفرعية للمجلس	نعم	نعم	لا
حق التشاور مع اللجان الخاصة ad hoc للمجلس	نعم	نعم	نعم
حق الاشتراك في المؤتمرات الدولية التي تعقدها الأمم المتحدة	نعم	نعم	نعم
الالتزام بتقديم تقرير كل أربعة سنوات	نعم	نعم	لا

[1] لعرج سمير ،المركز الاستشاري للمنظمات غير الحكومية لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة ، حوليات جامعة الجزائر 1المجلد35 / :العدد :، 03 -2021 ص: 387-404 كلية الحقوق، جامعة بومرداس (الجزائر)تاريخ النشر: سبتمبر 2021 ، ص 397

الملحق رقم 02

البرامج و الصناديق و الوكالات المتخصصة لمنظومة الأمم المتحدة [1]

البرامج و الصناديق	وكالات الأمم المتحدة
• برنامج الأمم المتحدة الإنمائي • برنامج الأمم المتحدة للبيئة • صندوق الأمم المتحدة للسكان • برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) • اليونيسيف • برنامج الأغذية العالمي	• منظمة الأغذية و الزراعة • منظمة الطيران المدني الدولي • يونيدو • منظمة السياحة العالمية • الصندوق الدولي للتنمية الزراعية • الاتحاد البريدي العالمي • منظمة العمل الدولية • **منظمة الصحة العالمية** • صندوق النقد الدولي • المنظمة العالمية للملكية الفكرية • المنظمة البحرية الدولية • المنظمة العالمية للأرصاد الجوية • الاتحاد الدولي للاتصالات • **البنك الدولي** • يونسكو
الكيانات و الهيئات الأخرى	**المنظمات ذات الصلة**
• برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية(الإيدز) • الأونروا • مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين • كلية موظفي منظومة الأمم المتحدة • معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح • جامعة الأمم المتحدة • معهد الأمم المتحدة للتدريب و البحث • هيئة الأمم المتحدة للمرأة • مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع • **مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان**	• منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية • أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ • الوكالة الدولية للطاقة الذرية • منظمة التجارة العالمية • المحكمة الجنائية الدولية • مركز التجارة الدولية • المنظمة الدولية للهجرة • منظمة حظر الأسلحة الكيميائية

[1] منظومة الأمم المتحدة، الرابط https://2u.pw/bbwmoj ، اطلع عليه في 2023/05/22 على الساعة 09 و 30 د

الملحق رقم 03

الرقم	الاتفاقيات و المنظمات الدولية	الاتفاقيات و المنظمات العربية و الإسلامية
01	اللجنة الدولية للصليب الأحمر	الجمعيات الوطنية للهلال الأحمر
02	منظمة العمل الدولية	منظمة العمل العربية
03	المنظمة الدولية للطيران المدني	الاتحاد العربية للنقل الجوي
04	اتفاقية الأمم المتحدة للوقاية من الإرهاب و مكافحته	الاتفاقية العربية للوقاية من الإرهاب و مكافحته
05	المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان	الهيئات(الجمعيات،المجلس،....) الوطنية لحقوق الانسان
06	اتفاقية الأمم المتحدة للوقاية من الفساد و مكافحته	الاتفاقية العربية للوقاية من الفسادو مكافحته
07	منظمة الأمم المتحدة للتغذية	المنظمة العربية للتنمية الزراعية
08	UNICEF	الهيئة العربية للاستثمار و الإنماء الزراعي
09	منظمة التجارة العالمية	منطقة التجارة العربية الحرة
10	UNISCOمنظمة الأمم المتحدة للتربية و العلوم والثقافة	المنظمة العربية للتربية و الثقافة و العلوم
11	صندوق الطوارئ الدولي للطفولة التابع للأمم المتحدةUNICEF	المجلس العربي للطفولة و التنمية
12	البنك الدولي للتنمية	البنك الإسلامي للتنمية

الفهرس

المحتويات	الصفحة
كلمة الشكر	
الإهداء	
المقدمة	12-01
الفصل الأول: الطبيعة القانونية للم د غ ح، نشاطها و مصادر تمويلها	15-13
المبحث الأول: الإطار القانوني للمنظمات الدولية غير الحكومية	15
المطلب الأول: الأساس القانوني للمنظمات الدولية غير الحكومية	15
الفرع الأول:الأساس القانوني الدولي للم د غ ح	22-16
الفرع الثاني: الأساس القانوني الوطني للمنظمات الدولية غير الحكومية	25-22
الفرع الثالث: الأساس القانوني الإقليمي للمنظمات الدولية غير الحكومية	27-25
المطلب الثاني: الشخصية القانونية للمنظمات الدولية غير الحكومية	30-27
الفرع الأول: الفقه المعارض لفكرة تمتع المنظمات غير الحكومية بالشخصية القانونية الدولية	30
الفرع الثاني: الفقه المؤيد لفكرة تمتع م د غ ح بالشخصية القانونية الدولية	31-30
المبحث الثاني: مجالات و آليات عمل المنظمات الدولية غير الحكومية و مصادر تمويلها	31
المطلب الأول: مجالات عمل المنظمات الدولية غير الحكومية	31
الفرع الأول: الاستجابة الطارئة	33-32
الفرع الثاني: المساعدات و المشاريع المستدامة أو المشاريع طويلة المدى	35-33
الفرع الثالث: عمل م د غ ح في المجال الإلكتروني	37-35
المطلب الثاني: آليات عمل م د غ ح	37

المحتويات	الصفحة
الفرع الأول: إنشاء لجان تقصي الحقائق	37-39
الفرع الثاني: المشاركة في لجان تقصي الحقائق تنشئها الدول أو المنظمات الدولية الحكومية	39-42
المطلب الثالث: المصادر المالية للمنظمات الدولية غير الحكومية	42
الفرع الأول: مصادر تمويل م د غ ح الخاصة	43
الفرع الثاني: مصادر تمويل م د غ ح العامة	43-46
خلاصة الفصل الأول	46-47
الفصل الثاني: علاقة تعاون و تعايش أم علاقة صدام بين م د غ ح و المجتمع الدولي	48-51
المبحث الأول: علاقة م د غ ح بالدول	51-54
المطلب الأول الأول: علاقة م د غ ح بدول الشمال(الدول المتقدمة)	54-55
الفرع الأول: علاقة تعاون و تعايش بين م د غ ح و حكومات الدول المتقدمة	55-57
الفرع الثاني: علاقة التصادم بين م د غ ح و الدول المتقدمة	57-60
المطلب الثاني: علاقة م د غ ح بدول الجنوب(الدول النامية)	60-61
الفرع الأول: علاقة تعاون و تعايش بين م د غ ح و حكومات الدول النامية	61-64
الفرع الثاني: علاقة توتر تصادم بين م د غ ح و حكومات الدول النامية	64-68
المبحث الثاني: علاقة م د غ ح بالمنظمات الدولية الحكومية	68-72
المطلب الأول: علاقة م د غ ح بهيئة الأمم المتحدة	72-77
الفرع الأول: علاقة م د غ ح بالمجلس الاقتصادي و الاجتماعي	97-99
الفرع الثاني: علاقة م د غ ح بالجمعية العامة للأمم المتحدة	80

المحتويات	الصفحة
الفرع الثالث: علاقة م د غ ح بمجلس الامن	84-80
الفرع الرابع: علاقة المنظمات الدولية غير الحكومية بالمنظمات المتخصصة	92-84
المطلب الثاني: علاقة م د غ ح بالمنظمات الإقليمية	94-92
الفرع الأول: علاقة م د غ ح بالاتحاد الأوروبي	97-94
الفرع الثاني: علاقة م د غ ح بالإتحاد الإفريقي	99-97
الفرع الثالث: علاقة م د غ ح بجامعة الدول العربية	101-100
خلاصة الفصل الثاني	104-101
خاتمة	110-105
قائمة المراجع	
الملاحق	
فهرس الموضوعات	

الملخص

ميثاق الأمم المتحدة لعام 1945، أعترف صراحة من خلال المادة 71، بالمنظمات الدولية غير الحكومية كشخص من أشخاص القانون الدولي العام، و بذلك مكنها من اكتساب حقوق و أعطاها امتيازات و حملها التزامات، و هذا ما جعلها تتمتع بالشخصية القانونية الدولية وظيفية كانت أو اعتبارية. مكنها هذا الاعتراف كذلك من الحصول على الوسائل المادية و البشرية الكافية لنشاطها على المستوى الدولي وفق آليات محددة في ميثاقها، و كون نشاطها يمارس على المستوى الدولي فقد أدخلها في علاقات معقدة بالمجتمع الدولي ، تلك العلاقة تباينت بين التعايش و التعاون أحيانا و التوتر و عدم الثقة أحيانا أخري، حسب أطراف العلاقة و البيئة السياسية و الثقافية التي تمارس نشاطها فيها .

في الأخير يمكن استخلاص أن الشفافية و الديمقراطية هما السبيل الوحيد للثقة بين الفواعل الدولية و بخاصة مع المنظمات الدولية غير الحكومية ، و الحكومات هي الوحيدة التي تمثل الشعوب داخليا و خارجيا.

الكلمات المفتاحية: 1/ المنظمات الدولية الحكومية 2 / الشخصية القانونية الدولية 3/ النشاط 4/ الوسائل المادية و البشرية 5/ المجتمع الدولي 06/ الحكومات.

Abstract:

The Charter of the United Nations of 1945, who explicitly recognized, through Article 71, NGOs for a person of public international law, and thus enabled them to acquire rights and gave those privileges and carried them obligations, and this is what made them enjoy international legal personality, whether functional or legal. This recognition also enabled it to obtain sufficient material and human means for its activity at the international level according to specific mechanisms in its charter, and the fact that its activity is practiced at the international level has brought it into complex relations with the international community, that relationship varied between coexistence and cooperation sometimes, tension and mistrust. Other times, according to the parties to the relationship and the political and cultural environment in which they operate.

In the end, it can be concluding that transparency and democracy are the only way to trust between international actors, especially with the NGOs

Keywords: 1/NGOs 2/ international legal personality 3/ activity 4/ material and human means 5/ international community 6/ governments.